

٣ ش أحمد ذو الفقار - لوران الإسكندرية
تلفاكس: ٠٠٢/٠٣/٥٨٤٠٢٩٨
محمول: ٠١٢/٣٥٥١٨٤٨

الرشوة في الدول النامية
من وجهة نظر
القضاة والنيابة والشرطة
والرقابة الإدارية

دكتـــور

السيد علي شتا

٢٠١٤



٨ ش حمد آل ثاني – مساكن كفر طهرمس – الطالبية – فيصل – الجيزة

تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٣٧٢١٦٦٢٣

محمول: ٠١١/٢٠٢٠٣٧٢٥-٠١٥٠٤٠٨/٠١٢٢/١١٥٠٤٠٨

Egyption_library@yahoo.com

- اسم الكتاب : الرشوة في الدول النامية من وجهة نظر القضاة والنيابة والشرطة والرقابة الإدارية
- اسم المؤلف : السيد علي علي شتا
- سنة النشر : ٢٠١٤
- الطبعة : الأولى
- اسم الناشر : المكتبة المصرية للنشر والتوزيع
- العنوان : ٨ش حمد آل ثاني/ مساكن كفر طهرمس/ الطالبية/ فيصل/ الجيزة.
  تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٣٧٢١٦٦٢٣
  محمول: ٠١٢٢/١١٥٠٤٠٨-٠١١/٢٠٢٠٣٧٢٥
  Email:Egyption_library@yahoo.com
- رقم الإيداع : 2013/20168
- الترقيم الدولي : 978-977-411-488-7 I.S.B.N

دار الكتب المصرية

دار الكتب والوثائق القومية فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشئون الفنية

شتا، السيد علي.

الرشوة في الدول النامية من وجهة نظر القضاة والنيابة والشرطة والرقابة الإدارية/ السيد علي شتا.- الجيزة. المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، ٢٠١٤.

١٧٨ص؛ ٢٤سم.

تدمك 7 488 411 977 978

١- الرشوة

أ- العنوان

364,1323

رقم الإيداع/ 20168


بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويات

الموضـــوع	الصفحة

مقدمة

صاحب الاهتمام المتزايد بالتنمية فى دول العالم الثالث، اتساع نطاق المؤسسات التى تعنى بالإنتاج والخدمات فى المجتمع، ومع خطط التنمية المتعاقبة، تراكم عدد تلك المؤسسات الرسمية، حتى أصبح التنظيم المؤسسى سمة وطابع غالب على المجتمعات النامية.

ومن ثم لم يعد بمقدور أعضاء تلك المجتمعات، الفكاك من التعامل مع تلك المؤسسات فى حياتهم اليومية.

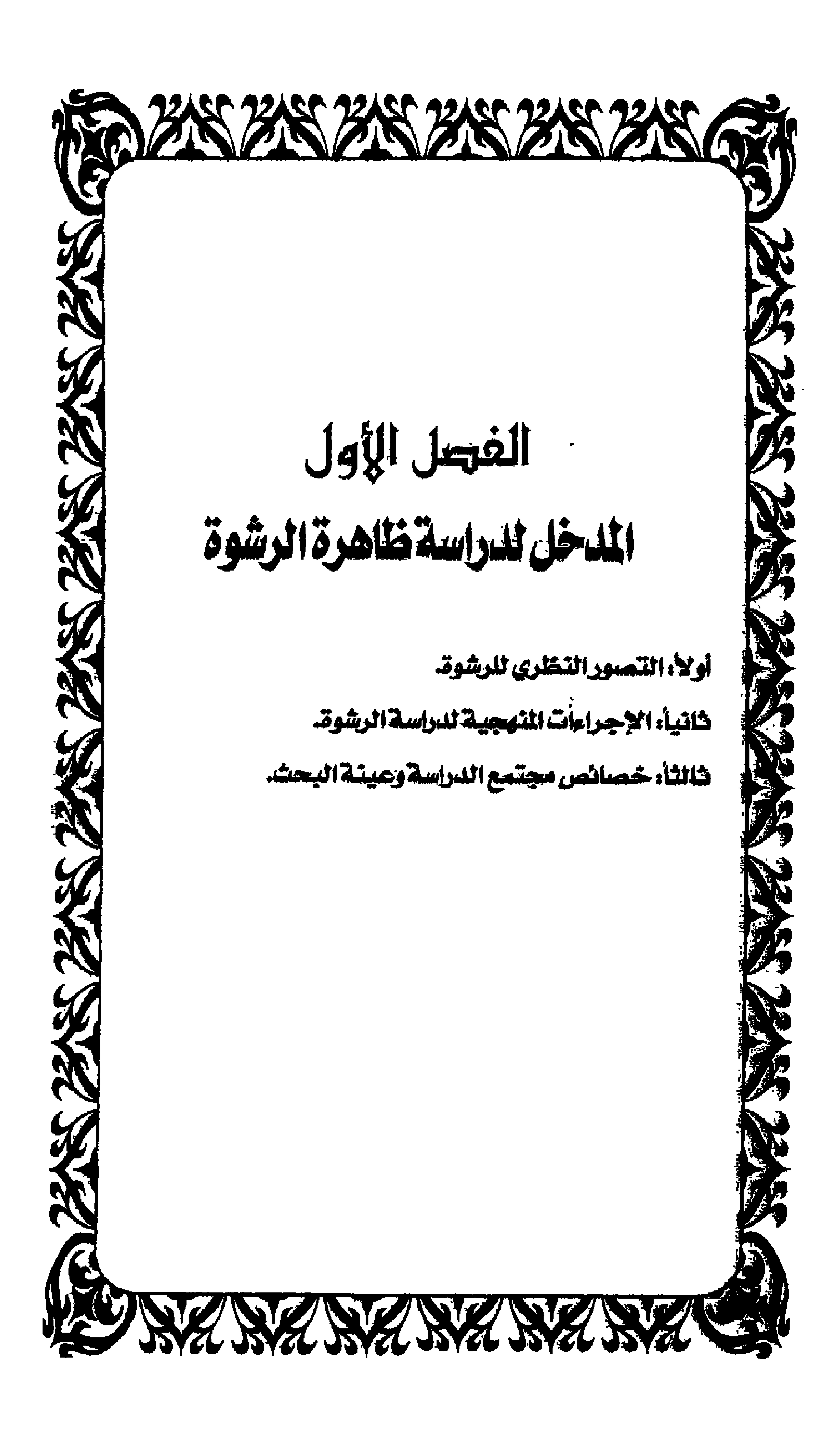
ومع تزايد الضبط، والتعقيدات المكتبية فى تلك المؤسسات، أفرزت تلك الأحوال، والظروف أنماطاً سلوكية استهدفت تسهيل عمل الأفراد، وإنجاز أعمالهم..

ومن ثم ارتبطت الرشوة بأداء الموظف لعمله المرتبط بالدور الذى يمارسه، بما يحصل عليه من نقود، أو منافع عينية، أو مقابل إلتزامات أدبية معينة... الخ.

ولما كان لمثل هذا السلوك آثاره السلبية على الأفراد والمجتمع، اهتمت الدول والهيئات الدولية، بالإضافة إلى الجهود الفردية المعنية بالظواهر السلوكية السلبية بتلك الظاهرة، على أمل الحد منها، والتبصير بمخاطرها، وآليات مواجهتها.

وبذلك تشكل تلك الدراسة العلمية، واحدة من بين تلك الجهود المعنية بفهم ظاهرة الرشوة، والوصول إلى تفسير علمى لعواملها، ومتطلبات الوقاية منها، والحد من تفشيها.

والله الموفـــــق،،،



الفصل الأول
المدخل لدراسة ظاهرة الرشوة

أولاً: التصور النظري للرشوة.

ثانياً: الإجراءات المنهجية لدراسة الرشوة.

ثالثاً: خصائص مجتمع الدراسة وعينة البحث.

الفصل الأول

المدخل لدراسة ظاهرة الرشوة

تمهيد :

يسهم تحديد الإطار النظرى للدراسة فى إيضاح الرؤية بأبعاد الدراسة والإسلوب النظرى الذى نستند إليه فى تفسيرنا لمعطيات الدراسة الميدانية كما أنه يساعدنا على معرفة أبعاد الفهم النظرى لموضوع الدراسة والسياق الفكرى الذى ننتهجه فيتناول الموضوع، كما أن تحديد الأساس المنهجي للبحث يساعدنا على تحقيق الدقة فى التناول والمعالجة الميدانية لمشكلة البحث على أساس من الاتساق مع المفهوم النظرى الذى استندنا إليه فى تناول مشكلة الدراسة، وكلا الجانبين النظرى والمنهجي يساعدنا على بلورة السياق العام للدراسة ومسالكها وإجراءاتها وأدواتها ومؤشراتها التجريبية والأسس التى تستند إليها فى عملية تفسير معطيات الدراسة. ومن ثم نسير فى معالجة هذه الجوانب فى الخطوات التالية :

- التصور النظرى للرشوة.
- الإجراءات المنهجية لدراسة الرشوة.
- خصائص مجتمع الدراسة وعينة البحث.

وذلك ما نعالجه بشيء من التفصيل فيما يلى :

أولاً: التصور النظري للرشوة:

يستهدف تحديدنا للإطار النظرى للدراسة إيضاح الرؤية بموضوع البحث وتحديد المدخل النظرى لمعالجته. والذى يتعين فى ضوئه مسلكنا المنهجى لمعالجة

مشكلة الدراسة. ومن ثم نستهل موضوع بحثنا بإيضاح لأبعاد المشكلة والهدف من دراستنا.

ومن أبرز المحددات النظرية للمدخل النظرى لمعالجة الرشوة، تحديد مفهوم الرشوة، والأسس النظرية التى نتبعها لتنظيم عملية البحث وتوجيه مسارها، وتعيين المراحل التى تمر بها الدراسة.

ومن ثم نسير فى تحديدنا للمدخل النظرى للدراسة فى الخطوات التالية :

- مشكلة البحث والهدف منه.
- محددات المفهوم الاجتماعى للرشوة.
- الفهم السسيولوجى لظاهرة الرشوة.
- الأبعاد التصورية للدراسة.

١- مشكلة البحث والهدف منه :

نظراً للظروف التى يمر بها المجتمع المصرى، وما تتعرض له أبنيته وأنساقه الاجتماعية من تغيرات سريعة، بالقدر الذى جعل السلوك يتغير بسرعة تأثراً فى ذلك بطبيعة التغيرات التى تطرأ على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية فى حين أن القيم الثقافية والاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية التى توجهه، وتحديده، وتعطيه معناه، ومغزاه لا تساير فى سرعة تغيرها تلك التغيرات التى يتعرض لها سلوك الأفراد هذا فضلاً عن عدم تمثيل الأفراد للقيم الحديثة بالشكل الكافى الذى يمارس فاعليته فى توجيه اختيارات الأفراد، وذلك لأن القيمة إتجاه إنتقائى يتضمن إجماعاً: تعضيداً أو رفضاً يؤثر بدوره على عملية الاختيار بين البدائل المتاحة للفعل[1]. هذا فضلاً عن التمايز القائم بين الخاص والعام الأمر الذى

(1) Zurcher, lavis A; & Others, value orientation, Role - conflict and Alienation from work. Am. Sociol R. Vol. 30 N. H. 1965, pp. 539-540.

جعل سلوك الأفراد يتجه مباشرة نحو الخاص، بالإستعانة بالعديد من الوسائل لتحقيقه، بغض النظر عن مشروعيتها.

فالعامل فى مصنعه لكى يحقق مصلحته فى الترقى والتقدم والحصول على مراكز - قيادية، أو الكسب المادى - لا يتردد فى تقديم رشوة لرئيسه لكى يحقق له ذلك. وذلك لاشتراط تحقيق ذلك بالإسهام الإيجابى، وبمعدل معين فى تحقيق الأهداف العامة، والذى قد يحول دون تحقيقه التفاوت القائم بين قدرات الشخص على الأداء ومستوى الأداء المطلوب من الدور وشاغليه.

كما أن التعقيدات البيروقراطية، والإجراءات الروتينية البطيئة، تهيء بعض الأشخاص لتقديم رشوة لمن يتعاملون معهم، وذلك رغبة منهم فى إنجاز مصالحه بصورة وبشكل يقرب من الوضع المفضل من الشخص. ومن ثم يكون لمتغير نمط «العمومية مقابل الخصوصية»، أو العام مقابل الخاص لـ «بارسونز» أهمية فى فهم الرشوة كسلوك اجتماعى. ومن ثم تكون القضية المثارة هنا «ارتباط الرشوة بالإتجاه نحو القيم الخاصة، وتفضيلها على قيم العمل». وقد تبين من دراسة القيم والعصابة الجانحة (دراسة لجماعات ناصية الشارع) لـ «خاردون» و«سارت» وآخرين أن الرشوة رغم نسبيتها على مستوى المجتمعات تمثل ظاهرة مرضية، وباعتبارها سلوكاً فذلك يبرز دور القيم فى هذا السلوك[1].

كما أن ضعف الرابطة والإنتماء للتنظيم من الأفراد قد يكون من العوامل الفعالة فى الخروج على قيم العمل، والتأثر بالقيم الخاصة التى تحقق له إشباعات معينة لحاجاته. وذلك ما تبين من تحليل «ايرك فروم» لحاجات الشخصية فى المجتمع المعاصر، خاصة فيما يتعلق بالحاجة للإرتباط والإنتماء. وما تناوله كل من

(1) Gardon, R. & Others. values and goug Delinquenecy Am. J. Social. Vol. 69. Nr 2. 1963, pp. 109-110.

«ليون جارلو»، و«رالف بوروكاس» فى دراستهما حول القيم الاجتماعية والحاجات الشخصية خاصة فيما يتعلق باستخدام القيم كوسائل لإشباع الحاجات الشخصية والربط بينها وبين الإتجاه والسلوك[1].

هذا فضلاً عن اهتمام البعض بربط الرشوة كسلوك بالوضع الطبقى والإغتراب عن العمل. أضف لذلك الإتجاه السيكولوجى الذى ينظر للرشوة باعتبارها نمط سلوكى يقدم عليه الأفراد، لأنه يحقق لهم إشباعاً عاجلاً، رغم علمهم بما يتعرضون له من عقوبة آجلة. والواقع أن جانب الرشد فى سلوك الرشوة واضح لإرتباطه بالمنفعة المباشرة للشخص، وأياً كان هذا السلوك رشيداً أم غير رشيد فهو معبر عن حالة مرضية، تفرضها ظروف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الشخصية فى مرحلة ما من مراحل تطوره.

ولا يعنى ذلك أن الرشوة توجد أو تختفى تبعاً للظروف، ولكن ما تقصده حقيقة أنها تتفاقم فى إنتشارها لظروف معينة، وفى فترة تاريخية معينة من حياة المجتمع، وتتناقض فى فترة أخرى، إذا أنها مثل بقية الظواهر السلوكية المرضية توجد فى كافة المجتمعات بنسبة معينة، تزيد أو تنقص تبعاً لنسبية الثقافة، والظروف، والأحوال الاجتماعية والاقتصادية بين المجتمعات البشرية.

ومن ثم يكون تناول الرشوة كمشكلة اجتماعية، مصاحبة لظروف اقتصادية واجتماعية وثقافية معينة يمر بها المجتمع المصرى، بعداً أساسياً من أبعاد الدراسة النظرية، وذلك لأن تفشى الرشوة بهذه الصورة التى نجدها فى مصر يعد عاملاً أساسياً فى حفز الإهتمام لدراستها، وتحليل مظاهرها، وأبعادها، وجذورها الضاربة فى أعماق التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، التى يمر بها المجتمع المعاصر. ولهذا لا تكون دراستنا للرشوة موجه لاختبار فرض معين، أو مجموعة

(1) Gorlow, Leon & Borocas, Ralph, Social values and interpersonal needs. Acta. Psy. vol 22, N 3. 1964. pp. 231-241.

فروض. ولكنها بمثابة دراسة استطلاعية تستهدف التعرف على صور هذه الظاهرة، وأبعادها، والظروف الدافعة إليها، وعوامل الحد منها. وقد تثير الدراسة الاستطلاعية هنا مجموعة من القضايا التى يمكن أن ترشد البحث حول ظاهرة الرشوة لاختبار ثبات وصدق وشمول هذه القضايا.

ومن ثم تحددت أبعاد المشكلة المطروحة للبحث فى طبيعة التغيرات التى مر بها المجتمع المصرى، سواء كانت ثقافية أو اجتماعية، واقتصادية، أو سياسية، وما صاحب تلك التغيرات من حالات توتر وتفاوت على المستوى الاقتصادى بين تطلعات الشخص وقدرته المالية على إشباع هذه التطلعات وعلى المستوى الاجتماعى بالنسبة للتفاوت بين توقعات الأدوار وكفاية شاغليها، وعلى المستوى الشخصى بالنسبة للتفاوت بين قدرات الفرد وتوقعاته من الدور.

وعلى المستوى السياسى وما يرتبط به من تفاوت بين إنتماء الفرد للتنظيمات السياسية وما تحققه له من رضاء يتعلق بالأمن والحماية. وعلى مستوى التنظيمات بالنسبة لولائه وإرتباطه بالتنظيم، وما يحققه هذا الإرتباط من إحساس بالهوية الذاتية (الأنية).

هذا فضلاً عما صاحب هذه التغيرات من تفاوت بين تفضيلات الشخص لقيمه الخاصة، عن القيم العامة المرتبطة بالعمل، وما يعانيه من حالات صراع القيم نتيجة لاغترابه عن العمل، والعلاقات الاجتماعية، وناتج العمل، والعملية الإنتاجية، التى يكون مستغرقاً فيها داخل التنظيم. هذا فضلاً عما تمارسه تفضيلات الخاص على سلوك الأفراد المرضى[1]، سواء داخل التنظيمات أو خارجها. وبذلك يكون سلوك الرشوة متغيراً تابعاً للتوترات والتفاوتات البنائية المرتبطة بمجالات اغتراب الشخصية الثقافى، والاجتماعى، والاقتصادى،

(1) Zurcher, opcit. pp. 539-548.

والشخصى، والتى تمثل متغيراً وسطاً وتابعاً للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التى تمثل وضع المتغير المستقر فى المجتمع المصرى.

وبذلك تكون دراستنا للرشوة متعددة الأبعاد والمراحل، وتبغى فى مراحلها الأولى إجراء الدراسة الاستطلاعية للتعرف على :

- مستويات خطورة الرشوة باعتبارها سلوكاً اجتماعياً.
- وتحديد معدلاتها وصورها، وأساليب اكتشافها، والظروف المحيطة بها.
- وتناول الفئات المرتكبة للرشوة، ووضعها الاجتماعى، والمهنى والوظيفى.
- ثم تعيين الأحكام الجنائية للرشوة كوسيلة ردع لهذا السلوك المرضى، ومتطلبات تطورها.
- وتناول كفاية أجهزة العدالة الجنائية المتعاملة مع الرشوة، وأساليب تطويرها، سواء كانت أجهزة شرطة أم رقابة إدارية أو نيابة.
- ثم العوامل الدافعة للرشوة كسلوك اجتماعى، سواء كانت هذه العوامل اجتماعية أو تنظيمية أو قانونية أو ثقافية أم شخصية.
- والوسائل اللازمة لإقلال جرائم الرشوة.
- ثم ملامح هذه الظاهرة بين الريف والحضر للكشف عن العلاقة بين المستوى الحضري ودرجة إنتشار هذا السلوك.

وإذا كانت هذه العناصر بمثابة أهداف أساسية للدراسة الاستطلاعية، فإنها تعد من وجهة النظر العلمية أسس نظرية لتصورنا لظاهرة الرشوة، وتمارس تأثيرها فى توجيهنا فى عملية الدراسة، واختيار الإجراءات والأدوات المنهجية لدراستها.

٢- محددات المفهوم الاجتماعي للرشوة:

اهتمت بعض المراجع العلمية علم الإجرام بمفهوم الرشوة لتحديد مدلولاته

وعناصره وإن كانت هذه التعريفات قد أوضحت بعض جوانب المفهوم، إلا أنها تناولته بصورة عامة. وفى ضوء أحكام القانون، أى أنها تناولته فى ضوء الفهم القانونى فتناولته دائرة معارف علم الإجرام على أنه فعل، أو مزاولة التأثير على أعمال الغير، بمؤثرات فاسدة. إلا أنها قصدت تجريم هذا الفعل على رشوة الموظف العمومى.

اما دائرة المعارف البريطانية، فتعرف الرشوة على أنها عرض أو قبول هدية، فى أى شكل، يكون لها دافع لأداء وظيفة ينبغى أن يكون الدافع الصحيح لأدائها الإحساس بالواجب فى حد ذاته.

وبذلك تكون الرشوة فى التعريفين السابقين وسيلة إغراء، تتضمن قصد التأثير أو التأثر بصورة متعارضة مع العقيدة الحسنة. ورغم أن هذه التعريفات لم تبرز الفهم السسيولوجى للرشوة بشكل متكامل، نظراً لأنها ركزت عليه كفعل مجرم قانونياً: إلا أنها أبرزت أهم العناصر الاجتماعية فى التعريف، والتى تساعدنا على صياغة التعريف الاجتماعى للرشوة، إذ أنها تناولته على أنه فعل فى شكل أخذ وعطاء. وهنا أبرزت فيه الجانب السلوكى وجانب التفاعل الاجتماعى على أنه لابد وأن يحدث بين أطراف اجتماعية سواء كانوا أشخاصاً أو جماعات متفاعلة: إما أنه نظر إلى هذا الفعل على أنه خروج عن التزامات محددة ثقافياً واجتماعياً، ومرتبطة بأدوار وأوضاع اجماعية معينة يشغلها الأشخاص.

هذا بالإضافة إلى إيضاحها للجانب الغائى الفرضى فى هذا الفعل فأبرزت فيه الجانب العقلى لإرتباطه بتحقيق منفعة، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة. ومع ذلك فإن هذه التعريفات لم تحدد هذه العناصر تحديداً منطقياً متكاملاً، ومنسقاً. وذلك نتيجة لغياب الرؤية السسيولوجية فى فهم هذا السلوك. ومن ثم اجتهد بعض السسيولوجيين لإيضاح الفهم السسيولوجى للرشوة على أنها ظاهرة

اجتماعية عامة ونسبية فى الزمان والمكان، وتتضمن الخروج على قيم اجتماعية تتصل بأداء الفرد لوظيفته ودوره المحدد ثقافياً، بحيث يكون الدافع لإنتهاك هذه القيم عرض أو قبول أو طلب فائدة خاصة، لقاء هذا الإنتهاك[1]. والواقع أن هذا التعريف يتضمن الفهم السسيولوجي بشكل متكامل. فيتناول الرشوة كظاهرة اجتماعية بخصائصها المتعلقة بالعمومية والنسبية، ويتناولها من حيث كونها على قيم اجتماعية أى باعتبارها سلوكاً مرضياً، بغض النظر عن الحالة التى عليها قيم المجتمع سواء كانت متصارعة أو غير مستقرة.

ومن ثم ربط بين الرشوة والجانب النفعي، أى المنفعة المرتبطة واعتبرها سلوكاً غائياً. وهنا أبرز التعريف الجانب الرشيد من السلوك دون أن يكشف عن وظيفتها الغير رشيدة، والتى لا تكون فيها سلوكاً مرضياً، ولكن تكون بمثابة رد فعل لحالة مرضية فى بناء المجتمع وثقافته نتيجة للتفاوت بين القيم والسلوك، وصراع قيمة أو فقدها لوظيفتها الاجتماعية المتمثلة فى ردع السلوك.

وبذلك أخذ التعريف الرشوة كمشكلة اجتماعية دون أن يبرز ما لها من أداء وظيفى باعتبارها صمام أمان يكشف عن جوانب الخلل والتوتر فى بناء المجتمع. ويرجع ذلك فى أساسه إلى الحرص على إبراز الفهم القانونى للرشوة، باعتبارها سلوكاً ضاراً.

ومن ثم يمكن أن تعرف الرشوة بأنها سلوكاً اجتماعياً يعبر عن الاستجابة التلقائية للتوترات الاجتماعية بالخروج على قيم اجتماعية، تتصل بأداء الشخص لوظيفته الاجتماعية، والتزامه بواجبات الدور الذى يشغله، وذلك بابتكار الوسيلة الاجتماعية التى تمكنه من الخروج على القيم التى فقدت وظيفتها على الردع الاجتماعى للسلوك، وتوجيهه وتمكنه من تحقيق فائدة خاصة مقابل هذا الإنتهاك والخروج على القيم الاجتماعية.

(١) محمد عارف: المفهوم الاجتماعى للرشوة، المجلة الجنائية القومية، ١٩٦٢، ص ٥.

وبتحليل عناصر التعريف الاجتماعي للرشوة نجد أن الرشوة تؤخذ هنا باعتبارها سلوكاً اجتماعياً متكرراً، وأنه نسبي في الزمان والمكان، ويظهر تلقائياً نتيجة لحالات التوتر الاجتماعي والثقافي والشخصي، والتي تصاحب ظروف التغير الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، وتلك الخصائص المرتبطة بسلوك الرشوة تشكل في جملتها ملامح ظاهرة اجتماعية عامة. سادت المجتمعات البشرية منذ العصور القديمة، وعلى مدار التاريخ، وتسود في محيط المجتمع البشرى بمختلف قطاعاته، وهيئاته، وطبقاته الاجتماعية، بما يكسبها صفة اجتماعية تتمثل في كونها إسلوباً عاماً للحياة. يسود في التعامل بين أعضاء المجتمع عندما تتفشى بشكل واضح كما هو الحال في المجتمعات الحديثة، سواء كانت متقدمة أو نامية.

– كما يتبين من التعريف أن الرشوة كسلوك اجتماعي تأتي كاستجابة تلقائية للتوترات الاجتماعية، والقيم المتصارعة والانحلال الشخصي. وبذلك تكون بمثابة عرض اجتماعي وثقافي وشخصي لهذه التوترات البنائية في المجتمع، مما يضفي عليها صفة السلوك غير الرشيد، والذى يكون له وظيفة اجتماعية تتمثل في الكشف عن مواطن هذا التوتر، في العناصر البنائية للمجتمع، ووظائفها.

وهنا لا يكون أداؤها الوظيفي غير مرضى، رغم أنها عرض مرضي. وذلك لأنها تعمل كصمام أمان ليحفظ للمجتمع توازنه. كما أنها تكون مرضية في مظهرها ووظيفتها عندما تكون سلوكاً رشيداً يستهدف من ورائها منفعة خاصة. وتتضمن الخروج على قيم اجتماعية تتصل بأداء الفرد للوظيفة الاجتماعية، والتزامه بواجبات الدور الذى يشغله وذلك لأنها تضعف حالة الاجماع حول القيم، والذى يشكل العامل الفعال في التكامل الاجتماعي بالمجتمع.

– وأن الرشوة كسلوك اجتماعي ينطوى على العقلانية واللاعقلانيه، وتتمثل عقلانيته فيما ينطوى عليه من غائية ونفعية باعتباره خروجاً على الاجماع

القيمي لقاء فائدة خاصة. وهذه هي وظيفته المعلنة (الظاهرة). وتتمثل لا عقلانيته في أدائه الوظيفي الكامن المتمثلة في كونه استجابة تلقائية لتوترات اجتماعية وثقافية وشخصية، وله أداء وظيفي غير ظاهر يتمثل في كونه صمام أمان للمجتمع، وتكشف عن مواطن التوتر والقصور الوظيفي في النسق الاجتماعي.

أما العنصر الأخير في تعريفنا السسيولوجي للرشوة فيتمثل في كون الرشوة وسيلة يبتكرها الشخص لتحقيق أهدافه. وهو هنا يمثل التكيف المنحرف من النمط الإبتكار عند «روبرت ميرتون»، حيث يكون تكيف الفرد المنحرف والذى لا يجد في الوسائل المشروعة ما يحقق بها أهدافه، أو تكون كفايته على استخدامه دون المستوى. ومن ثم يلجأ لابتكار وسائل أخرى جديدة تمكنه من تحقيق أهدافه.

وبذلك يكون المفهوم الاجتماعي للرشوة بعناصره المختلفة متسقاً مع فهمنا للرشوة كظاهرة اجتماعية، تتصل بشكل مباشر بطبيعة البناء الاجتماعي. وما يعانيه من توترات وانحرافات في عناصره، وما بها من قصور في أدائها الوظيفي حيال النسق الاجتماعي الكبير. ومن ثم تكشف لنا هذه الظاهرة عن طبيعة التوترات بقدر ما تمثل احدى المشكلات الاجتماعية التي يعاني منها المجتمع في ظروف تغيره الاجتماعي والاقتصادى والثقافي والشخصي.

٣- الفهم السسيولوجي لظاهرة الرشوة:

يستند تناولنا للرشوة إلى فهم سسيولوجي متكامل باعتبارها ظاهرة اجتماعية تتكامل بنائياً، وتتساند وظيفياً مع بقية الظواهر الاجتماعية الأخرى في تشكيل الواقع الاجتماعي، الذى يتكون من جوانب ثلاثة تتمثل في الجوانب الثقافية، بما بها من قيم ومعاني ومعايير، والجوانب الاجتماعية بعناصرها الاقتصادية والتنظيمية والسلوكية والعلاقات، وغيرها من أنساق اجتماعية ونظم وتنظيمات وأوضاع وأدوار اجتماعية، تربطها ببعضها، علاقات اجتماعية متبادلة والجوانب

الشخصية بعناصرها المتمثلة فى الميول والإتجاهات والرغبات والدوافع والسلوك، والتى تتأثر بدورها بالجوانب الثقافية والاجتماعية وتؤثر فيها.

ومن ثم تتسم نظرتنا للرشوة كظاهرة اجتماعية، بالنظرة المتكاملة: التى تشمل ما فيها من مكونات ثقافية واجتماعية وشخصية. وذلك للتعرف على مدى تأثر هذه الجوانب بالظروف المصاحبة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التى يمر بها المجتمع المصرى، وما تصبغه من تأثيرات على تلك الجوانب بالصورة التى يترتب عليها ابتكار الأفراد للوسائل التى تساعدهم على تحقيق رغباتهم وتطلعاتهم فى إطار تلك الظروف المتغيرة بغض النظر عن مشروعية تلك الوسائل أو عدم مشروعيتها. وقد تكون الرشوة من الوسائل التى يبتكرها الأفراد للوصول إلى أهدافهم الخاصة، وتطلعاتهم التى لا يمكنهم تحقيقها بالوسائل المشروعة، والتى عملت ظروف التغير على اضعاف فاعليتها، وعدم تأكيدها بشكل تام، فى نفوس الأفراد.

أما عن الجوانب الثقافية لظاهرة الرشوة فتتمثل فى طبيعة الصراع الثقافى، وفقدان القيم الثقافية لوظيفتها الاجتماعية، وأهميتها التاريخية، خاصة وأن القيم المتعلقة بفكرة العام والمصلحة الاجتماعية المستحدثة مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية الحديثة، لم تصل بعد لمستوى التشرب والاستيعاب من الأشخاص. وبذلك مازالت توجه سلوكهم قيم تقليدية لا تتفق مع طبيعة التنظيمات المستحدثة، والتغيرات الجديدة فى المجتمع. ومن ثم لا تمارس القيم المستحدثة دورها ووظيفتها فى توجيه سلوك الأفراد، فضلاً عن أن المعايير المستحدثة مازالت غير مؤكدة بشكل واضح. وبذلك لا توجه سلوك الأفراد الذين يلجأون لوسائل جديدة تحقق لهم الإشباع والرضا. أما عن علاقة فقدان المعنى بالرشوة فتتمثل فى غياب الموجه لهدف الحياة بالصورة التى تسمح بفاعلية الموجهات الأخرى غير المشروعة، لأن تمارس دورها فى توجيه السلوك والأفعال.

أما عن الجوانب الاجتماعية للرشوة فتتمثل في طبيعة البناء الإدارى، وما إذا كان الطابع البيروقراطى الروتيني يسيطر على الإدارة، أم أن التعقيدات الروتينية غير مؤكدة بالتنظيم. حيث تسود الإجراءات المعقدة سواء بالنسبة لكل موارد التنظيم، أو في التعامل مع الجمهور. حيث نجد أن المناخ السائد فى هذه الحالة يكون مهيئاً لظهور الرشوة، والتى يلجأ إليها الأفراد كوسيلة للتغلب على التعقيدات الروتينية، التى تعطل مصالحهم وتقف دون إنجازها. فالعامل فى المصنع والذى يكون ملزماً بمستويات أدائية معينة لكي يحصل على مرتبة أو مكافأة أو لمراكز قيادية معينة، في الوقت الذى لا تساعده قدراته على تحقيق هذه التطلعات، فإنه يبتكر الوسائل التى تمكنه من التغلب على التعقيدات الروتينية، وتعوضه عن قصور كفاءته، والتفاوت بين توقعات الدور من الشخص، والكفاية التى تتوافر لديه. وقد تكون الرشوة إحدى هذه الوسائل.

كما أن النظام الاقتصادى القائم لم يوفر مستوى الأجور المناسبة للأسعار، ومن ثم أصبح التفاوت واضحا بين تطلعات الأفراد، والفرص المتاحة لإشباعها. الأمر الذى دفع بالأفراد لإبتكار الوسائل غير المشروعة، التى تمكنهم من إشباع تطلعاتهم. وقد تكون الرشوة ضمن هذه الوسائل المبتكرة بغض النظر عن مشروعيتها. هذا فضلاً عن أن النظام الاقتصادى السائد لم يتوافر فى إطاره إدراج الخاص فى العام، بحيث يصبح تحقيق العام معبر عن تحقيق الخاص، الأمر الذى يجعل سلوك الأفراد يتجه مباشرة نحو الخاص ثم تكون الوسائل المستخدمة غير الوسائل المحددة نظامياً لتحقيق الأهداف. وهذا هو متغير النمط الذى حدده «بارسونز» ضمن متغيرات النمط الخمس التى استخدمها كأدوات تصورية للتحليل السسيولوجى.

كما أن التفاوت بين توقعات الدور وكفاية الشخصية التى تشغله تعمل

بدورها فى دفع الأفراد للإستعانة بوسائل غير مشروعة تعوضهم عن قصور قدرتهم عن تحقيق المتوقع منهم، لكى يحتفظوا بالأدوار التى يشغلونها.

أما عن الجوانب الشخصية المرتبطة بظاهرة الرشوة، فتتمثل فى ضعف الشعور بالإنتماء للتنظيمات، التى يعمل بها الأفراد. ومن ثم يستغلون أوضاعهم الوظيفية فى تحقيق مكاسب معينة بغض النظر عن الضرر الواقع على التنظيم من جراء هذا السلوك. وقد تدفعهم حاجتهم للإنتماء، والتى لا تتوفر من خلال التنظيم إلى تكوين جماعات غير رسمية فيما بينهم يشعرون من خلالها بذاتيتهم، ويكون لها وظيفة معينة فى تنظيم العمل بالوسائل غير المشروعة مثل الرشوة.

هذا فضلاً عن التفاوت بين تطلعات الشخص لشغل الدور، وإدراكه للقدرات التى يتطلبها الدور، وما يتاح له منها يؤثر بشكل واضح على إتجاهه لإستخدام وسائل غير مشروعة تمكنه من تعويض قدراته، فى الحفاظ على الدور الذى يتطلع لشغله.

٤- الأبعاد التصورية للدراسة:

تتسق أبعادنا التصورية لهذه الدراسة مع الفهم النظرى العام للرشوة ومدخلنا النظرى لمعالجتها إذ أن الرشوة وسيلة يبتكرها الأشخاص لتحقيق منافع لهم، بغض النظر عن مشروعيتها. وهى هنا تعكس صورة من صور خروج الأفراد على القيم الاجتماعية بالمجتمع. وبذلك تعد الرشوة مشكلة اجتماعية تمارس تأثيراً واضحاً على كيان المجتمع، خاصة إذا ما تفاقمت وتفشت بشكل تصبح معه أسلوباً عاماً للحياة.

كما أن الرشوة باعتبارها مظهراً مرضياً تأتى استجابة للظروف المرضية للمجتمع، وملامح التفكك الضاربة فى أنساقه، وما يعانيه من قصور وظيفى خاصة ما يتعلق منها بمظاهر الأنومى التى تعكس حالة الفوضى التى يعانى منها

المجتمع نتيجة لظروف التغير المفاجيء التي تتعرض لها أبنيته بحيث تفقد المعايير التقليدية وظيفتها فى توجيه الفعل الاجتماعي والسلوك العام فى المجتمع. وبذلك تكشف الرشوة عن حالات التوتر الضاربة فى أعماق المجتمع ونظمه وأنساقه المختلفة. وهنا تكون للرشوة وظيفة اجتماعية تتمثل فى الكشف عن مواطن التوتر والتفكك الاجتماعي فى المجتمع.

- وبذلك تتعدد المصادر الكامنة وراء الرشوة، والدافعة إليها، بحيث لا يمكن اعتبار مصدراً واحداً كافياً لتفشى هذا السلوك، خاصة وأن جوانب الحياة الثقافية والاجتماعية والشخصية متفاعلة مع بعضها، ومتبادلة التأثير، وتعمل مجتمعة على تفاقم مثل هذا السلوك.
- وأن التغير الاجتماعي والاقتصادى لا يصاحبه بالضرورة إنتشار الرشوة، ولكن حالات التوتر فى أنساق المجتمع المتغير وما تفرضه من ضغوط على الأفراد، هى التى تعمل وراء الرشوة كسلوك اجتماعي.
- ومن ثم لا يقتصر تناولنا لظاهرة الرشوة من خلال عناصرها البنائية، ولكننا نتناولها أيضاً كعملية اجتماعية لها ظروفها المهيئة لها، ونتائجها السلوكية، وما يصاحبها من أضرار على المجتمع.
- وبذلك تمثل العوامل الدافعة للرشوة ووسائل اقلالها جانباً هاماً فى إطار دراستنا الاستطلاعية للرشوة من حيث صورها ومظاهرها وعملية اكتشافها والأجهزة العاملة لمواجهتها ومدى نجاحها فى أداء وظيفتها فى هذا المجال. وذلك من واقع استطلاع رأى الاخباريين العاملين فى مجال أجهزة العدالة الاجتماعية مثل: النيابة، والشرطة، والرقابة الإدارية، والقضاة. وذلك ما سوف نعالجه فى مجال الإطار المنهجى للدراسة.

ثانياً: الإجراءات المنهجية لدراسة الرشوة:

في ضوء المفهوم السسيولوجي للرشوة، ومحددات التناول السسيولوجي لها كظاهرة اجتماعية، والأبعاد النظرية للدراسة، تحددت الأطر المنهجية للدراسة، ومسلكنا في معالجة الموضوع. فدراستنا للموضوع لا تخضع لتصور فكرى معين، بقدر ما تسند لتصور سسيولوجي متكامل. كما أننا لا نسعى لاختبار فرض معين، بقدر ما نسعى لمعرفة ملامح الظاهرة وظروفها وملابساتها والعوامل الدافعة إليها، وطرق مواجهتها، ودور الأجهزة الجنائية فى مواجهتها، أو فاعلية النظام القانونى فى الإقلال منها. ومدى كفاءة النصوص القانونية التى تتناولها.

وبذلك تعد دراستنا استطلاعية فى المحل الأول. وفى مراحلها الأولى، وذلك وصولاً إلى فهم متكامل حول ظاهرة الرشوة فى المجتمع المصرى، بحيث نستطيع بعد ذلك أن نتعمق بشكل أكثر فى تناول بعض القضايا، والفروض التى تتمخض عنها الدراسة الاستطلاعية.

ولما كانت دراستنا فى هذا المجال تتناول الرشوة كصورة من صور الظاهرة الإجرامية، حيث يتسم رد الفعل الاجتماعى لها بالطابع المعيارى المتضمن لعقوبة قانونية، نتيجة لخطورتها الإجرامية، فقد آثرنا استطلاع رأى المسئولين والعاملين، فى مجال أجهزة العدالة الجنائية، مثل: القضاة، والنيابة، والشرطة، والرقابة الإدارية، لما يتوفر لديهم من خبرات معينة نتيجة لممارستهم لعملهم فى مجال هذه التجربة، وما وفرت لهم خبرتهم من الوقوف على الصور الشائعة للظاهرة وأطرافها، والعوامل الدافعة لها، وسبل مواجهتها، والحد منها.

وهم بذلك يعدون منهجياً إخباريين، أين من تتوفر لهم بيانات وفيرة، ودقيقة، ومفيدة، فى عملية تفسيرنا للظاهرة. وإن كان هناك الجانب الذاتى فى عملية تقدير هذه الأمور، إلا أنه بحكم وضعهم الوظيفى وخبرتهم ملاحظين خارجين، يمكن أن تتضمن أحكامهم قدراً كبيراً من الموضوعية التى تمكننا من إصدار

التعميمات من واقع معطيات الدراسة بشكل يمكن الإعتماد عليه فى إجراء دراسة علمية متعمقة حول الموضوع. وفى ضوء ذلك تسير معالجتنا المنهجية للموضوع فى المسالك التالية :

- تحديد المفاهيم الإجرائية.
- الإجراءات المنهجية للدراسة.
- مؤشرات الدراسة الإستطلاعية.
- أدوات الدراسة وبناؤها المنهجي.

١- تحديد المفاهيم الإجرائية للدراسة :

من المفاهيم الأساسية الواردة في الدراسة مفهوم الرشوة وقد أخذناه فى تناولنا لرأى، المسئولين من وجهة نظر التعرف القانونى الذى ينظر للرشوة على أنها فعل يستهدف منه مزاولة التأثير على عمل شخص آخر بمؤثرات فاسدة أو كما ورد فى نص القانون المصرى تعتبر :

وذلك لأننا نتعامل مع فئات تلتزم بالنص القانونى فى فهم الرشوة ولكي لا نشتت أذهانهم فى الإجابة اعتمدنا على التعرف القانونى للرشوة باعتباره تعريفاً إجرائياً للدراسة أما التعريف النظرى وعناصره الواردة فى المبحث الأول فيستهدف منه استخدامه كأداة لتحليل وتفسير معطيات الدراسة.

كما أن هناك ثمة تعريفات إجرائية أخرى ترتبط بالمفهوم الأساسي للدراسة وهى المفاهيم الإجرائية المتعلقة بأطراف الرشوة المتمثلة فى الراشى وهو الشخص الذى يقدم الرشوة وهو صاحب منفعة فى الغالب أو تعود عليه المنفعة المترتبة عليها بطريق غير مباشر أما الشخص المرتشى فهو الذى يأخذ الرشوة ويتم التأثير عليه بواسطتها، لكى تكون رد أفعاله لأداء وظائف ينبغى أن يكون الدافع لأدائها الإحساس بالواجب فى ذاته. وهو فى الغالب يشغل وظيفة أو دور ما فى مؤسسة أو تنظيم اجتماعى.

أما الوسطاء فهم هؤلاء الأشخاص الذين يقومون بدور الإتصال بين الراشى والمرتشى. وغالباً ما يكون لهم حصة معينة من قيمة الرشوة من المرتشى إما أنهم قد يحصلون على رشوة من الراشى لحسابهم الخاص مقابل قيامهم بعملية الوساطة بين الطرفين.

أما عن فئة المسئولين بأجهزة العدالة الجنائية المتعاملة مع جريمة الرشوة، فهى متنوعة وتشمل فئة القضاة، والنيابة العامة والإدارية، وضباط الشرطة، والرقابة الإدارية. وبالنسبة لمفهوم الخطورة الإجرامية فهتو يشير لمدى الضرر الناجم عن ظاهرة الرشوة، سواء من الناحية الاقتصادية، والأضرار المرتبطة بها الواقعة على المجتمع أو الأفراد، أو من الناحية القانونية، وما تتضمنه من معايير تجريم معينة للرشوة، أو من الناحية الاجتماعية، وما يتصل بموقف الرأى العام من الرشوة، ورفضها أو قبولها. ومن الناحية النفسية، وما يتعلق منها من حالات امتصاص ومقاومة أو استجابة للسلوك ومرتكبه، ومن الناحية الإدارية وما يترتب على الرشوة من تعويق للجهاز الإدارى، والتقليل من كفائته على أداء الوظائف الموكلة إليه، وما يصاحب ذلك من تعطيل للوظيفة العامة للتنظيم.

وبالنسبة لصور الرشوة التى استهدفنا تناولها، فتتمثل فى الرشوة المادية المتمثلة فى الهدايا، وتقدم أشياء معينة. أما الرشوة المالية فتتمثل فى تقديم نقود مقابل القيام بمهام معينة، ثم يعد ذلك تأتى الصورة الثالثة للرشوة والمتمثلة فى الرشوة الأدبية، أو المعنوية. وهى المتمثلة فى التزام موظف ما بتأدية خدمات لشخص آخر، مقابل تأدية خدمة له نظير ذلك. كأن يقوم موظف مسئول بتعيين أحد أقارب شخص فى وظيفة مقابل أن يقوم الآخر بدور تعيين أحد أقاربه، أو معارفه، فى وظيفة معينة. أو تسهيل مهام له معلقة لدى الطرف الآخر.

أما عن أنواع الرشوة فتعنى بهذا المفهوم الرشوة المنظورة، والرشوة غير المنظورة وبالنسبة للرشوة المنظورة هى تلك الحالات التى تم اكتشافها والتعامل معها فى أجهزة العدالة الجنائية، أما الرشوة غير المنظورة فى الجانب الخفى من جريمة

الرشوة وهى الحالات التى ترتكب، ولا يتم التعامل معها فى أجهزة العدالة الجنائية، ولا يتم تسجيلها فى الاحصاءات الجنائية.

وبالنسبة لمفهوم العدالة الجنائية، فنعنى به تلك الأجهزة التى تتعامل مع جرائم الرشوة، ويمر بها أطراف الجريمة، مثل أجهزة الشرطة، التى تقوم بضبط الجرائم، وإحالة المتهمين وجهاز النيابة الذى يتولى التحقيق، وجهاز القضاة وهو المسئول عن البت فى أحكام هذه الجريمة. أما أجهزة الرقابة الإدارية، فهى تلك الأجهزة التى لها سلطة الإشراف، والمراقبة للأنشطة العامة. ويتصل عملها بشكل مباشر بالأموال العامة للدولة.

وبذلك تكون المفاهيم الأساسية الإجرائية للدراسة، قد تحددت بصورة عامة وهى المفاهيم التى يتكرر ذكرها، واستخدامها فى عملية التحليل، والتفسير، لمعطيات الدراسة الاستطلاعية، لرأى القضاة، والنيابة، والشرطة، والرقابة الإدارية، فيما يتعلق بجرائم الرشوة، التى تم التعامل معها.

٢- الإجراءات المنهجية للدراسة:

أ - الدراسة الاستطلاعية لرأي الإخباريين بأجهزة العدالة الجنائية:

لاشك أن تصورنا النظرى الذى سقناه، لدراسة ظاهرة الرشوة، له وظيفة أساسية تتمثل فى توجيه مسلكنا المنهجى، فى معالجة تلك الظاهرة. ورغم طبيعة الدراسة الحالية المتمايزة إلى حد ما عن بقية المداخل المنهجية لمعالجة الظاهرة، فإن الإجراءات المنهجية للمعالجة تتأثر إلى حد كبير بطبيعة هذا التصور وأبعاده النظرية، فمدخلنا المنهجى هنا استطلاعى، ويستهدف التعرف على أبعاد ظاهرة الرشوة، وظروفها، والعوامل الدافعة لها، وصورها، والأساليب والوسائل التى يستعان بها للحد منها ومجالات إنتشارها، وكفاية الأجهزة المتعاملة مع مرتكبيها. ونحن بذلك نستهدف بالدراسة الاستطلاعية التعرف على خصائص هذه الظاهرة

. . .. من الوصول إلى بعض التعميمات التى تكون
. . ...راسات تالية أكثر عمقاً وتخصصاً من الدراسة الحالية، وبذلك يتسم
... معالجة الظاهرة بالشمول وتعدد الأبعاد، كما تعتمد هذه الدراسة فى المحل الأول على الخبرة المتراكمة حول ظاهرة الرشوة لدى المسئولين، العاملين فى مجال أجهزة العدالة الجنائية. وبذلك تمثل الإجراء المنهجى الأول فى الدراسة لرأى الإخباريين المتعاملين مع أطراف الرشوة بأجهزة العدالة الجنائية.

ب- دراسة الحالة الثقافية لظاهرة الرشوة:

وما نعنيه هنا بدراسة الحالة تناول ظاهرة الرشوة من كافة جوانبها وعناصرها. كما نتناولها من حيث صورها وأطرافها والفئات التى ترتكبها وأنواعها والمجالات التى تنتشر بها، والأجهزة الجنائية المتعاملة مع أطرافها والظروف المحيطة بها والعوامل الدافعة لها، والوسائل الكفيلة بالحد منها، وصولاً إلى معدلها المعقول فى المجتمع. ومن ثم تناولنا صورها المعنوية والمادية والمالية والفئات المرتكبة لها من حيث النوع والتعليم والمهنة والمستوى الوظيفى وتناولنا أطرافها سواء كانوا راشين أو مرتشين أو وسطاء.

أما عن مجالات إنتشارها فقد تناولناها فى القطاع العام أو القطاع الحكومى والقطاع التعاونى، وقد خصصنا لمجال الإنتاج جانباً خاصاً لما له من أهمية وذلك للتعرف على أسباب ذلك الإنتشار أما عن دراسة حالة الأجهزة المتعاملة مع أطراف الرشوة فتتمثل فى: جهاز الشرطة والنيابة والقضاة والرقابة الإدارية، وتناولنا لمجالات تفشى الرشوة شمل: مستوى أدائها لوظيفتها، وجوانب القصور بها، وإسلوب تطويرها لأداء، دورها الوظيفى فى هذا المجال على أكمل وجه وبذلك تعد دراستنا للحالة الثقافية للرشوة إجراءاً منهجياً ثانيا.

جـ- المقارنة كإجراء منهجي لدراسة الرشوة:

استعنا أيضاً بالمقارنة كإجراء منهجى ثالث لدراسة الرشوة وهى تتسق مع

تصورنا لدراسة الظاهرة، وفهمنا النظرى لها. وقد تمت المقارنة بصورة أساسية بين الحضر والريف، وذلك للتعرف على طبيعة الاختلاف فى حجم الرشوة، وفئاتها، ومعدلاتها، ومجالات إرتكابها، وأسبابها، وطرق مواجهتها، وعلاقة ذلك بطبيعة الظروف الحضرية والريفية. وفى إطار هذه المقارنة العامة تمت المقارنة بين القطاعات المختلفة من حيث أسباب الرشوة، وطرق مواجهتها، خاصة القطاعات التعاونية والحكومية والقطاع العام وقطاع الإنتاج، ولاشك أن هذه المقارنة تعمق فهمنا لظاهرة الرشوة وتساعدنا على تقديم تفسير دقيق محدد لجوانبها المختلفة بما يمكن من مواجهتها على أسس سليمة ومدروسة ومحددة.

وبذلك تتكامل الإجراءات المنهجية فى تناول ظاهرة الرشوة من وجهة نظر المسئولين بأجهزة العدالة الجنائية المتعاملة مع جريمة الرشوة.

٣- المؤشرات الإجرائية للدراسة الاستطلاعية :

فى ضوء الفهم النظرى لظاهرة الرشوة، ومدخلنا لدراستها، تحددت المؤشرات الإجرائية للدراسة الاستطلاعية، والتى تمثلت فى :

١- مؤشر الخطورة الإجرامية للرشوة كسلوك اجتماعى خاصة من الناحية الإدارية والاقتصادية، والاجتماعية.

٢- وتمثل المؤشر الإجرائى الثانى فى تحديد معدلات الظاهرة وصورها، وأساليب اكتشافها والأطراف المشترك فيها.

٣- أما المؤشر الثالث فقد تمثل فى تحديد الفئات المرتكبة للرشوة من حيث نوعية الأدوار التى تكثر الرشوة بها أو تتفشى الرشوة بين شاغليها، والمستوى التعليمى لأطراف الرشوة، وارتكابها من حيث النوع، أى بين الإناث والذكور.

٤- أما المؤشر الإجرائى الرابع فيتمثل فى طبيعة الأحكام الجنائية للرشوة، خاصة أحكام الإدانة، والأحكام الجنائية، ومدى تأخرها، أو سرعة إجرائها، ودور الأحكام الجنائية فى ردع هذا السلوك، وما تتطلبه من تعديل وتطوير.

٥- أما المؤشر الإجرائى الخامس فقد تناول كفاية أجهزة العدالة الجنائية فى مواجهة الرشوة خاصة جهاز الشرطة والقضاء والنيابة والرقابة الإدارية وما تعانيه من جوانب قصور فى أداء وظيفتها ومتطلباتها لتطوير كفائتها الوظيفية.

٦- أما المؤشر الإجرائى السادس للدراسة الاستطلاعية فيتمثل فى دراسة العوامل الدافعة للرشوة كسلوك اجتماعى وما إذا كانت ثقافية أو اجتاعية أو قانونية أو شخصية.

٧- ويتمثل المؤشر الإجرائى السابع فى طبيعة الوسائل اللازمة للحد من جرائم الرشوة، وكيفية مواجهتها بصورة فعالة.

٨- ويتمثل الموشر الثامن فى التعرف على ملامح ظاهرة الرشوة مقارنة بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية.

٩- أما المؤشر التاسع للدراسة الاستطلاعية فيتمثل فى تحديد أبعاد ظاهرة الرشوة، والمجالات التى تنتشر فيها بشكل واضح، مقارنة بين مجال القطاع العام، والتعاونى، والحكومى، والخاص. فضلاً عن المقارنة بين أسباب الرشوة بقطاع الإنتاج، لما له من دور فعال فى دعم الاقتصاد القومى.

١٠- وبالنسبة للمؤشر الإجرائى العاشر فيتمثل فى نوعية المقترحات الخاصة بمواجهة الرشوة سواء على المستوى العام بالمجتمع، ومستوى التنظيمات التى يعمل بها الأشخاص، ويتعامل معها الجمهور العام.

٤- أدوات الدراسة وبناؤها المنهجى :

تحقيقاً لتصورنا النظرى للدراسة، والإجراءات المنهجية المتبعة، استعانة الدراسة بأدوات منهجية متعددة، تمكنا من تناول المؤشرات الإجرائية للدراسة الاستطلاعية. ومن ثم استخدمنا استمارة استطلاع الرأى، وذلك بهدف تكميم انطباعاتهم

وتقديراتهم الشخصية: ولكي نعمق تناولنا للمؤشرات الإجرائية أيضاً، استعنا بالمقابلة مع المسئولين كأداة للبحث، لما لها من ميزة في إتاحة الفرصة للحوار المفتوح حول مشكلة الدراسة، وحرصاً منا على أن يكون الحوار في المقابلة منظماً ومحدوداً في إطار المؤشرات الإجرائية المحددة للدراسة، أعددنا جدول مقابلة تضمن بعض البنود الأساسية التي تتكامل مع بنود استمارة استطلاع الرأي في تعميق فهمنا للرشوة وتقديم المادة التي يسهل معها تحليل أبعاد الظاهرة، وجوانبها وظروفها وملابستها، وطرق مواجهتها وغير ذلك من أمور تتعلق بالظاهرة موضوع البحث، وبذلك صممت أدوات البحث بمنهجية تجعلها متسقة مع فهمنا النظري للظاهرة، وإطارها المنهجي لتناولها، والمؤشرات الإجرائية المحددة للدراسة.

وذلك ما نعرض له على النحو التالي :

١- البناء المنهجي لاستمارة استطلاع الرأي:

صممت هذه الأداة بالصورة التي تجعلها شاملة للمؤشرات الإجرائية للدراسة، ومتسقة معها، ولذا تناولت بعض الأسئلة: مستويات الخطورة الإجرامية للرشوة من الناحية الإدارية والاقتصادية والاجتماعية، وإجمالي المبالغ المدفوعة التي تعاملوا معها.

أما الجانب الخاص بمعدل الظاهرة فقد تناولها بعض الأسئلة. في حين أن بعض الأسئلة الأخرى تناولت صور الظاهرة وما طرأ عليها من تغير، ثم تتناول بعض الأسئلة أساليب اكتشافها، وبالنسبة لأطراف الرشوة فتناولتها أسئلة أخرى خصصت لها.

وبالنسبة للفئات المرتكبة لجريمة الرشوة.فقد توزعت الأسئلة بين المستوى المهني ونوعية الأدوار التي تكثر بها الرشوة وعلاقة الرشوة بالمستوى التعليمي وارتباط الرشوة بنوعية مرتكبيها وبالنسبة للأحكام الجنائية للرشوة كسلوك إجرامي

تناولنا أحكام الادانة، سرعة إصدار الحكم، وأسباب التأخير، والأحكام الجنائية كوسيلة رادعة والدفوع القانونية أيضاً. أما بخصوص الحاجة لتعديل المواد القانونية وأبعاد هذا التعديل تناولته بعض الأسئلة، أما الجانب الخاص بكفاية أجهزة العدالة الجنائية فى مواجهة، الرشوة فقد تناولت جهاز النيابة بعض وجهاز الرقابة الإدارية، خصصت له أسئلة أخرى، وجهاز الشرطة خصصت له أسئلة أخرى.

حيث استهدفت تلك الأسئلة بتنوعها ومستوياتها مدى كفاية أجهزة العدالة الجنائية فى أداء أدوارها لمواجهة الرشوة، والتعامل مع أطرافها، وجوانب القصور فى أدائها لوظيفتها، ومتطلبات التطوير لرفع كفايتها الوظيفية فى هذا المجال. ثم تضمنت الإستمارة أسئلة تخص العوامل الدافعة للرشوة كسلوك اجتماعى، وبالنسبة للوسائل الخاصة بالإقلال من جرائم الرشوة فقد خصصنا لها سؤالاً فى الإستمارة.

أما عن المؤشر الخاص بمقارنة الرشوة بين الحضر والريف، فذلك يخضع لإسلوب اختيار العينة، وسحبها من مناطق حضرية، ومناطق ريفية.

وبذلك يتسق بناء الإستمارة المنهجى مع العناصر التى تضمنها الموشرات الإجرائية للدراسة الاستطلاعية، ولهذا الإتساق بدون شك أثره على كفاءة التحليل للظاهرة، ومحاولة تفسير جوانبها المختلفة، فى ضوء الأبعاد التصويرية للدراسة.

٢-البناء المنهجي لجدول المقابلة مع المسئولين بأجهزة العدالة الجنائية :

واستخدامنا للمقابلة كأداة منهجية للدراسة يستهدف تعميق فهمنا للرشوة، وتغطية الجوانب التى لم تشملها أسئلة الإستمارة. بالحوار العميق المقترح مع المسئولين، وبذلك تضمن جدول المقابلة البنود الأساسية التالية: خطورة الرشوة ومجالات حدوثها فى، والأطراف المشتركة فى الرشوة. والظروف المحيطة بظاهرة

الرشوة. والمقترحات الخاصة بمواجهة الرشوة فى. وقد قننت محتويات جدول المقابلة، وتم تفريغها وتحليلها إحصائياً للتعرف على مزيد من التفاضل حول ظاهرة الرشوة من خلال الحوار المفتوح الذى تم أثناء عقد تلك المقابلات مع المسئولين الذين استعنا بهم بصفتهم إخباريين للدراسة.

ثالثاً: خصائص مجتمع الدراسة وعينة البحث :

أفردنا مبحثاً خاصاً لخصائص مجتمع الدراسة، لما لهذا الموضوع من أهمية بالغة، فى تحديد إتجاهنا فى التحليل لمعطيات الدراسة. كما أن له أهمية أيضاً فى التميز بين نوع التخصص الوظيفى. والخبرة المتراكمة لدى المسئولين بهذا التخصص حول ظاهرة الرشوة هذا فضلاً عن تنوع مدخلنا لاستطلاع رأى المسئولين حول ظاهرة الرشوة فبالإضافة لاستخدام إستمارة استطلاع رأى المسئولين حول ظاهرة الرشوة، استعنا بالمقابلة لعينة منهم بهدف تعميق الحوار حول الظاهرة. ومن ثم اقتضى ذلك إيضاح خصائص مجتمع الدراسة، تحاشياً لأى غموض أو خلط فى عرض البيانات، وتحليلها. وفى ضوء ذلك نسير فى تحليلنا لخصائص مجتمع الدراسة فى الخطوات التالية :

- تحديد الخصائص العامة لعينة الإخباريين الذين تم تطبيق إستمارة البحث عليهم، وتوزيعهم بين المناطق الحضرية والريفية.
- تحديد الخصائص العامة لعينة الدراسة من الإخباريين، الذين تم إجراء مقابلة معهم.
- تحديد الخصائص العامة لعينة الدراسة من فئات الإخباريين المختلفة.

١- الخصائص العامة لعينة الإخباريين الذين تم تطبيق إستمارة البحث عليهم:

مثلت العينة التى تم سحبها من مجتمع الإخباريين العاملين بأجهزة العدالة الجنائية، الفئات التالية قضاة ١٢٣ حالة، نيابة ١١٤ حالة، شرطة ١٣٠ حالة، رقابة إدارية ١٣ حالة. وبذلك بلغ حجم عينة الدراسة ٣٨٠ حالة، موزعة بين الحضر والريف.

وقد تبين من الدراسة أن خبرة الإخباريين لا ترتبط بالحضر أو الريف بقدر ما ترتبط أساساً بخبرتهم حول ظاهرة الرشوة. ويرجع ذلك لطبيعة التنقلات التى تتم بين العاملين بأجهزة العدالة الجنائية، أما بالنسبة للمجال السكانى لمجتمع الدراسة فقد شمل محافظتى القاهرة والإسكندرية، لتمثيل المناطق الحضرية، ومحافظتى الدقهلية بوجه بحرى وأسيوط بوجه قبلى لتمثل المناطق الريفية. وبذلك توزعت عينة الإخباريين بين الحضر والريف بحيث سحبت ٢٢٧ حالة من المناطق الحضرية، ١٥٣ حالة من المناطق الريفية.

٢- خصائص عينة الإخباريين الذين تم إجراء مقابلات مفتوحة معهم :

نظراً لما يتضمنه إسلوب الإستمارة من تحديد لإجابات الإخباريين، فى الوقت الذى يعتبر الحوار مفيد فى البحث، لما قد يتضمنه من جوانب لا تعطيها أداة البحث. فقد أجرينا مقابلات مفتوحة، حول بعض البنود الأساسية، الواردة باستمارة البحث، بهدف الوصول إلى الانطباعات الفعلية المتراكمة، لدى المسئولين بأجهزة العدالة الجنائية، حول ظاهرة الرشوة، وأطرافها، والظروف الاجتماعية، والاقتصادية، المحيطة بمرتكبيها، والفئات التى تتفشى بينها ظاهرة الرشوة، والأسباب الفعلية بالتنظيمات، والمقترحات اللازمة لمواجهة الرشوة سواء كانت قانونية، أو تنظيمية، أو اقتصادية أو اجتماعية، ونوعية المجالات التى تتفشى بها الظاهرة، سواء كان المجال الإدارى، أو الاقتصادى، أو الاجتماعى، أو الثقافى، من حيث الخطورة والضرر الواقع على هذا المجال ونوعية القطاعات التى تنتشر

بهـا، سواء كـان القطاع العام، أو الخاص، أو القطاعات الحكوميـة، أو القطاع التعاونى. هذا فضلاً عن تحديد مجال الإنتاج باعتباره ذات أهمية خاصة بهدف التعرف على أسباب الرشوة.

وقد تم إجراء المقابلات مع عينة من الإخباريين العاملين بأجهزة العدالة الجنائية من الفئات التالية :

قضاة ٩٤ حالة بنسبة -,٤٣٪ بالنسبة للعينة الكلية للإخباريين الذين تم إجراء المقابلات معهم، ٧٤ حالة من النيابة العامة أو الإدارية بنسبة ٢٦,٧٪ - للعينة الكلية، و٩٢ حالة من ضباط الشرطة بنسبة ٣٢,٢٪، و١٧ حالة من العاملين بجهاز الرقابة الإدارية بنسبة ٦,١٪ للعينة الكلية وبذلك بلغ حجم العينة الكلية ٢٧٧ حالة إخبارى موزعة بين الفئات المختلفة على النحو السالف تحديده.

٣- الخصائص العامة لعينة الدراسة من فئات الإخباريين المختلفة :

نظراً لتماثل البنود الأساسية المتضمنة فى أداة البحث، مع البنود الأساسية التى دار حولها الحوار فى المقابلة، بهدف تعميق الفهم حول الرشوة، من جوانب مختلفة. آثرنا أن تسحب عينة الإخباريين فى المقابلة من العينة الأساسية للإخباريين، والتى تم تطبيق أداة البحث عليها.

وتمت المقابلة مع ٩٤ من فئة القضاة البالغة فى العينة الأصلية ١٢٣ حالة و٧٤ حالة نيابة عامة وإدارية من عينة النيابة البالغة ١٤ حالة و ٩٢ حالة شرطة من عينة الشرطة البالغة ١٣٠ حالة و ١٧ رقابة إدارية من عينة الرقابة البالغة ١٣ حالة حيث زادت عينة الرقابة الإدارية فى المقابلة ٤ حالات عن العينة الأصلية للرقابة الإدارية أما عن سمات الفئات العامة للعينة فتتمثل فى :

- **فئة القضاة**: وهى الفئة التى تتناول قضايا الرشوة من حيث: التحقيق النهائى، حيث تصلها محاضر البوليس والنيابة، بما فيها من أقوال للمتهمين،

والشهود والاستجوابات، والمواجهات والمعاينات، وتقارير الخبراء، فيما يتعلق بالمسائل الفنية لدراستها، واتخاذ قرار بشأنها. بالإضافة إلى سماع المرافعات.

- **عينة الإخباريين من النيابة:** إجراء تحقيق، بالإضافة إلى سماع الأقوال، والاستجوابات، وتكليف الخبراء، والمعاينات، والتعرف فى القضية. إما بحفظها لأسباب معينة، أو احالتها إلى المحكمة المختصة للنظر فيها، أو بإصدار الأوامر الجنائية فى حالات معينة، لا تقتضى الإحالة إلى المحكمة. وفى حالة الإحالة للمحكمة تقوم النيابة بدور الادعاء فى الخصومة الجنائية ممثلة فى ذلك المجتمع.

- **الشرطة:** وهى الجهاز الذى يختص بوظيفتين أساسيتين تتمثل أولهما فى: وظيفة حفظ الأمن، ومنع ارتكاب الجريمة، وتتمثل الوظيفة الثانية فى القيام بعمليات الضبط، والتحقيق الابتدائى، والتصرف فى الواقعة بالإحالة أو الحفظ، فى بعض الحالات البسيطة.

- **الرقابة الإدارية:** وهى جهاز فنى معاون، يساعد فى عملية اكتشاف الجرائم، التى ترتكب، وضبطها وتقديمها لسلطة التحقيق المختصة، أو للحالة بعد اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على معالم الجريمة.

خبرات الإخباريين حول ظاهرة الرشوة:

تبين أن هناك نسبة عالية جداً من الإخباريين، تتوفر لديها خبرات حول ظاهرة الرشوة، من واقع التعامل مع هذه الجريمة.

والجدول التالى يوضح ذلك :

هل سبق لكم التعامل مع قضايا الرشوة ؟

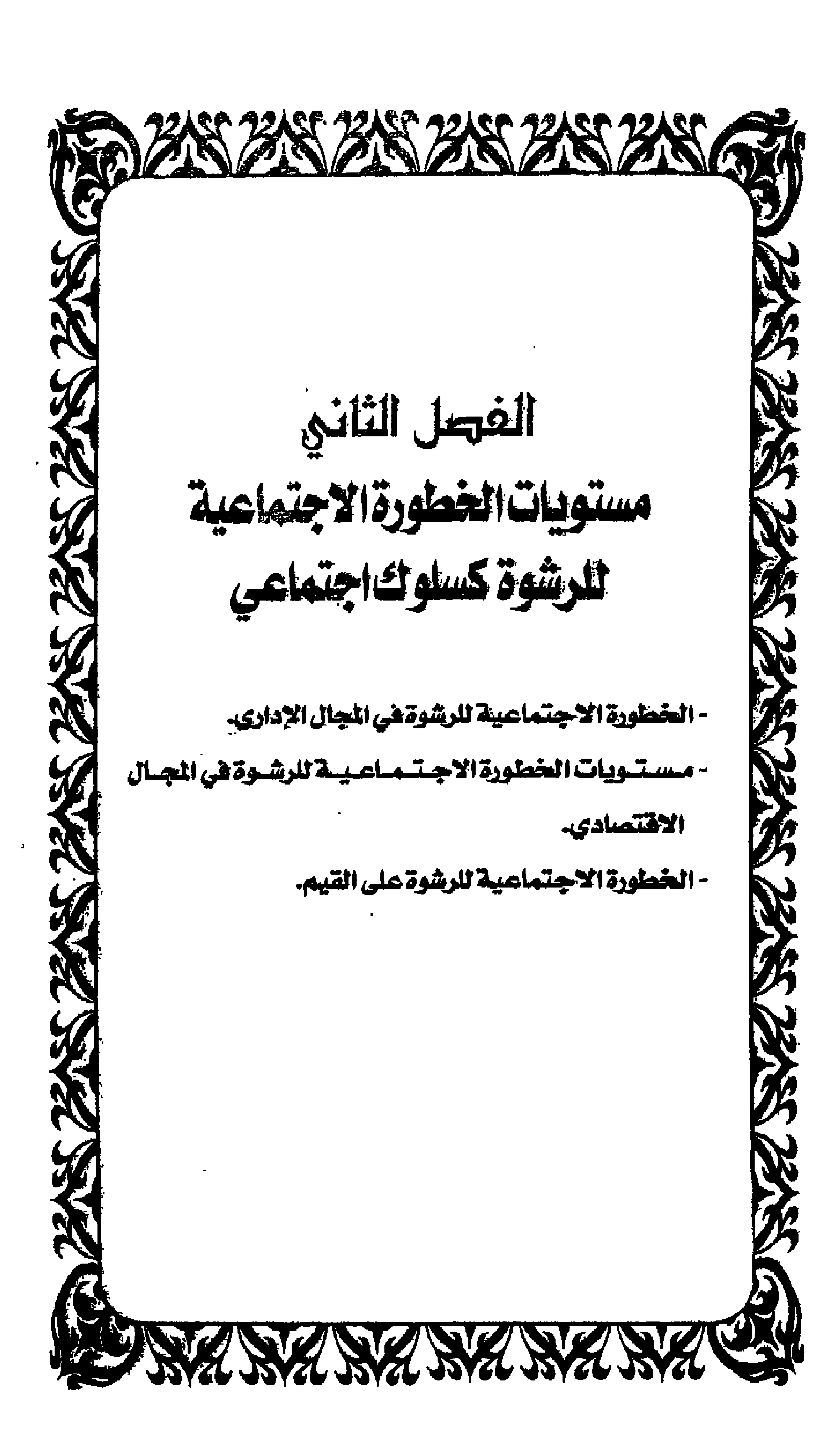
الفئـات	نعـم		لا		غير مبين	المجموع
	ك	%	ك	%		
قضاة	١١٨	٩٥,٩٣	٥	٤,٤٠		١٢٣
نيابة	١١٢	٩٨,٢٤	٢	١,٧٥		١١٤
شرطة	١٠٥	٨٣,٨٤	٢١	٥٦,١٥		١٣٠
رقابة إدارية	١٣	١٠٠	—	—		١٣
المجموع	٣٥٢		٢٨			٣٨٠

كا^{2} = ٢,٥٤١ = ٢,٥٤ قيمة دالة

إذ أن ٣٥٢ حالة اختبارى من العينة البالغ حجمها ٣٨٠ حالة، قد تعاملت مع جرائم الرشوة.

في حين أن نسبة بسيطة جداً لا يزيد عدد حالاتها عن ٢٨ حالة لم تتعامل مع جرائم الرشوة، وإن كانت قد توفرت لها خبرات كافية من واقع الاطلاع على علاقات الرشوة، والمناقشات المستمرة مع زملائهم المتعاملين مع تلك الجرائم.

والواقع أن هناك فرق واضح بين فئة من تتوفر لهم خبرات، من واقع التعامل، ومن تتوفر لهم الخبرات من واقع الاطلاع والمناقشة مع الزملاء. في حين أن الفرق بين فئات من تعاملوا مع الرشوة على مستوى القضاة، والنيابة والشرطة والرقابة الإدارية غير ذلك غير دالة، لأن نسبتهم جميعاً عالية جداً ومتقاربة. وبذلك تكون معطيات دراستنا لآراء الإخباريين مفيدة إلى حد كبير نظراً لأنها تأتى مرتبطة بخبرات فعلية.



الفصل الثاني
مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة كسلوك اجتماعي

- الخطورة الاجتماعية للرشوة في المجال الإداري.
- مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة في المجال الاقتصادي.
- الخطورة الاجتماعية للرشوة على القيم.

الفصل الثاني

مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة

كسلوك اجتماعي

تمهيد :

استهدفنا فى تناول الخطورة الاجتماعية للرشوة كسلوك اجتماعي، التعرف على مدى الخطر الناجم عنها فى المجالات الإدارية، والاقتصادية، الاجتماعية (القيم) ومستويات تلك الخطورة من حيث كونها جسمية الخطورة، ومتوسطة الخطورة أو ذات خطورة بسيطة، وذلك سوف نتناوله على النحو التالى :

أولاً: الخطورة الاجتماعية للرشوة في المجال الإداري :

أما عن الخطورة الاجتماعية للرشوة فى المجال الإدارى فتتمثل فى جانبين أساسيين: يتمثل أولهما فى كون الرشوة وسيلة لتعويق الأداء الوظيفى السوى للبناء الإدارى، فى التنظيمات الاجتماعية، حيث تعطل الوظيفة الأساسية للجهاز الإدارى، ويعاق الأداء الوظيفى للدور الذى يشغل الموظف، والذى يجب أن يكون أدائه لدور مرتبط بواجبات الوظيفة، والدور الذى يشغله، وليس بمؤثرات خارجية فاسدة مثل الرشوة. والتى تمارس اغراءً معيناً للموظفين، بحيث يصير تعقيد الإجراءات، وتأخيرها، سمة للإدارة. والذى يؤثر بدوره على كفاءة الهيئة الإدارية، التى يرتبط نجاح التنظيم الاجتماعى، وتحقيقه لأهدافه، بدورها الوظيفى.

وعندما تتفشى الرشوة إلى هذا الحد فى المجتمع، وتصير الرشوة هى المؤثر الفعال لأداء الوظائف والأدوار يتحول الجهاز الإدارى إلى الطابع البيروقراطى، بجانبه السيء المتمثل فى تعقد الإجراءات، والتعقيدات المكتبية، لتلك الإجراءات بهدف الضغط على المتعاملين لتقديم رشاوى. وقد يترتب على ذلك نفور

المتعاملين مع التنظيم من الجهاز الإدارى بالدرجة التى ينفضوا من حوله، ويتجهون إلى تنظيمات أخرى رسمية، أو غير رسمية، مثل فئة تجار السوق السوداء التى تتعامل مع هذه الإدارات البيروقراطية.

وبذلك تساهم الرشوة فى رواج السوق السوداء فى المجتمع، ومن ثم تكون للرشوة علاقة بالتصرف فى تعقد الإجراءات الإدارية من ناحية، وإنتشار السوق السوداء من ناحية أخرى. وبذلك تكون للرشوة علاقة بالتصرف فى تعقد الإجراءات الإدارية، من ناحية، وإنتشار السوق السوداء من ناحية أخرى. وبذلك تكون مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة مرتبطة بالعلاقة الوظيفية بينها، وبين الجانبين سالفى الذكر من ناحية، وعلاقة البناء الإدارى، وتعقيدات الإدارة للرشوة من ناحية أخرى.

وإذا ما توفرت العلاقات الوظيفية الثلاثة، بحيث استخدمت الرشوة لحث الموظف على أداء الدور، التى ينبغى أن يكون الدافع لأدائه واجبات الوظيفة، وإذا ما ساهمت الرشوة فى خلق السوق السوداء، نظراً لتعقد الجهاز الإدارى، وإذا ما وظف الجهاز الإدارى لتحقيق الرشوة، كانت الرشوة ذات خطورة اجتماعية جسيمة وذلك لتوفر العلاقات الوظيفية الثلاثة للرشوة كسلوك اجتماعى أما إذا توفرت العلاقة الوظيفية للرشوة بانتشار السوق السوداء، والنفور من التعامل مع الهيئة الإدارية للتنظيم الاجتماعى، واللجوء لتجار السوق السوداء، القادرين على التعامل مع تلك الأبنية الإدارية، عن طريق الرشوة، وأيضاً العلاقة الوظيفية بين البناء الإدارى وتعقيد إجراءاته بغية الحصول على الرشوة، لأداء الوظائف والأدوار، تكون الرشوة ذات خطورة اجتماعية متوسطة فى حين أن استخدام الرشوة كوسيلة لحث الموظفين على أداء وظائفهم فقط كانت ذات خطورة اجتاعية بسيطة على البناء الإدارى. وعلى هذا الأساس النظرى، نسير فى تحليلنا لمعطيات الدراسة الميدانية، حول مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة، بالمجال الإدارى.

١- الخطورة الاجتماعية الجسيمة للرشوة :

أكدت معظم عينة الإخباريين من القضاة، والنيابة، ورجال الشرطة، والرقابة الإدارية، على توفر هذا المستوى من الخطورة فى المجال الإدارى :

ولم يستثنى من الإخباريين بالنسبة لتأكيد هذا المستوى، سوى نسبة ٥,٤٧ ٪ تقريباً، من إجمالى عينة الإخباريين البالغ ٣٨٠ حالة. وبلغت نسبة القضاة الذين أكدوا هذا المستوى من الخطورة على البناء الإدارى ٩٦,٧٤ ٪، والاخباريين من النيابة بنسبة ٩٢,٩٨ ٪، والإخباريين من الشرطة بنسبة ٩٤,٦١ ٪، والإخباريين من الرقابة الإدارية بنسبة ٨٤,٦١ ٪. وقد وضحت هذه العلاقات الوظيفية للإخباريين قبل تحديدهم لتلك المستويات من الخطورة، ولذلك جاء تأكيدهم لهذا المستوى على أساس من الوعى والإدراك للعلاقات الوظيفية، بين الرشوة والبناء الإدارى، على نحو ما أسلفنا.

وبذلك يكون للرشوة خطورتها الاجتماعية الجسيمة لما لها من تأثير على أداء – الموظف لوظيفته الذى يجب أن يكون الدافع السليم لأدائها واجبات الدور الذى يشغله كما لها تأثير على التشدد فى الإجراءات المكتبية والتعقيدات البيروقراطية، للهيئة الإدارية، بغية الحصول على رشاوى من المتعاملين معها.

كما لها أيضاً تأثير على خلق السوق السوداء، نتيجة لحصر التعامل مع فئة معينة قادرة على تقديم رشاوى للموظفين. وبذلك تكون الرشوة فى المجتمع المصرى ظاهرة ذات خطورة اجتماعية جسيمة على التنظيمات الاجتماعية التى توظف لخدمة الموظفين الإداريين المتعاملين مع الجماهير، والهيئات الأخرى. وهنا يكون جهد الموظفين وفعلهم موجهاً لخدمة أهداف التنظيم، بقدر ما يتجه لخدمة مصالحهم الخاصة. وبذلك تصير الأهداف التنظيمية التى ينبغى أن تشغل اهتمام العاملين بالهيئة الإدارية أساساً، الجانب الهامش فى الاهتمام بالأداء الوظيفى بحيث يصير تحقيقها رهن بتحقيق المصالح الخاصة للموظفين.

فى حين أن العكس هو الصحيح، حيث كان يجب أن تخضع تحقيق المصالح والأهداف الخاصة من خلال تحقيق الأهداف العامة. ولذا تعتبر الأهداف التنظيمية وسيلة لخدمة الأهداف الخاصة، والتى كان يجب أن تكون وسيلة لتحقيق أهداف التنظيم.

وبذلك تكون التنظيمات الاجتماعية غير رشيدة بهذه الصورة، لأن الوسائل المستخدمة فى التنظيم لا تلائم الأهداف التنظيمية. وحيث نجد هذا التفاوت واضح بين الوسائل والأهداف، يكون التنظيم غير رشيد، حيث توجه الأفعال بالأهداف الخاصة للموظفين، ولا توجه بالأهداف التنظيمية.

٢- الخطورة الاجتماعية المتوسطة للرشوة في المجال الإداري :

نظراً لإرتفاع نسبة الإخباريين، الذين أكدوا على الخطورة الاجتماعية الجسيمة للرشوة، فى المجال الإدارى. لا نجد سوى نسبة ٤٧ ,٥ تقريباً من الإخباريين، منهم نسبة ٢٥ ,٣ ٪ من القضاة، ونسبة ٠١ ,٧ ٪ من النيابة، ونسبة ٣١ ,٥ من الشرطة، ونسبة ٣٨ ,١٥ ٪ من الرقابة الإدارية. وهى المستوى الذى يتوفر به علاقة وظيفية بين الرشوة والفساد الإدارى للتنظيمات.

أما عن الخطورة الاجتماعية البسيطة، فهى غير مبينة، إذ لا توجد أى نسبة تشير إلى وجود هذا المستوى من الخطورة، فى المجال الإدارى. ومعنى ذلك أن الخطورة الاجتماعية للرشوة قائمة عند مستوى العلاقة الوظيفية، بينها وبين جانبين أو ثلاثة من جوانب الفساد الإدارى، بالتنظيمات الاجتماعية وذلك ما يوضحه الجدول التالى :

ما هو تقديرك لخطورة هذه القضايا على المجتمع؟ المجال الإداري

	جسيمة الخطورة		متوسطة الخطورة		بسيطة الخطورة		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١١٩	٩٦,٧٤	٤	٣,٢٥	–	–	–	–	١٢٣
نيابة	١٥٦	٩٢,٩٨	٨	٧,٠١	–	–	–	–	١١٤
شرطة	١٢٣	٩٤,٦١	٧	٥,٣١	–	–	–	–	١٣٠
رقابة إدارية	١١	٨٤,٦١	٢	٥,٣٨	–	–	–	–	١٣
المجموع	٣٥٩		٢١		–		–		٣٨٠

كا٢ = ١,١١ غير دالة

ثانيا: مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة في المجال الاقتصادي :

من تحليلنا لخطورة الرشوة الاجتماعية على المجتمع من الناحية الإدارية يتبين أن للرشوة علاقة وظيفية بتعويق الأداء الوظيفي للجهاز الإدارى، فى التنظيمات الاجتماعية. ولذلك أثره الواضح على قدرة التنظيم على بلوغ الأهداف التنظيمية والعامة التى انشئ من أجلها. الأمر الذى يؤثر على اقتصاد المجتمع بشكل مباشر كما أن الرشوة تلعب دوراً واضحاً في خلق السوق السوداء، على نحو ما أسلفنا ذكره. وذلك يؤثر بدوره على اقتصاد المجتمع، نظراً لاحتكار فئة قليلة لسلع السوق، وتحكمها فى تحديد الأسعار. وعلى هذا الأساس تحددت الخطورة الاجتماعية للرشوة، من الناحية الاقتصادية. فإذا ما تأثر العمل فى التنظيمات بهذا السلوك من الهيئة الإدارية، وانتشرت السوق السوداء، تأثر الاقتصاد لخطورة جسيمة، أما إذا كان التأثير منحصراً فى جانبين فقط من هذه الجوانب، كانت

الخطورة متوسطة. خاصة فيما يتعلق بظهور السوق السوداء، والتطرف البيروقراطى فى التعامل مع الجمهور. فى حين أن ارتباطها بجانب واحد من الجانبين يمثل المستوى البسيط من الخطورة الإجرامية. وعلى هذا الأساس دار الحوار مع الإخباريين لتحديد مستويات الخطورة الاجتماعية للرشوة على المجتمع من الناحية الاقتصادية، وقد تبين أن نسبة عالية جداً تكاد تشمل معظم أفراد العينة، تؤكد على الخطورة الجسيمة للرشوة من هذه الناحية. وقد بلغ عدد الإخباريين الذين أكدوا على هذا المستوى ٣٣٩ حالة، فى حين أن ٤٤ حالة فقط أكدت على الخطورة المتوسطة، أما الخطورة البسيطة فلم يؤكدها سوى ٦ حالات فقط. ومعنى ذلك أن للرشوة خطورة بالغة على المجتمع من هذه الزاوية.

١- مستوى الخطورة الجسيمة للرشوة على اقتصاد المجتمع :

وضح كما أسلفنا، أن الغالبية من الإخباريين، تؤكد جسامة الخطورة الاجتماعية للرشوة، منهم بنسبة ٩١,١٣٪ من القضاة، ونسبة ٨٥,٨٧٪ من النيابة ونسبة ٨٣,٥٧٪ من رجال الشرطة، ونسبة ٨٤,٦١٪ من الرقابة الإدارية. وبذلك نجد أن نسب الفئات بشكل إجمالى تؤكد فى جملتها هذه المستوى من الخطورة الاجتماعية للرشوة بصورة واضحة، تكاد تعكس الإتجاه العام، الذى يعتبر الرشوة ذات تأثير بالغ على اقتصاد المجتمع ومعنى ذلك أن للرشوة تأثير واضح على الهيئة الإدارية من حيث كفاءتها فى أداء دورها الوظيفى، وأن العمل بالتنظيمات الاجتماعية، لا يؤدى بشكل طيب، نظراً لاتجاه سلوك الأفراد بشكل مباشر للمصالح الخاصة، بغض النظر عن مصلحة المجتمع بعامة، والتنظيم بخاصة. كما أنها تلعب دوراً فى رواج السوق السوداء نظراً لاحتكار التجار للتعامل مع بعض الهيئات الإدارية عن طريق الرشوة، الأمر الذى يجعل هذه الفئة محتكرة للسوق، وتحديد أسعار السلع بما يخدم مصالحها على حساب المجتمع، وجمهور المستهلكين.

وذلك ما يوضحه الجدول التالى :

ما هو تقديرك لخطورة هذه القضايا في المجتمع، من الناحية الاقتصادية؟

	جسيمة الخطورة		متوسطة الخطورة		بسيطة الخطورة		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٢٣٠	٩١,١٣	١٠	٨١,٣٠	١	٠,٨١	–	–	١٢٣
نيابة	٩٨	٨٥,٨٧	١٤	١٢,٢٨	٢	١,٧٥	–	–	١١٤
شرطة	١٠٨	٨٣,٠٧	١٨	١٣,٤٨	٣	٢,٣٠	١	٠,٧	١٣٠
رقابة إدارية	١١	٨٤,٦١	٢	١٥,٣٨	–	–	–	–	١٣
المجموع	٣٢٩		٤٤		٦		١		٣٨٠

كا^{٢} = ٦,٦٦ = ٦,٧ دالة عند ٥,

٢ - الخطورة الاجتماعية المتوسطة للرشوة على المجتمع من الناحية الاقتصادية :

تبين من معطيات استطلاع رأى الإخباريين، العاملين بأجهزة العدالة الجنائية، أن نسبة محددة من فئات الإخباريين، هى التى تقرر هذا المستوى من الخطورة. وبلغت على مستوى القضاة حوالى ٨,٣٪، وعلى مستوى النيابة ١٢,٢٨ ٪، وعلى مستوى الشرطة ١٣,٤٨ ٪، وعلى مستوى الرقابة الإدارية ١٥,٣٨ ٪. وبذلك نجد أن نسب الإخباريين من الفئات المختلفة محددة إلى حد كبير بالنسبة لتأكيد هذا المستوى من الخطورة.

٣- الخطورة الاجتماعية البسيطة للرشوة :

تبين أن الحالات التى أشارت لهذا المستوى من الخطورة، لا تزيد عن ٦

حالة ولم تزد على مستوى القضاة عن ٠,٨١ ، وعلى مستوى النيابة عن ١,٧٥ ٪، وعلى مستوى الشرطة ٢,٣٠ ٪، وعلى مستوى الرقابة الإدارية لا توجد أى نسبة تشير إلى هذا المستوى.

ومن التحليل الإحصائى لمعطيات الدراسة بهذا الجدول، تبين الاختلاف واضح بين المستويات الثلاثة للخطورة الاجتماعية للرشوة بالنسبة لفئات الإخباريين[1] وذلك يشير إلى أن الخطورة الاجتماعية للرشوة ومؤكدة بين مختلف فئات الإخباريين من الجانب الاقتصادى فى المجتمع.

ثالثاً: الخطورة الاجتماعية للرشوة على القيم:

لاشك أن القيم ترمى إلى مستوى المثل العليا التى توجه اختيارات الأفراد واتجاهاتهم وسلوكهم، وهى بذلك تحدد السلوك وتعطيه مغزاه، ومعناه. ومن أمثلة القيم التى تتأثر بالرشوة وتؤثر فيها القيم المتعلقة بالولاء، والإنتماء، والمصلحة الاجتماعية، والقيم المتعلقة بفكره العام، والمؤسسة العامة، والقيم المتعلقة بالاستهلاك.

أما عن العلاقة بين الرشوة وتلك القيم، فهى علاقة وظيفية، تعكس طبيعة التأثير المتبادل، فيما بين الجانبين. فضعف قيم الولاء، والإنتماء، وغياب القيم المتعلقة بالمصلحة الاجتماعية، وفكرة العام والمؤسسة العامة، تؤثر على نفس مثل هذا السلوك، نظراً لأنها تتجه مباشرة لتحقيق مصالح، خاصة قد تكون قيمها قوية المفعول فى توجيه سلوك الأفراد.

أما عن القيم الاستهلاكية، فلاشك أن لها علاقة كبيرة بالرشوة. كما أنها تتأثر بها فكلما كانت قيم الاستهلاك فى المجتمع مؤكدة للميول الاستهلاكية المتطرفة، كلما أثر ذلك على ظهور مظاهر الفساد، المتمثلة فى الرشوة، وبعض

---

(١) قيمة كا^2 ٦,٦٦ دالة عند مستوى ٠٥,

صور الظاهرة الأخرى. كما أن الرشوة عامل مشجع على الاستهلاك، والميل للتوسع فيه، نظراً لتوفر الامكانيات، أو الخوف من إنتشار السوق السوداء، واختفاء سلع. ذلك ما يشجع بدوره عملية الرشوة سواء بالأخذ أو العطاء.

وقد أوضحت هذه الجوانب للإخباريين الذين تم التعامل معهم. ومن ثم جاءت إجاباتهم حول مستويات الخطورة الاجتماعية، واعية بطبيعة هذه العلاقة المتبادلة بين القيم والرشوة، من حيث التأثير. فإذا كان للرشوة تأثير على القيم، بحيث تقل كفاءتها الوظيفية في ضبط السلوك وتوجيهه، ويجب أن تتحول إلى الوضع الذى تعتبر فيه مدعمة لسلوك الرشوة، أو تتحول إلى وضع صراعى مع بعضها. بحيث يصير السلوك غير موجهة بها، تصير الرشوة جسيمة الخطورة.

أى أن مستوى الخطورة الجسيمة هنا تعكس التأثير المتبادل للقيم والرشوة، بحيث تصير القيم متأثرة فى نفس الوقت.

أما عن الخطورة الجسيمة، فهو الموقف الذى تتحول فيه القيم نتيجة إنتشار الرشوة إلى عامل يتأثر بسلوك الرشوة، ويستجيب له. فى حين أن الخطورة البسيطة تتمثل فى كونها تتعرض للاهتزاز والتوتر والصراع، بما يضعف من قدرتها على توجيه أفعال الأفراد واتجاهاتهم، وقد تبين من معطيات الدراسة أن غالبية الإخباريين يؤكدون على مستوى الخطورة الجسيمة، التى تؤثر فيه الرشوة على القيم، وتستجيب القيم لتأثيرها. ثم تلعب دوراً فى إنتشارها، وفى حين أن المستوى المتوسط من الخطورة لا تؤكده سوى ١١ حالة من الإخباريين فقط، أما عن مستوى الخطورة البسيطة فحالة واحدة هى التى تشير إليه، وذلك ما سوف نوضحه على النحو التالى:

١- الخطورة الاجتماعية الجسيمة للرشوة على القيم:

تبين من معطيات الدراسة أن ٣٦٨ حالة إخبارى، تؤكد على تأثير الرشوة

على قيم المجتمع، عند هذا المستوى، منهم نسبة ٩٧,٥٦ ٪ من القضاة، ونسبة ٩٩,١٢ ٪ من النيابة، ونسبة ٩٣,٨٤ ٪ من الشرطة، ونسبة ١٠٠ ٪ من الرقابة الإدارية. وهي نسب عالية بشكل ملحوظ وتكاد تصل إلى نهايتها العظمى، على نحو ما حدث بالنسبة لعينة الإخباريين من رجال الشرطة.

٢- الخطورة الاجتماعية المتوسطة للرشوة على القيم:

رغم أن هناك نسبة من الإخباريين تشير لذلك، فقد تبين أن الحالات التي أشارت لذلك، لا تزيد عن ١١ حالة، منهم نسبة ٢,٤٣ ٪ قضاة، ٠,٧٨ ٪ نيابة، ونسبة ٥,٣١ ٪ شرطة، ولا توجد أى نسبة من الرقابة الإدارية تشير لوجود هذا المستوى من الخطورة.

٣- المستوى البسيط من الخطورة الاجتماعية للرشوة على القيم:

لا توجد سوى حالة واحدة، من الإخباريين تشير لوجود مثل هذا المستوى من الخطورة الاجتماعية للرشوة، على القيم. وهى منحصرة فى فئة الشرطة بنسبة ٠,٣٦.

وذلك يشير فى عمومية إلى وجود شبه إجماع، على خطورة الرشوة الجسيمة على قيم المجتمع، وذلك ما أوضحه التحليل الإحصائي، حيث تبين أن الفرق واضح بين مستويات الخطورة، فى علاقتها بفئات الإخباريين المختلفة[١]. أما الفروق بين الفئات من حيث تأكيد الخطورة الاجتماعية الجسيمة، فإنها غير دالة، وذلك يعنى أن مجتمع الإخباريين، بفئاته المختلفة، يؤكد على جسامة الخطورة الاجتماعية بصورة عامة. وهذه المفارقة بين المستويات تعكس طابع الإجماع على ارتباط الرشوة، بالعلاقات الوظيفية الثلاث بالفساد الاجتماعى، سواء تمثل فى الفساد الإدارى، أو إنتشار السوق السوداء، أو تعويق التنظيمات

---

(١) كا٢ دالة عند مستوى ٠٠١,

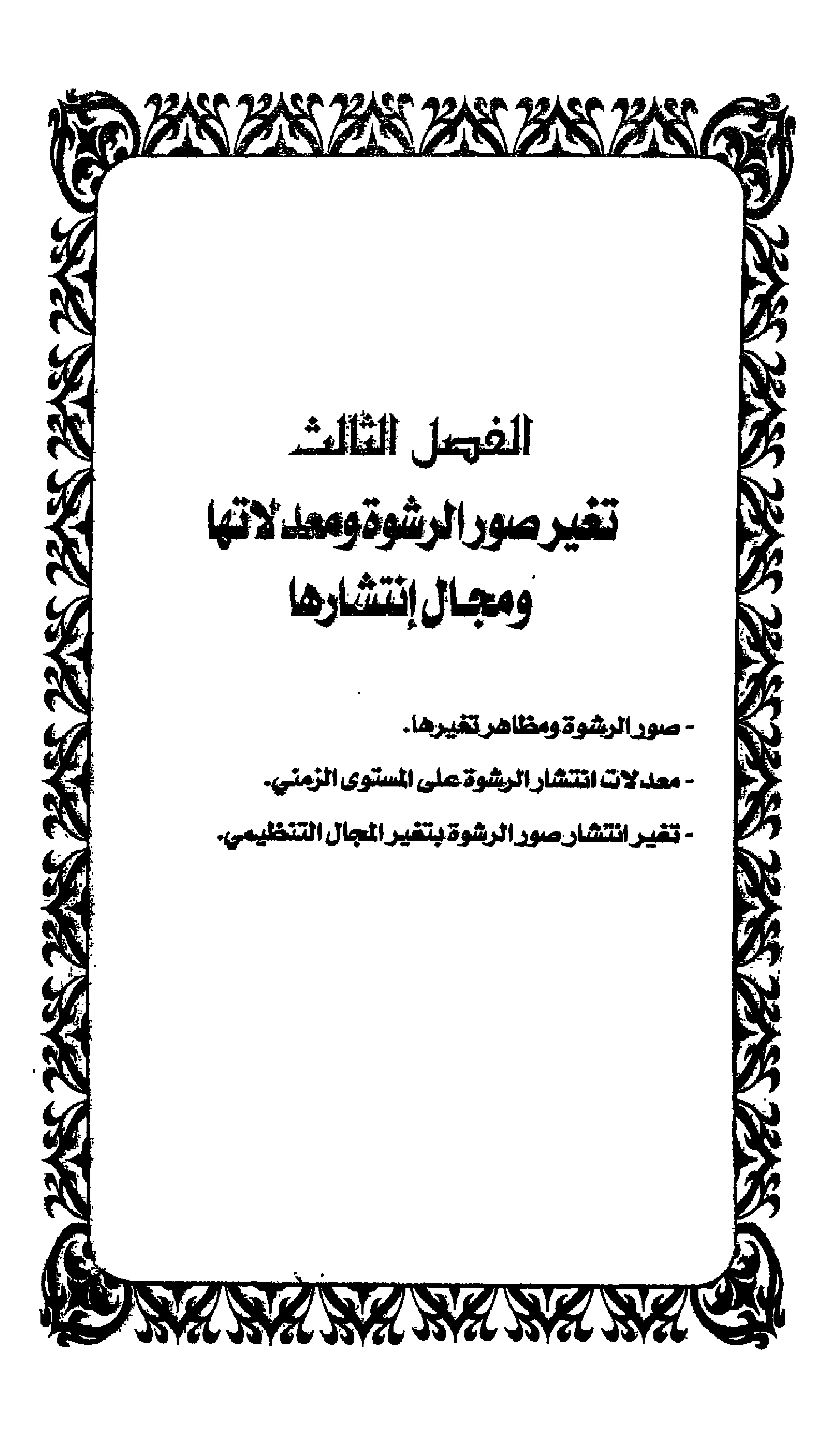
الاجتماعية عن أداء وظيفتها، وخلق الصراعات الداخلية بين الموظفين، حول الترقى والتقدم فى العمل، والحصول على منافع وحوافز مادية.

والجدول التالى يوضح مستويات الخطورة من الناحية الاجتماعية.

الناحية الاجتماعية وتأثيرها على القيم:

	ذات تأثير كبير		ذات تأثير متوسط		ذات تأثير بسيط		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٢٠	٩٧,٥٦	٣	٢,٤٣	–	–	–	–	١٢٣
نيابة	١١٣	٩٩,١٢	١	٠,٨٧	–	–	–	–	١١٤
شرطة	١٢٢	٩٣,٨٤	٧	٥,٣	١	٠,٧٦	١	–	١٣٠
رقابة إدارية	١٣	١٠٠	–	–	–	–	–	–	١٣
المجموع	٣٦٨		١١				–		٣٨٠

يتضح من الجدول أن الناحية الاجتماعية ذات تأثير كبير على القيم والرشوة وذلك لأن الظروف الاجتماعية السيئة لها مردودات سلبية على سلوك الأفراد واختياراتهم.



الفصل الثالث

تغير صور الرشوة ومعدلاتها ومجال إنتشارها

- صور الرشوة ومظاهر تغيرها.
- معدلات انتشار الرشوة على المستوى الزمني.
- تغير انتشار صور الرشوة بتغير المجال التنظيمي.

الفصل الثالث

تغير صور الرشوة ومعدلاتها ومجال إنتشارها

تمهيد:

يدور حوارنا فى هذا المبحث: حول الصور الغالبة فى الرشوة، ومعدلاتها، والمجال الذى تنتشر فيه. وذلك بهدف التعرف على ما طرأ على صورها من تغير واضح، ومدى تغيرها من حيث الإنتشار فى المجالات الزمنية والمكانية المختلفة. وذلك ما سوف نتناوله على النحو التالى :

- صور الرشوة وتغيرها.
- معدلات إنتشارها على مستوى الفترات الزمنية.
- تغير مجال إنتشارها.

أولاً: صور الرشوة ومظاهر تغيرها :

عندما نوقش الإخباريين حول الصور الغالبة المتبعة فى ارتكاب جريمة الرشوة، من ناحية الراشى، والمرتشى، تبين أن هناك نسبة عالية تؤكد على الصور المالية للرشوة، حيث بلغ عدد الحالات التى أكدت عليها ٢٠٧ حالة فى حين أن الصور العينية لم تؤكدها سوى ٢٠ حالة فقط. أما عن الفئة التى أكدت على إنتشار الصورة العينية والمالية معاً فقد بلغت ٩٠ حالة، وبالنسبة للصورة المعنوية لم تزيد عن ٨ حالات فقط، فى حين أن حوالى ٥٥ حالة لم توضح إجابتها بهذا الخصوص. وبالنسبة للرشوة المالية ترتفع نسبتها من حيث التأكيد على إنتشارها من جانب رجال الشرطة، يليهم النيابة، ثم القضاة، فالرقابة الإدارية، وإن كانت نسبة الشرطة ٦٠,٧٤ ، والنيابة ٥٣,٥٠٪، والقضاة ٥١,٢١٪، فذلك يشير إلى

تماثل أحكام هذه الفئات وإجماعها على الرأى القائل، بأنها مالية بصورة واضحة. في حين أن الرقابة الإدارية لا تزيد نسبتهم عن ٣٨,٤٦٪، وذلك يعنى أن الخبرة المتراكمة بين الفئات الثلاث الأولى متماثلة إلى حد كبير، وتختلف إلى حد ما عن خبرة رجال الرقابة الإدارية. وقد يرجع ذلك لطبيعة العينة المحدودة من رجال الرقابة الإدارية.

ويتضح من الجدول التالى أيضاً أن للظروف الاقتصادية للعاملين أثرها الواضح على سلوك الرشوة، سواء بالنسبة للراشين، أو المرتشين، فالحاجة الاقتصادية لها تأثيرها الفعال في دفع العاملين إلى الانحراف على هذا النحو، وذلك ما جعل صورة الرشوة تميل بصورة واضحة نحو الصور المالية، وأيضاً الصور العينية والمالية معاً، إضافة إلى نسبة الصورة العينية التى أكدت عليها أيضاً فئات الإخباريين، من الرقابة الإدارية، والشرطة، والنيابة، والقضاة. هذا فضلاً عن أنه فى ظروف التغير التى يمر بها المجتمع المصرى قد حدثت تغيرات كبيرة على مستوى التنظيمات وأساليب العمل، إضافة إلى التوسع في انشاء المؤسسات. والتى تحتاج لترسيخ قيم تلك المستحدثات ومعاييرها لدى العاملين لكى يتشربوا القيم الضرورية التى تعزز لديهم المظاهر الإيجابية للسلوك.

والجدول التالى يوضح ذلك :

س٢: ما هي الصور الغالبة المتبعة في ارتكاب جريمة الرشوة من ناحية الراشي والمرتشي؟

صور الرشوة / فئة الإخباري	عينية		مالية		عينية مالية		معنوية		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٩	٧,٣١	٦٣	٥١,٢١	٢٧	٢١,٩٥	١	٠,٨١	٢٣	١٨,٦٩	١٢٣
نيابة	٢	١,٧٥	٦١	٥٣,٥٠	٣٢	٢٨,٠٧	٢	١,٧٥	١٨	١٥,٧٨	١١٤
شرطة	٤	٣,٠٧	٧٩	٦٠,٧٦	٣٠	٢٣,٠٧	٣	٢,٣٠	١٤	١٠,٧٦	١٣٠
رقابة إدارية	٥	٣٨,٤٦	٥	١٣٨,٤٦	١	٧,٦٩	٢	١٥,٣٨	–	–	١٣
المجموع	٢٠		٢٠٧		٩٠		٨		٥٥		٣,٨٠

$كا^2_2$ = ٥,٧١٤ = ٥,٧ كمية دالة (مزيد من الدلالة).

وبالتساؤل عن ظهور صور أخرى داخل الصور الأساسية تبين أن هناك نسبة من الإخباريين تؤكد على تغير نوعية الصور الغالبة، منهم ٩٥ حالة ذهب إلى تنوع الصور العينية للرشوة وتباينها، ٤٤ حالة ذهب إلى تغير طبيعة الصور المعنوية للرشوة، في حين أن ٢٥ حالة فقط أكدت على تغير طبيعة الصور المالية للرشوة. وذلك بمعنى أن الرشوة العينية تنوعت مظاهرها، وتعدد طبيعتها بصورة تلائم طبيعة التغيرات الحديثة، ونفس الحالة بالنسبة للرشوة المعنوية، وبقية الصور الأساسية للرشوة. وهذه التغيرات للصور من حيث طبيعتها ترتبط بطبيعة الظروف المتغيرة للرشوة.

ومما يؤكد على طبيعة هذه التغيرات، أن هناك نسبة من الإخباريين تؤكد على أن صور الرشوة تغيرت بعد إنشاء القطاع العام، وقد بلغ عدد الحالات التى أكدت ذلك ١٢٨ حالة، منهم: ٢٢, ٦٤٪ فئة القضاة، ونسبة ٨٧ و ٥٠٪ من فئة النيابة، ونسبة ٣٠, ٦٢٪ من فئة رجالى الشرطة، ونسبة ٩٩, ٧٦٪ من فئة الرقابة الإدارية.

ومعنى ذلك أن إنشاء القطاع العام خلق فرصاً جديدة للرشوة، وساعد بطبيعته التنظيمية الخاصة على ظهور بعض التغيرات، فى صور الرشوة بالقدر الذى تلائم طبيعة التغير فى التركيب الاقتصادى للمجتمع، وطبيعة البناء الإدارى الذى صاحب تغير النظام الاقتصادى، وظهور القطاع العام. وبتحليل معطيات الجدول الخاصة بهذه التغيرات فى صور الرشوة المرتبط بإنشاء القطاع العام، تبين أن الفرق بين الإخباريين على مستوى جمع الفئات ذات دلالة واضحة[1].

والجدول التالى يبين ذلك :

---

(١) قيمة $كا^{2}$ = ٦,٢٥ دالة عند مستوى ٠,٠٥

س١١: هل ترى أن ظاهرة الرشوة تغيرت صورتها بعد إنشاء القطاع العام؟

الإستجابة / فئة الإخباري	نعم		لا		غير مبين		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
قضاة	٧٩	٦٤,٢٢	٤١	٣٣,٣٣	٣	٢,٤٣	١٢٣	١٠٠
نيابة	٥٨	٥٠,٨٧	٥٥	٤٨,٢٤	١	٠,٨٧	١١٤	١٠٠
شرطة	٨١	٦٢,٣٠	٤٦	٣٥,٣٨	٣	٢,٣٠	١٣٠	١٠٠
رقابة إدارية	١٠	٧٦,٩٩	٣	٢٣,٠٨	–	–	١٣	١٠٠
المجموع	١٢٨		١٤٥		٧		٣٨٠	

كا$^{٢}_{٢}$ = ٦,٢٥ دالة عند ٠,٠٥

وقد تأكدت طبيعة تلك التغيرات، وأبعادها، عندما ناقشنا الإخباريين، حول أهم مظاهر هذا التغير، في صور الرشوة. حيث ذهبت نسبة ١٢,٩٤٪ من القضاة إلى وجود تغيرات في طبيعة الرشوة العينية، ونسبة ٧,٩٥٪ من النيابة، ٩,٨٩٪ من الشرطة، في حين لا توجد أي نسبة من رجال الرقابة الإدارية بالنسبة لطبيعة هذه التغيرات. في حين أن نسبة ٢٧,٠٥٪ من القضاة أكدوا وجود تغيرات في الصورة المالية للرشوة، حيث ظهرت العمولة، والسمسرة، وصور أخرى للرشوة تخرج عن نطاق الرشوة التقليدية، وهي صور ذات طبيعة مختلفة عن الرشوة المالية التقليدية، وتحتاج مزيداً من التعمق، والتحليل في فهمها. في حين أن نسبة ١٠,٢٢٪ من النيابة يؤكدون هذا التغير في الصور المالية للرشوة، ونسبة ٢٤,١٧٪ من الشرطة يؤكدون هذا التغير أيضاً أما الرقابة الإدارية فتبلغ نسبة من يؤكدون هذه التغيرات في طبيعة الرشوة المالية ٢٥٪. ومما يؤكد وجود تلك التغيرات في طبيعة الرشوة المالية والعينية وجود نسبة من الإخباريين تؤكد هذه التغيرات، في

صورتى الرشوة معاً. إذ بلغت نسبة الإخباريين من القضاة ٧,٠٥٪، والنيابة ١٣,٦٣٪، والشرطة ١٢,٠٨٪، وبذلك لو أضفنا هذه النسب الأخرى أمام الصورتين كل على حدة لتبين لنا أن النسب التى تؤكد على وجود تغيرات فى طبيعة وأبعاد الصور المالية والعينية للرشوة عالية.

أما عن التغير فى صور الرشوة المعنوية فقد أكدتها نسبة عالية من الإخباريين أيضاً، منهم ١١,٧٦٪ من القضاة، ونسبة ٤,٥٤٪ من النيابة، ٢٩, ٣٪ من الشرطة، ٣٢,٥٪ من الرقابة الإدارية. وتأكد أن نسبة عالية من رجال الرقابة الإدارية تؤكد بشكل إجماع من حيث الخبرة المتماثلة لهم، حول وجود مثل تلك التغيرات، بالنسبة لصور الرشوة المعنوية. وهى تغيرات صاحبت طبيعة التغيرات الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، التى يمر بها المجتمع المصرى. وقد كشف التحليل الإحصائى عن وجود اختلاف فى طبيعة تلك التغيرات من حيث تأكيد الفئات المختلفة[1].

والجدول التالى يبين ذلك :

(١) قيمة كا^{٢} ١٠,٠٥ دالة عند مستوى ٠,٠٥

س١٢: لمن يجيب بالإيجاب يسأل: ما هي أهم مظاهر هذا التغير؟

صور الرشوة / فئة الإخباري	عينية		مالية		عينية مالية		معنوية		المجموع	غير مبين	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		ك	%
قضاة	١١	١٢,٩٤	٢٣	٢٧,٠٥	٦	٧,٠٥	١	١١,٧٦	٨٥	٤٤	٥١,٧٦
نيابة	٧	٧,٩٥	٩	١٠,٢٢	١٢	١٣,٦٣	٤	٤,٥٤	٨٨	٥٦	٦٣,٦٣
شرطة	٩	٩,٨٩	٢٢	١٤,١٧	١١	١٢,٠٨	٣	٣,٢٩	٩١	٤٩	٥٣,٨٣
رقابة إدارية	—	—	٢	٢٥,٠٠	—	—	٣	٣٢,٥	٨	٣	٣٢,٥
المجموع	٢٧		٥٦		٢٩		١١		٢٧٢	١٥٢	

كا$^{٢}_{٤}$ = ١٠,٠٤٨٥ = ١٠,٠٥ دالة عند ٠,٠٥

س ٨ : هل تعتقد أن نسبة جرائم وقضايا الرشوة المحكوم فيها تمثل الصورة الحقيقية للظاهرة؟

الإستجابة / فئة الإخباري	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٥	٤,٤٠	١١٤	٩٢,٦٨	٤	٣,٢٥	١٢٣
نيابة	٥	٤,٨٣	١٠٩	٩٥,٦١	—	—	١١٤
شرطة	٦	٤,٦٥	١٢١	٩٣,٠٧	٣	٢,٣٠	١٣٠
رقابة إدارية	—	—	١٣	١٠٠	—	—	١٣
المجموع	١٦		٣٥٧		٧		٣٨٠

كا$^{٢}_{٢}$ = ٣,٦٢ غير دالة

ثانياً: معدلات إنتشار الرشوة على المستوى الزمني :

وعندما ناقشنا الإخباريين حول معدل جرائم الرشوة، تبين أن نسبة عالية من الإخباريين، يؤكدون أن جرائم الرشوة المحكوم فيها، لا تمثل الصورة الحقيقية للرشوة. ولم يخرج عن هذا الإجماع سوى ١٦ حالة فقط، فى حين أن ٣٥٧ حالة من الإخباريين بالفئات المختلفة أكدت هذه الحقيقة، منهم نسبة ٩٢,٦٨٪ من القضاة، ونسبة ٩٥,٦١٪ نيابة، ٩٣,٠٧٪ رجال شرطة، ونسبة ١٠٠٪ رقابة إدارية. وبذلك يكون المعدل الحقيقي للرشوة غير متمثل فى الجرائم المحكوم فيها، إذ أن هناك نسبة عالية، وغير معلنة، أو لم يتم ضبطها، والتى ترجع إلى أن إنتشار الرشوة أصبح شائعاً، وأصبحت تمثل إسلوباً عاماً للحياة فى المجتمع. وبذلك تكون دراسة الجانب الحقيقى (الخفى) من الرشوة على درجة كبيرة من الأهمية نظراً لأن هذا الجانب يعكس المعدل الفعلى لجريمة الرشوة.

والجدول التالي يوضح ذلك :

س٩ : هل تعتقد أن جريمة الرشوة ازدادت في السنوات الأخيرة ؟

	ازدادت في الخمس سنوات الأخيرة		ازدادت في العشر سنوات الأخيرة		ازدادت في الاثنين		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٤٨	٣٩,٠٢	٦٣	٥١,٢١	٩	٧,٣١	٣	٢,٤٣	١٢٣
نيابة	٥٣	٤٦,٤٩	٥٦	٤٩,١٢	٢	١,٧٥	٣	٢,٦٣	١١٤
شرطة	٦٦	٥٠,٧٦	٥٢	٤٠,٠٠	٥	٣,٨٤	٧	٥,٣١	١٣٠
رقابة إدارية	٣	٢٣,٠٨	١٠	٧٦,٩٩		–	–	–	١٣
المجموع	١٧٠		١٨١		١٦		١٣		٣٨٠

كا$^{٢}_{٢}$ = ٣,٢١ غير دالة

وعندما ربطنا بين إنتشار الرشوة، والفترات الزمنية، تبين أن حوالى ١٧٠ حالة من الإخباريين يؤكدون أن الرشوة ازدادت في الخمس سنوات الأخيرة، والتى تبدأ بعام ١٩٧٠ حتى ١٩٧٥ ، كما أن هناك ١٨١ حالة تؤكد على ازدياد الرشوة في العشر سنوات الأخيرة أى من ١٩٦٥ إلى ١٩٧٥ ، كما أن هناك ١٦ حالة تؤكد على إنتشار الرشوة في الفترتين بصورة مماثلة. ومن فئات الإخباريين الذين أكدوا على إنتشار الرشوة في الخمس سنوات الأخيرة.

نسبة ٣٩,٠٢ ٪ من القضاة، ٤٦,٤٩٠ ٪ من النيابة، ٥٠,٧٦ ٪ من الشرطة، ٢٣,٨ ٪ من الرقابة الإدارية.

أما نسبة الإخباريين التى أكدت على إنتشار الرشوة في العشر سنوات الأخيرة

فنجدها ٥١,٢١ ٪ من القضاة، ٤٩,١٢ ٪ نيابة، ٤٠ ٪ شرطة، ٧٦,٩٩ ٪ رقابة إدارية أما بنسبة من أكدوا إنتشار هذه الجريمة فى الفترتين بمعدل مماثل فى ٧,٣١ ٪ قضاة، ١,٧٥ ٪ نيابة، ٣,٨٤ ٪ شرطة، والجدول التالى يوضح ذلك.

والواقع أن دلالة هذه الفترات واضحة، إذ أن الفترة الطويلة الممتدة من ١٩٦٥ إلى ١٩٧٥ تعكس طبيعة التغيرات الكثيرة التى مر بها المجتمع المصرى منذ استقرار تطبيق القوانين الإشتراكية حتى هذه الفترة، فى حين أن الفترة الأخيرة وهى فترة الخمس سنوات، فقد قفز إنتشار الرشوة لوجود مسافة بين التطبيق الإشتراكى والتعديلات التى طرأت عليه خلال الفترة الطويلة التى مر بها المجتمع المصرى، وما تعرض لها من متغيرات اقتصادية واجتماعية فى ظروف قيادة سياسية جديدة، غير تلك التى عاشت بصورة مباشرة القوانين الإشتراكية.

والواضح أن الاختلاف بين نسب الفئتين بالنسبة للفترتين غير واضح، مما يؤكد أن ثمة عوامل متداخلة قد تكون تنظيمية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو قانونية، تلعب دوراً فى إنتشار مثل هذه الظاهرة بهذه الصورة، التى أصبحت تنذر بتفاقم الثورات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية حتى الوقت الذى نجد فيه عدم قدرة المحاولات الإصلاحية للحد منها، نظراً لوجود خلل وظيفى فى طبيعة التنظيمات المختلفة التى تشرف على التغير، الأمر الذى يقتضى ابتكار الأساليب العلاجية الكفيلة بتحقيق المواجهة الصحيحة لصور الفساد الاجتماعى تلك.

ثالثاً: تغير إنتشار صور الرشوة بتغير المجال التنظيمي :

لاشك أن إنتشار القطاع العام صاحبه التوسع فى إنشاء المؤسسات العامة، والتنظيمات الإدارية اللازمة لها، فى الوقت الذى توجد فيه التنظيمات الخاصة بهيئات إدارية ذات بناء إدارى معين، فضلاً عن وجود الهيئات الإدارية بالتنظيمات الحكومية. ولاشك أن مثل تلك التغيرات فى التركيب الاقتصادى

والاجتماعي للتنظيمات، وما بها من تغير في طبيعة البناء الإداري، عن الطابع التقليدي لها، ووجودها في نطاق اقتصادي واحد، قد خلق نوع من التعامل والتفاعل والاحتكاك، الأمر الذي قد ساعد على خلق فرص جديدة لإنتشار مثل هذا السلوك المعبر عن بعض صور الفساد الاجتماعي بعامة، والإداري بخاصة.

وعندما ناقشنا الإخباريين فيما يتعلق بانتشار الرشوة في القطاع العام أكثر منها في القطاع الحكومي، تبين أن هناك ٣٠٢ حالة يؤكد على هذا التغير في الإنتشار لجريمة الرشوة، حيث كثر إنتشارها بصورة واضحة في مجال القطاع العام. ومن هذه - الحالات نسبة ٨٢,١١٪ من القضاة، ٧٥,٤٣٪ من النيابة، ٨١,٥٣٪ من الشرطة، ٦٧,٦٩٪ من رجال الرقابة الإدارية. ومن النسب الواردة يتضح أن هناك تماثل في أحكام الفئات المختلفة نظراً لخبرتها المتماثلة كما أن هناك نسبة إجماع على مثل هذه العلاقة بين ظهور القطاع العام، وتعدد الأبنية الإدارية، ووظائفها، في المجتمع، وتزايد إنتشار الرشوة في القطاع العام. ومن التحليل الإحصائي لمعطيات الدراسة تبين أن فئات المسئولين متماثلين في أحكامهم بالنسبة لهذه القضية(١).

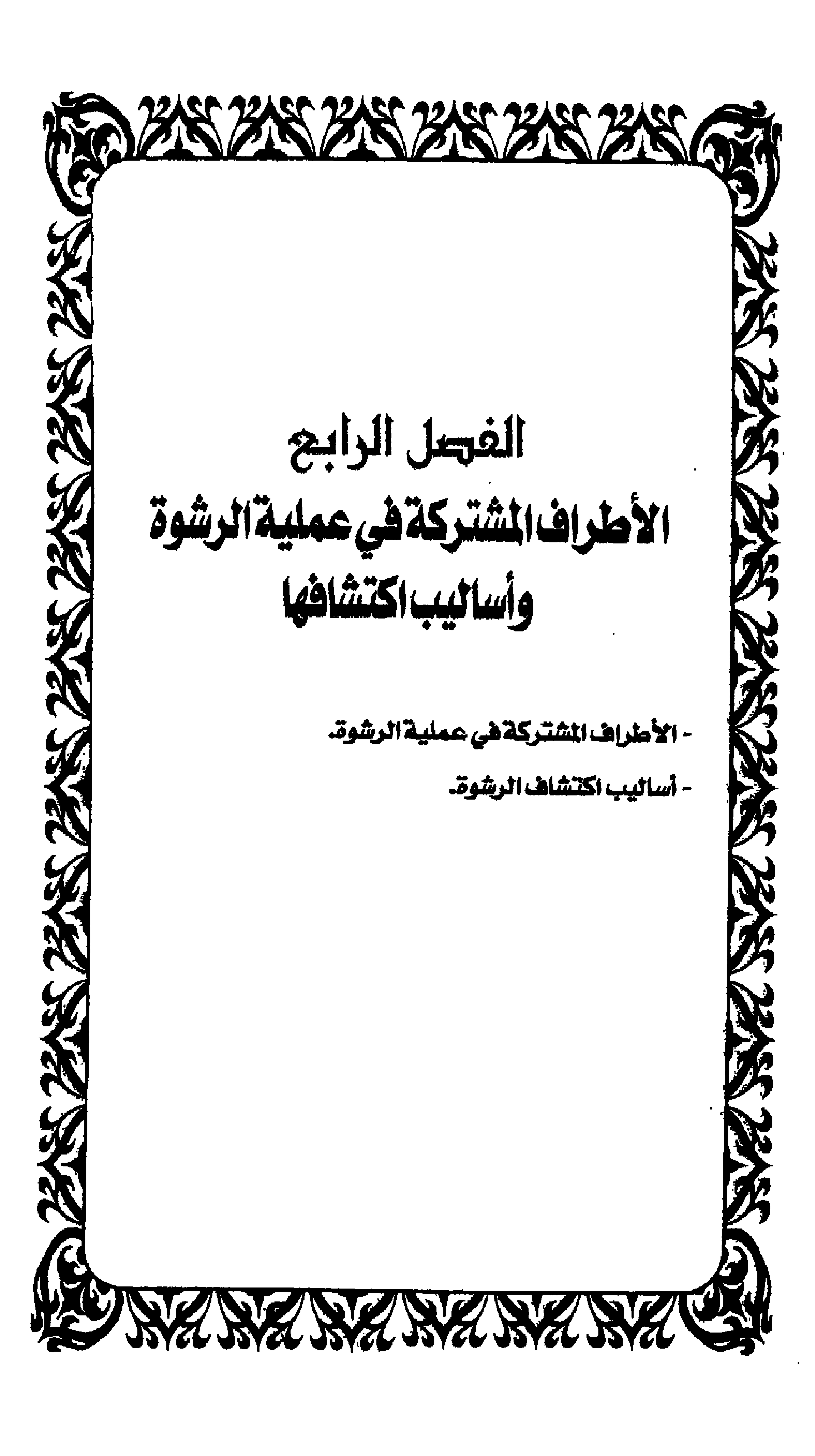
والجدول التالي يبين ذلك :

(١) قيمة كا^{٢} = ٦ وغير دالة.

س ١٠: هل تعتقد أن جريمة الرشوة أصبحت الآن أكثر إنتشاراً في القطاع العام منها في الحكومة؟

الإستجابة / فئة الإخباري	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٠١	٨٢,١١	٢١	١٧,٠٧	١	٠,٨١	١٢٣
نيابة	٨٦	٧٥,٤٣	٢٤	٢١,٠٥	٤	٣,٥٠	١١٤
شرطة	١٠٦	٨١,٥٣	٢١	١٦,١٥	٣	٢,٣٠	١٣٠
رقابة إدارية	٩	٦٧,٦٩	٤	٣٠,٧٦	–	–	١٣
المجموع	٣٠٢		٧٠		٨		٣٨٠

$كا^{٢}_{٢}$ = ٦٢٥ , غير دالة.



الفصل الرابع
الأطراف المشتركة في عملية الرشوة وأساليب اكتشافها

- الأطراف المشتركة في عملية الرشوة.
- أساليب اكتشاف الرشوة.

الفصل الرابع
الأطراف المشتركة في عملية الرشوة
وأساليب اكتشافها

تمهيد :

لاشك أن التعرف على نوعية الأطراف المشتركة فى عملية الرشوة، يفيدنا كثيراً في فهم بعض الظروف والملابسات الكامنة، وراء هذه العملية. كما أن تحليل الأساليب التى أدت لاكتشاف معظم حالات الرشوة، التى تم القبض عليها، يساعدنا على تحديد ملابسات هذه العملية، ومداخلها، والتى تفيدنا فى عملية اكتشافها والقبض على مرتكبيها من ناحية، وتحديد وسائل مواجهتها، والوقاية منها، من ناحية أخرى.

ومن ثم نسير فى تحليلنا لموضوعات هذا البحث فى المسالك التالية :

أولا : الأطراف المشتركة فى عملية الرشوة.

ثانيا: أساليب اكتشاف الرشوة.

أولاً: الأطراف المشتركة في عملية الرشوة:

لما كان للرشوة خاصية التقائية، حيث يتم ظهورها بصورة تلقائية، فى ظروف التغير، التى يتعرض لها المجتمع الإنساني، ونتيجة لوجود بعض التوترات فى بعض أنساقه الاجتماعية والثقافية. حيث لا يخضع انبثاقها لإرادة تفرضها على المجتمع، ولكنها تتولد من تلقاء نفسها، من ظروف اجتماعية واقتصادية وثقافية معينة، والنسبية فى المكان والزمان والجبرية نتيجة لوصولها لحالة أصبحت معها تمثل إسلوباً للحياة الاجتماعية فى عملية التفاعل الاجتماعى بين الأشخاص، والتنظيمات، وبين أطراف كل الجانبين وبعضهم.

نتيجة لتلك الخصائص اكتسبت الرشوة صفة الظاهرة الاجتماعية، ومن ثم أمكن تناولها من أحد جانبيها المتمثلين في بنائها، والعملية التى تفضى إليها. كما أمكن تناولها من كلا الجانبين معاً، فنراها من خلال عناصرها البنائية المتمثلة فى جوانبها الثقافية، بمافيها من قيم ومعانى ومعايير، وأيضاً الجوانب الاجتماعية المتمثلة فى علاقتها بالأوضاع والأدوار والتنظيمات، وما بينها من علاقات اجتماعية، ومن جوانبها الشخصية المتمثلة فى البناء الدافعى للشخصية، وميولها، وأهدافها، واتجاهاتها، ومظاهر سلوكها.

هذا من ناحية مكوناتها البنائية، أما من حيث كونها عملية تتم خلال مراحل مختلفة، تتمثل فى التحضير، والإعداد، والإتفاق، ثم التنفيذ. وما يترتب عليه من نتائج معينة. وبالنسبة للإعداد والتحضير، فهو ذات جانبين يتمثل أولهما فى تهيئة الشخصية لتقبل مثل هذا السلوك كوسيلة من وسائل بلوغ الأهداف. وذلك ما تفرضه ظروف الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المحيطة بالشخصية. ويتمثل جانبها الثانى فى الإعداد المرتبط بتهيئة الشخص المتعامل لتقديم الرشوة، وهنا يبدأ ظهور الأطراف المشتركة فى عملية الرشوة.

ثم مرحلة الإتفاق والتنفيذ، وغالباً ما يتم الإتفاق من خلال وسيط بين الراشى والمرتشى، وإن كان الوسيط بدوره فى محل المرتشى، لأنه يأخذ مقابل لهذا العمل ولكن نظراً لعدم وجود اعتراف اجتماعى بدوره فلا تعتبر الرشوة بالنسبة له مقابل أداء عمل ما، كان عليه أن يؤديه. ومن ثم احتل مكانه الوسيط، لتميز دوره بهذا النوع من الأداء الوظيفى. وخلال هذه المرحلة يتم التفاعل بين الأطراف، وتنفيذ العملية، ثم يعمل بعد للمرحلة الثالثة من العملية الاجتماعية للرشوة والمتمثلة في نتائجها المترتبة عليها. حيث يتم للأطراف تحقيقاً لمنافع غير مشروعة لهم، وما يترتب عليها من ضرر لصالح الآخرين والمجتمع.

ولما كان حدوث تلك العملية، يرتبط بوجود أطراف معينين لكل منهم، خصائصه، وسماته المعينة وإن كانوا جميعاً يتفقون فيما يحققونه من مكاسب ومنافع خلال هذه العملية. فقد بات ضرورياً تناول هذه الفئات بشيء من التفصيل، عله يفيدنا في التعرف على بعض جوانب هذه العملية، وما يكمن ورائها من دوافع معينة، مرتبطة بالأطراف المشتركة فيها.

١-وضع الوسيط في عملية الرشوة:

لاشك أن للوسطاء دور واضح في تنفيذ عملية الرشوة، ومن ثم: اعتبروا من الناحية القانونية طرفاً في هذه الجريمة، ولذا عندما سئل الإخباريين عن رأيهم بالنسبة للوسطاء، وحدود ممارستهم لدورهم، كطرف في الجريمة. وإن كان هناك نسبة عالية جداً اعتبروهم كطرف من أطراف الجريمة، فإن نسبة أخرى أقل منها بقليل، لا تعتبرهم بصورة دائمة أحد أطراف الجريمة. وذلك لكونهم طرف غير مباشر، راشي منتفع من تقديمها، كما أن المرتشي مستفيد بها مقابل أداء دور معين. ومن ثم يرتبط وضع الراشي والمرتشي بضرر مباشر لمصالح الغير، مقابل إستفادة شخصية تعود عليه.

كما أن الوسطاء أحياناً يؤدون هذا الدور دون إدراك كامل، بحقيقة ما يترتب على هذا الدور، كأن يقدم شخص معونة لشخص آخر، ويوصي به خيراً، فيستفيد الطرفان من هذه المعرفة أو أن يوصي شخص معارفه بأداء خدمة لشخص دون مقابل معين، ودون أن تدرك حقيقة الدور الذى تلعبه، وقد تبين ذلك من واقع إجابات الإخباريين القضاة: حيث ذهبت نسبة ٦٥,٨٥ ٪ منهم لإعتبار الوسيط دائماً طرف فى الجريمة، فى حين أن نسبة ٣٤,١٤ ٪ منهم لا تعتبره دائماً طرف فى الجريمة.

والجدول التالى يوضح ذلك :

س ٢١ : هل يكون الوسطاء دائماً من أطراف جريمة الرشوة ؟

الإستجابة / فئة الإخباري	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٨١	٦٥,٨٥	٤٢	٣٤,١٤	–	–	١٢٣
نيابة	٦١	٢٣,٥٠	٥٢	٤٥,٥٢	١	٠,٨٧	١١٤
شرطة	٨٠	٦١,٥٣	٤٩	٣٧,٦٩	١	٠,٧٦	١٣٠
رقابة إدارية	٦	٤٦,٥١	٦	٤٦,٥١	١	٧,٦٩	١٣
المجموع	٢٢٨		١٤٩		٣		٣٨٠

كا$^{٢}_{٢}$ = ٣,٨١ غير دالة.

هناك نسبة ٦٥,٨٥ ٪ تؤكد أن الوسيط طرف في الرشوة، ونسبة ٣٤,١٤ ٪ لا تعتبره طرفاً، أما الإخباريين من النيابة، فنسبة ٢٣,٥٠ ٪ منهم فقط تعتبر الوسيط دائماً طرفاً في الجريمة، في حين أن نسبة منهم ٤٥,٥٢ ٪ لا تعتبرهم طرف في الجريمة. في حين أن الإخباريين من رجال الشرطة يؤكدون نسبة ٦١,٥٣ ٪ أن الوسيط طرف في الجريمة دائماً، ونسبة ٣٧,١٩ ٪ لا تعتبره طرف في الجريمة دائماً.

وبالنسبة للإخباريين من رجال الرقابة الإدارية فإن نسبة ٤٦,٥١ ٪ فقط ترى أن الوسيط طرف في الجريمة دائماً، في حين أن نسبة ٤٦,٥١ ٪ أيضاً لا ترى أنهم أطرافاً في الجريمة دائماً. وبصورة عامة نجد أن الإخباريين الذين يؤكدون أن الوسيط طرف دائماً في جريمة الرشوة بلغ عددهم ٢٢٨ حالة، في حين أن ١٤٩ حالة يؤكدون أن الوسيط ليس طرفاً في الجريمة دائماً.

والواقع أن العامل الحاسم لتحديد هذا الدور، هو عقلانية السلوك. فإذا كان

الوسيط يؤدى دوره عن رشد ووعى كامل بوظيفته، وما يترتب عليه من نتائج، فإنه يعتبر طرفاً فى الجريمة، أما إذا كان يؤديه دون أن يدرك طبيعة هذه الوظيفة، أو ما يترتب عليه من نتائج، فقد يخرج من دائرة هذا الوضع، الذى يعتبر فيه طرفاً فى الجريمة. وذلك لأن الشخص الذى يتوسط بين طرفين لتحقيق مصالح لهم، بهذا القصد، ومقابل منفعة خاصة له، يكون مدركاً تماماً لسلوكه، ويكون نفعى. وهنا يعتبر شريكاً فى العملية، وطرفاً من أطرافها.

أما الشخص الذى يقوم بهذا الدور، دون إدراك لوظيفته، وعواقبه. ودون أن يكون له أى تأكيد على منفعة معينة، من ورائه، قد يخرج من هذه الدائرة. مثال ذلك أن يقوم شخص بتقديم صديق له، إلى صديق آخر، وعليه يقوم صديقه بأداء خدمة لهذا الشخص، متصوراً أن منفعة ما سيجنيها من صديقه، الذى قدم له الخدمة، أو يتصور أنه سيجنى من وراء هذه الخدمة منفعة ما، سواء كانت مالية، أو مادية، أو معنوية، فإنه يخرج من دائرة الوسيط.

يفضى المعنى الأول حيث يكون السلوك هنا غير رشيد، وغير نفعى، حتى لو اتفق الطرفان بين بعضهما على أساس هذا التقديم، الذى تم من خلال صديقهما.

أما عن صفة هذا الوسيط، وكونه موظفاً، أو غير موظفاً، والخاصية الغالبة عليه، فقد تبين من إجابات الإخباريين أن غالبية الوسطاء، ليسوا موظفين. ورغم أن هذا الإتجاه واضح ومتشابه فى تأكيده بين فئات القضاة والنيابة والشرطة، بحكم خبرتهم، التى تكاد تتقارب إلى حد ما، فإن الإخباريين من رجال الرقابة الإدارية يؤكدون عكس هذا الإتجاه حيث أن نسبة ٦١,٥٣ ٪ منهم يرى أن الوسيط يكون فى الغالب موظفاً، فى حين أن نسبة ٣٨,٢٦ ٪، ترى أنه قد يكون غير موظف، أما الإخباريين من الشرطة فلا تزيد نسبة من يرون أنه موظفاً فى الغالب عن ٢٤,٦١ ٪، فى حين أن نسبة ٧١,٥٣ ٪، ترى أنه غير موظف فى غالب الأحيان.

ويرى الإخباريون من النيابة، أن الوسيط موظفاً عاماً بنسبة ٣٤,٢١ ٪ فقط، في حين أن نسبة ٦٢,٢٨ ٪ منهم تذهب عكس ذلك، وترى أنه ليس موظفاً عاماً، ونفس الحال بالنسبة للقضاة، حيث تؤكد نسبة ٢١,٩٥ ٪ أنه موظف دائم. في حين أن نسبة ٧٦,٤٢ ٪ ترى أنه ليس موظفاً دائماً.

والجدول التالي يوضح ما سبق أن أشرنا إليه :

س ٢٢ : هل يكون الوسيط في الغالب موظفاً عاماً؟

الإستجابة / فئة الإخباري	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٢٧	٢١,٩٥	٩٤	٧٦,٤٢	٢	١,٦٢	١٢٣
نيابة	٣٩	٣٤,٢١	٧١	٦٢,٢٨	٤	٣,٥٠	١١٤
شرطة	٣٢	٢٤,٦١	٩٣	٧١,٥٣	٥	٣,٨٤	١٣٠
رقابة إدارية	٨	٦١,٥٣	٥	٣٨,٤٦	–	–	١٣
المجموع	١٠٦		٢٦٣		١١		٣٨٠

كا$^{٢}_{٣}$ = ١٢,٤١ دالة عند ٠,٠١

وبذلك نجد أن: القضاة، والنيابة، والشرطة، يرون بصورة عامة، وبنسبة عالية، أن الوسيط ليس موظفاً دائماً، وأنه في الغالب غير موظف، على نحو ما تكشف من الممارسة في هذا المجال. والفرق واضح بشكل عام بين من يرون كأن الوسيط موظفاً، وبين من يرون أنه غير موظف. حيث تزداد نسبة من يرون أنه غير موظف. ولهذا الفرق دلالته الواضحة من التحليل الإحصائي[١].

(١) قيمة كا^{٢} ١٢,٤١ دالة عند مستوى ٠,٠١

النوعية الغالبة للراشي :

لا ريب أن تحديد النوعية الغالبة للراشي، تكشف لنا عن خصائص وطرق أساسية في عملية الرشوة، كما أن هذه النوعية تساعدنا للتعرف على أبعاد الوظيفة الأساسية للرشوة. فكون الراشي موظفاً يكون الهدف من الرشوة في الغالب لأمور تتعلق بوضع الشخص في عمله سواء من حيث الترقي، أو الحصول على منافع، أو لتغطية عمليات اختلاس معينة، أو لتعيين أحد معارفه وأقاربه.

أما كون الراشي من أصحاب المهن، فذلك يشير إلى إرتباط الرشوة بأهداف معينة، قد تكون هادفة للحصول على عطاء معين، أو لتسهيل مصالح خاصة بالشخص في المؤسسات، التي يتقاضى الموظف رشوة فيها من عملائها، نظير القيام بخدمات معينة ترتبط بواجبات وظيفية.

أما كون الرشوة من شخص موظف، وصاحب مهنة حرة في نفس الوقت، فذلك ما يشير إلى أن بعض أصحاب المهن الحرة قد يكونوا موظفين، ولهم مصالح معينة بحكم المهن الحرة التي يمارسونها في بعض التنظيمات، أو أن لهم مصالح خاصة في الإسكان، أو المرور، أو الجمرك، أو في الجوازات. ومن ثم يرشي لتسهيل مصالحه في تلك الجهات.

والجدول التالي يوضح النوعية الغالبة للراشي :

س ٢٣ : ما هي النوعية الغالبة للراشي؟

الفئة	موظف عام		من أصحاب المهن الحرة		الاثنين معاً		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٦	٤,٨٧	١٠٨	٨٧,٨٠	٧	٥,٦٩	٢	١,٦٢	١٢٣
نيابة	٥	٤,٨٢	١٠١	٨٨,٥٨	٧	٦,١٣	١	٠,٨٧	١١٤
شرطة	٧	٥,٣١	١١١	٨٥,٣٨	١١	٨,٤٦	١	٠,٧٦	١٣٠
رقابة إدارية	١	٧,٦٩	١٢	٩٢,٣٠	–	–	–	–	١٣
المجموع	١٩		٣٣٢		٢٥		٤		٣٨٠

$كا^{2}_{4}$ = ٧٠٤٩, غير دالة.

وقد تبين من مناقشة الإخباريين حول النوعية الغالبة للراشى، أن معظم الراشين من أصحاب المهن الحرة، إذ أن ٣٣٢ حالة إخبارى تؤكد ذلك، فى حين أن ١٩ حالة فقط تؤكد أن النوعية الغالبة للراشى كونه موظفاً.

أما النوعية التي تجمع بين الاثنين، كونه موظفاً، ومن أصحاب المهن الحرة، فيؤكدها ٢٥ حالة إخبارى فقط. وإذا ناقشنا نوعية أصحاب المهن الحرة، بين فئات الإخباريين، يتبين لنا أن نسبة ٨٧,٨٠٪ من القضاة يؤكدون هذه النوعية، ونسبة ٨٨,٥٨٪ من النيابة تؤكد عليها أيضاً، أما رجال الشرطة فنسبتهم تبلغ ٨٥,٤٨٪، وترتفع النسبة بين الإخباريين من الرقابة الإدارية إلى ٩٢,٣٠٪. أما النوعيات الأخرى فنسبتها متقاربة بين الفئات ومحددة إلى حد كبير بالقياس لأصحاب المهن الجرة. والاختلاف بسيط بين فئات الإخباريين بالنسبة لنوعية أصحاب المهن الحرة، أما بالنسبة للإختلاف بين فئات نوعية الراشى فهى واضحة تماماً، وتكشف عن ارتفاع فئة الراشين من أصحاب المهن الحرة.

نوعية العلاقة بين الراشي والمرتشي :

لنوعية العلاقة بين الراشي والمرتشي، أثرها الواضح على سلوك الرشوة وأهدافها. والجدول التالي يبين نوعية العلاقة بين الراشي والمرتشي (الجدول) :

س ٢٤ : ما هي نوعية العلاقة بين الراشي والمرتشي؟ هل هي :

العلاقة / الفئة	زمالة		علاقة رئاسية		علاقة قرابة		علاقة صداقة		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٠٢	٦٢,١٦	١١	٧,٤٣	٧	٤,٦٩	٢٨	١٨,٦١	١٤٨
نيابة	١١٠	٩١,٦٦	٨	٦,٦٦	٤	٣,٣٣	٨	٦,٦٦	١٢٠
شرطة	١١٥	٦٦,٨٧	١٧	١٠,٨٢	٧	٤,٤٥	١٨	١٢,١٠	١٥٧
رقابة إدارية	١٢	٨٥,١٧	١	٧,١٤	-	-	١	٧,١٤	١٤
المجموع	٣٣٩		٣٧		١٨		٥٥		٤٣٩

كا$^{2}_{6}$ = ١٤,٠٣٠٣ = ١٤,٠٣ دالة عند ٠,٠٥

فعلاقة الزمالة التى تربط الراشي والمرتشى، تكشف عن وجود مصالح متبادلة للطرفين. كما أنها تكشف عن نوعية خاصة لأطراف الرشوة، وربما يكون ورائها أهداف أخرى، مثل: الاختلاس الذى يقوم به موظف، ويحاول أن يكسب معاونة الآخرين له بتقديم رشاوى لهم.

وهذا النمط من العلاقة يؤكده معظم الإخباريين من الفئات المختلفة، حيث يبلغ عدد الحالات التى تؤكد على هذا النمط ٣٢٩ حالة، منهم ٦٢,١٦٪ قضاة، ٩١,٦٦٪ نيابة، ٦٦,٨٧٪ شرطة، ٨٥,١٧٪ رقابة إدارية.

أما عن علاقة الرئاسة فيؤكدها ٣٧ حالة إخبارى فقط، منهم ٤٣ ,٧٪ قضاة، ٦٦ ,٦٪ نيابة، ١٠,٨٢ شرطة، ١٤ ,٧٪ رقابة إدارية، وهذا النمط من العلاقة يكشف عن رشوة المرؤوس لرئيسه، لتحقيق ترقية أو مكافأة أو مركز قيادى، وهنا تستخدم صور عديدة من الرشوة.

أما علاقة القرابة فلا يؤكدها سوى ١٨ حالة إخبارى، منهم ٦٩ ,٤٪ قضاة، ٣,٣٣٪ نيابة، ٤,٤٥٪ شرطة، وهنا يكون الطابع المعنوى للرشوة أكثر وضوحاً وهو المتمثل فى الالتزامات الأدبية بين الأقارب.

أما عن نمط علاقة الأخير والمتمثلة فى علاقة الصداقة، فيؤكدها نسبة ١٨,٩١٪ من القضاة، ٦,٦٦٪ نيابة، ١٢,١٠٪ شرطة، ١٤٠ ,٧٪ رقابة إدارية، ويبلغ جملة الحالات التى تؤكد على هذا النمط ٥٥ حالة، ومن التحليل الإحصائى يتبين لنا أن الاختلاف واضح بين أنماط العلاقات الأربعة، بالنسبة لتأكيدات الإخباريين(١).

وبذلك يتضح لنا أن علاقة الزمالة، هى أكثر العلاقات تأثيراً على إنتشار الرشوة، كما أنها أكثر تفشى بين الموظفين، حيث لا يظهر فيها الوسطاء بشكل واضح.

ثانياً: أساليب اكتشاف الرشوة:

الواقع أن جريمة الرشوة ذات أبعاد متعددة، كما أن لها ظروفها وملابساتها معقدة، وما يزيد من تعقدها وملابساتها، أن الرشوة أصبحت من الشيوع إلى حد صارت معه إسلوباً عاماً للحياة. ومن ثم صار اكتشافها من الصعوبة بمكان، حيث لا يتم اكتشافها إلا بالرقابة الدقيقة، أو التبليغ عن أحد أطراف الجريمة عند اختلافهم، أو مراجعة بعضهم لنفسه فى الموقف.

والجدول التالى يوضح أساليب اكتشاف الرشوة :

---

(١) قيمة كا٢ = ١٤,٠٣ دالة عند ٠٥,

س ٦ : ما هي الأساليب المؤدية إلى اكتشاف غالبية جرائم الرشوة؟ هل هي ترجع إلى :

أساليب اكتشافها / الفئة	الرقابة		المراجعة التي تكشف مخالفة القوانين		التبليغ من أحد أطراف الجريمة		التبليغ من غير أطراف الجريمة		مجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٣٨	٣٠,٨٩	٣٨	٣٠,٨٩	٨٥	٦٩,١٠	١٨	١٤,٦٣	١٢٣
نيابة	٣٤	٢٩,٨٢	٣٣	٢٨,٩٤	٩١	٧٩,٢	٤٥	٣٩,٥٠	١١٤
شرطة	٣٩	٣٠,٠٠	٢٨	٢١,٥٣	٩٦	٨٣,٨٠	٢٥	١٩,٢٣	١٣٠
رقابة إدارية	٣	٢٣,٠٨	١	٧,٦٩	١١	٨٤,٦١	٣	٢٣,٠٨	١٣
المجموع	١١٤		١٠٠		٢٨٣		٩١		٣٨٠

$كا^{٢}_{٦}$ = ٣,٧٨٠٧ غير دالة.

وقد أكد على أهمية الرقابة فى اكتشاف الجريمة ١١٤ حالة مسئول، منهم ٣٠,٨٩٪ قضاة، ٢٩,٨٢٪ نيابة، ٣٠٪ شرطة، ٢٣,٠٨٪ رقابة إدارية. أما التبليغ من أحد أطراف الجريمة، فقد أكد هذه الوسيلة ٢٨٣ حالة إخبارى، منهم ٦٩,١٠٪ قضاة، ٧,٨٢٪ نيابة، ٧٣,٨٠٪ شرطة، ٨٤,٦١٪ رقابة إدارية. أما عن إسلوب المراجعة فقد أكده ١٠٠ حالة من الإخباريين، منهم ٣٠,٨٩٪ قضاة، ونسبة ٢٨,٩٤٪ نيابة، ونسبة ٢١,٥٣٪ شرطة، ٧,٦٩٪ رقابة إدارية. أما عن التبليغ من غير أطراف الجريمة، فقد أكد ذلك ٩١ حالة إخبارى فقط، منهم ١٤,٦٣٪ قضاة، وباقى النسب موزعة على فئات الإخباريين الأخرى. وبذلك نجد أن أقوى الأساليب فى اكتشاف جريمة الرشوة هى الرقابة، تليها التبليغ من أطراف الجريمة، ثم المراجعة، يلى ذلك تبليغ أحد من غير أطراف الجريمة.

ولاشك أن لهذه الوسائل أهميتها بشكل عام غير أن أكثرها أهمية نظراً

لإمكانية التحكم فيها هى الرقابة والمراجعة ونظراً لأن المراجعة. لم تحقق إلا معدلاً محدوداً من اكتشاف الجريمة فإن الاهتمام بها ودعمها يمكن أن يلعب دوراً واضحاً فى رفع معدل جرائم الرشوة المكتشفة أما عن الوسائل الأخرى فهى ذات طابع شخصى والتحكم فيها من الأمور الصعبة لأن ذلك يرتبط بالطابع الأخلاقى السائد فى المجتمع ومدى ترشيد قيم الأفراد نتيجة الوازع الأخلاقى لديهم وذلك عن طريق مؤسسات التنشئة المختلفة لأجيال المجتمع.

ولاشك أن فئات الإخباريين قد أكدوا على بعض هذه العوامل معاً، فمنهم من ذكر عامل واحد، ومنهم من ذكر عاملين، أو إسلوبين، ومنهم من ذكر ثلاثة أساليب، ومنهم من ذكر أربعة أساليب. وبالنسبة للقضاة، نجد أن نسبة ٦٤,٢٢ ٪ منهم ذكر إسلوباً واحداً، ونسبة ٢٥,٢٠ ٪ ذكروا إسلوبين، وباقى النسبة موزعة بين ثلاثة أساليب وأربعة أساليب.

أما بالنسبة للنيابة، فقد ذكرت إسلوباً واحداً بنسبة ٥٣,٥٠ ٪، ونسبة ٢٤,٥٥ ٪ إسلوبين، ٩,٦٤ ٪ ثلاثة أساليب، ونسبة ١١,٤٠ ٪ أربعة أساليب. وبالنسبة للشرطة بلغت نسبة من أكدوا على إسلوب واحد ٦٢,٣٠ ٪ وإسلوبين ٢٨,٤٦ ٪ ونسبة ٥,٣١ ٪ ثلاثة أساليب، ونسبة ٢,٣٠ ٪ أربعة أساليب، أما بالنسبة للإخباريين من الرقابة الإدارية فقد ذكر إسلوب واحد بنسبة ٦٧,٦٩ ٪، وإسلوبين ٢٣,٠٨ ٪، وثلاثة أساليب ٧,٦٩ ٪.

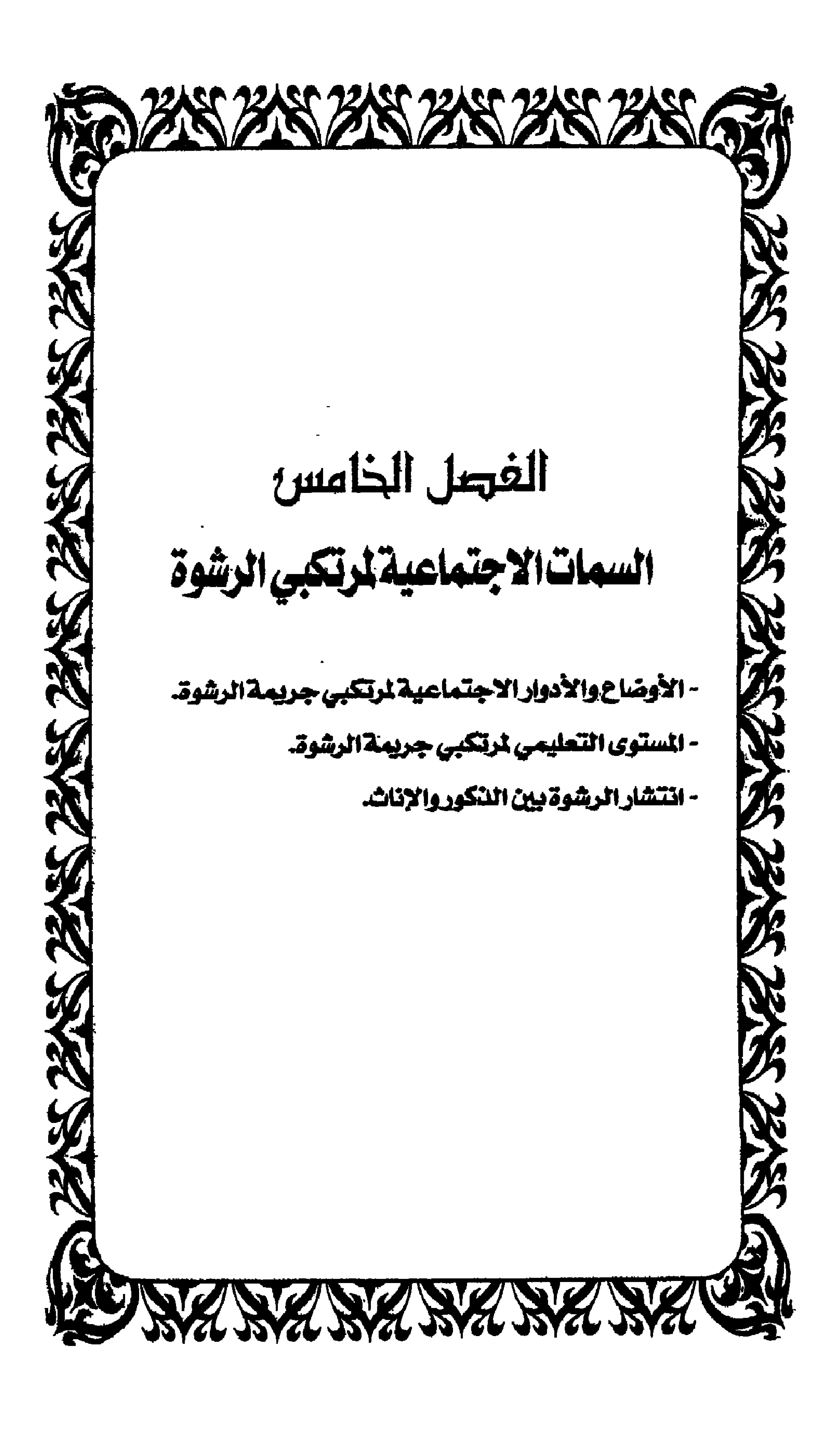
والجدول التالى يوضح ما سبق أن أشرنا إليه :

س ٦ : ما هي الأساليب المؤدية إلى اكتشاف غالبية جرائم الرشوة؟ هل هي ترجع إلى :

الفئـــة	لمن أجاب إجابة واحدة		لمن أجاب إجابتين		لمن أجاب ثلاث إجابات		لمن أجاب أربع إجابات		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٧٩	٦٤,٢٢	٣١	٢٥,٢٠	١٠	٨١,٣١	٢	١,٦٢	١	٠,٨١	١٢٣
نيابة	٦١	٥٣,٥٠	٢٨	٢٤,٥٥	١١	٩,٦٤	١٣	١١,٤٠	١	٠,٨٧	١١٤
شرطة	٨١	٦٢,٣٠	٣٧	٢٨,٤٦	٧	٥,٣١	٣	٢,٣٠	٢	١,٥٣	١٣٠
رقابة إدارية	٩	٦٧,٦٩	٣	٢٣,٠٨	١	٧,٦٩	—	—	—	—	١٣
المجموع	٢٣٠		٩٩		٢٩		١٨		٤		٣٨٠

$كا^{٢}_{٤}$ = ١١,٧٨١ = ١١,٨٨ دالة عند ٠,٠٢

وواضح من ذلك أن أعلى النسب من الإخباريين هم الذين ذكروا إسلوباً واحداً، في حين أن الإجابة على إسلوبين تلى ذلك بنسبة أقل بكثير، ثم يلى ذلك من أكدوا على ثلاثة أساليب، ثم أخيراً نسبة من أكدوا على أربعة أساليب من الأساليب المساعدة على اكتشاف جريمة الرشوة.



الفصل الخامس

السمات الاجتماعية لمرتكبي الرشوة

- الأوضاع والأدوار الاجتماعية لمرتكبي جريمة الرشوة.
- المستوى التعليمي لمرتكبي جريمة الرشوة.
- انتشار الرشوة بين الذكور والإناث.

الفصل الخامس

السمات الاجتماعية لمرتكبي الرشوة

تمهيد :

لاشك أن تحديد خصائص الشخصية المرتكبة لجريمة الرشوة، ذات دلالة اجتماعية، في عملية التحليل السسيولوجي لهذا السلوك، الذى يشكل فى جملته ظاهرة اجتماعية بخصائصها المتعددة.

وذلك لأن الجوانب الشخصية، تمثل بعداً أساسياً من أبعاد الظاهرة الاجتماعية، والتى ترتبط بالجوانب الأخرى الاجتماعية والثقافية للظاهرة. وقد لا تكون هذه الخصائص عامة، ولكنها تعكس الملامح المميزة للشخصية المرتكبة لهذا السلوك فى فترة معينة، وفى نطاق مجتمع معين.

ولذلك جاءت تصميماتنا بقدر كبير من الحذر، نظراً لتماثل خصائص الشخصية المرتبطة فى بعض سماتها مع خصائص الشخصية العادية فى المجتمع ويرجع ذلك إلي وجود عوامل أخرى متعددة تكون وراء هذا السلوك قد يكون منها: ضعف الإنتماء الاجتماعى، والرابطة الاجتماعية بالمجتمع، وتنظيماته، ومعاناة المجتمع من حالة الأنومى (تصدع المعايير) التى يعتقد فيها، أى المعايير الاجتماعية المحددة للسلوك، وتفشى حالات الارتباك المختلفة، سواء كانت اقتصادية، أو اجتماعية، أو ثقافية، أو سياسية، أو تكنولوجية، أو دينية.. الخ. والتى تعكس صورة عامة لحالات التوتر الاجتماعى التى يعانى منها المجتمع، وأنساقه المختلفة، والتى تكشف عن صور التفاوت المختلفة التى يتعرض لها المجتمع فى حالة التغير الاجتماعى والاقتصادى السريع.

خاصة في تلك البلاد النامية، التي تفتقد إلى خطط التنمية الشاملة، والتى تتعرض نتيجة لذلك لصور المقاومة المختلفة، والتى قد تكون الرشوة صورة من صور المقاومة تلك. ولذا نسير فى تحليلنا للسمات الاجتماعية لمرتكبى الرشوة على

النحو الذى يساعدنا فى التعرف على علاقة الأدوار والأوضاع الاجتماعية بهذا السلوك. ويكشف عن المستويات التعليمية لمرتكبى الرشوة، ونوعية مرتكبى الرشوة من الذكور والإناث. وذلك محاولة منا لتفسير هذه الارتباطات بقدر الإمكان، بما يساعدنا على تحديد علاقة هذا السلوك ببعض المتغيرات الأساسية المنحلة للشخصية المرتكبة لجريمة الرشوة. وعلى ضوء ذلك تناول :

– علاقة الرشوة بالمستويات التعليمية.

– علاقة الرشوة بالأوضاع والأدوار الاجتماعية.

– علاقة الرشوة بالنوع ومكانته، التى تحددها الوظائف التي يشغلها الأفراد.

أولاً: الأوضاع والأدوار الاجتماعية لمرتكبي جريمة الرشوة :

تبين من معطيات الدراسة، أن أعلى نسبة لمرتكبى جريمة الرشوة، تقع بين كبار الموظفين وصغارهم، أى أنها جريمة مشتركة بين الفئتين، حيث بلغت حالات الإخباريين الذين أكدوا على هذا الوضع ١٩٦ حالة، أما من أكدوا على الرشوة باعتبارها جريمة صغار الموظفين، فقد بلغوا ١٢٠ حالة، ثم بلغ عدد من نظروا للرشوة باعتبارها جريمة كبار الموظفين ٦٣ حالة.

وبذلك يكون الإتجاه الغالب إذاً انها جريمة تقوم بين شاغلى الوضعين، الاجتماعيين، وترتبط بالأدوار المختلفة فى كلا الوضعين. وذلك ما سوف نتناوله بشيء من التفصيل:

والجدول التالي يبين ذلك :

س١٢: هل ترى أن الرشوة جريمة؟

	كبار الموظفين		صغار الموظفين		الاثنين معا		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٢١	١٧,٠٧	٣٦	٢٧,٨٠	٦٥	٥٢,٨٥	١	٠,٨١	١٣
نيابة	١٧	١٤,٩١	٤٢	٣٦,٨٤	٥٥	٤٨,٢٤	–	–	١١٤
شرطة	٢٤	١٨,٤٦	٣٧	٢٨,٤٦	٦٩	٥٣,٠٧	–	١٣٠	
رقابة إدارية	١	٧,٦٩	٥	٣٨,٤٦	٧	٥٣,١٥	–	١٣	
المجموع	٦٣		١٢٠		١٩٦		١		٣٨٠

كا$^{٢}_{٢}$ = ٢,٠٤٣١ غير دالة.

١- مرتكبي الرشوة من كبار الموظفين:

من الواضح فى التحليل السسيولوجى أن كبار الموظفين منهم نسبة ٢٧,٨٠٪ من القضاة، ونسبة ٣٦,٨٤٪ ممن تقلد السلطات فى التنظيمات الاجتماعية، وذلك يعطيهم الفرصة لاتخاذ قرارات، قد يرتبط بعضها بمصالح الأشخاص، سواء كانوا أعضاء في نفس التنظيم، أو متعاملين معه. لذا يلجأ إليهم البعض لقضاء مصالحه لقاء مقابل معين، أو مصلحة معينة عن طريق أقارب، أو أصدقاء، أو معارف، أو بتقديم هدايا أو مبالغ معينة من الأموال، سواء كانت فى صور عطاء علنى أو منفعة فى اتفاقيات العمولة، أو السمسرة. ولذا كانت نسبة كبيرة من الإخباريين تؤكد على ارتباط الرشوة أساساً بفئة كبار الموظفين، حيث تكون الرشوة هنا كبيرة، ولها وظيفة خطيرة اجتماعياً، واقتصادياً، وإدارياً وذلك أكده هؤلاء الإخباريين بنسبة ١٧,٠٧٪ قضاة، ونسبة ١٤,٩١٪ نيابة،

ونسبة ١٨,٤٦ ٪ شرطة، ونسبة ٧,٦٩ ٪ رقابة إدارية. والواقع أن الرشوة الجسيمة الخطورة، هي تلك التي يقوم بها كبار الموظفين، نظراً لأنها في الغالب تكون ذات تأثير على أهداف التنظيم وميزانيته، وكفاءته على الأداء لوظيفته بصورة عامة.

٢- مرتكبي الرشوة من صغار الموظفين :

أكدت نسبة عالية من الإخباريين على تفشي الرشوة بين صغار الموظفين، منهم: نسبة ٢٧,٨٠ ٪ من القضاة، ونسبة ٣٦,٨٤ ٪ من النيابة، ونسبة ٢٨,٤٦ ٪ من الشرطة، ونسبة ٣٨,٤٦ ٪ من الرقابة الإدارية، إلا أنهم يرون أن رشوة صغار الموظفين محدودة النطاق من حيث جسامة الخطورة ولكنهم يرون أنها قد تكون معوقة للتنظيم في أداء وظيفته نظراً لتعقيد هؤلاء الموظفين للإجراء، كما أنهم يدفعون بالأشخاص الذين ترتبط مصالحهم بالتنظيم لتقديم رشاوى، لقاء إنجاز مصالحهم.

٣- مرتكبي الرشوة من كبار الموظفين وصغارهم :

تبين من إجابات الإخباريين والحوار معهم، أن نسبة عالية منهم ترى أنها جريمة مشتركة، بين كبار الموظفين وصغارهم، ولا يميزون فيما بينهم، نظراً لاعتقادهم بخطورة السلوك، سواء كان صادراً من صغار الموظفين أو كبارهم، لأنه معوق للتنظيم في تحقيق أهدافه ووظائفه من ناحية، ومؤثر على الوضع الاقتصادى العام والفردى، نظراً لما يترتب عليه من خلق سوق سوداء تضر مصالح الجماهير والمجتمع، لصالح قلة معدودة من الراشين والمرتشين.

وقد أكد ذلك نسبة ٥٢,٨٥ ٪ من القضاة، ونسبة ٤٨,٢٤ ٪ من النيابة، ونسبة ٥٣,٠٧ ٪ من الشرطة، ونسبة ٥٣,١٥ ٪ من الرقابة الإدارية.

وهنا ترى هذه الفئة من الإخباريين أن الرشوة ذات خطورة اجتماعية وإدارية، واقتصادية، سواء كانت جسيمة أو متوسطة أو بسيطة. وذلك لأنها تمثل مظهر

المقاومة من بعض أعضاء المجتمع، والتى تفوق عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى المجتمع.

وإن كانت الرشوة الجسيمة أشد خطورة على المجتمع واقتصاده وأعضائه، وهى المرتبطة بكبار الموظفين، فإن ما جاء من تفسير لذلك أو لتفشى الرشوة، بين كبار الموظفين يعكس وضعاً عاماً، ويفسر تفشى الرشوة فى المجتمع، بين كبار الموظفين وصغارهم. وذلك لأنهم يحددون أسباب تفشيها بين كبار الموظفين: بضعف الرقابة، والتشريع، واغراء الموقف، وارتفاع تكاليف المعيشة، وزيادة التطلعات، وضعف الضمير والأخلاق. والواقع أن هذه الأسباب لها صفة العمومية والشمول بحيث لا يمكن ربطها بفئة كبار الموظفين دون صغارها، بل أنها أساس لتفسير أسباب الرشوة بين أعضاء المجتمع، ومن ثم سوف نتناول كل سبب من تلك الأسباب بشيء من التفصيل، لتحديد أبعاده، وأهميته، فى عملية التفسير، وعلاقته بتفشى هذا السلوك.

والجدول التالى يبين ذلك :

س ١٤: لمن يؤكد تفشي الرشوة ما هو تفسير ذلك ؟

الفئـة	ضعف الرقابة والتشريع		اغراء الموقف		ارتفاع تكاليف المعيشة		زيادة التطلعات		ضعف الضمير والأخلاق		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٤	١٨,٨	٨	١٠,٣٩	١٤	١٨,١٨	٢٠	٢٥,٩٧	٢١	٢٧,٢٧	٧٧
نيابة	١٧	٢١,٧٩	١٠	١٢,٨٢	١٥	١٩,٢٣	١٦	٢٠,٥١	١٩	٢٤,٣٥	٧٨
شرطة	١٦	١٩,٢٧	١٥	١٨,٠٧	١١	١٣,٢٦	٢٥	٣٠,١٢	١٦	١٩,٢٧	٨٣
رقابة إدارية	٢	٢٨,٥٦	١	١٤,٢٨	٣	٤٢,٨٥	—	—	١	١٤,٢٨	٧
المجموع	٣٤		٤٣		٦١		٤٧		٢٤٤		

$كا^{٢}_{٨}$ = ٤,٦٤٦٦ غير دالة.

- علاقة ضعف الرقابة والتشريع بتفشي الرشوة :

لاشك أن نظام الرقابة بالتنظيمات الاجتماعية، من أهم العوامل الحساسة فى إجراءات التعامل، إذ أن الرقابة الدقيقة، والمحكمة على الموظفين، والإجراءات المتبعة فى التعامل مع الموظفين، والجهود، لها أثرها البالغ فى سير العمل، والحد من تفشى الرشوة. فكلما كانت الرقابة ضعيفة، تفشت صور الرشوة بين الموظفين ومرؤوسيهم، بغية الحصول على ترقية، أو علاوة، أو مكافأة. كما أنه يؤثر أيضاً على تفشى الرشوة بين الموظفين المتعاملين مع الجمهور حيث يرتبطون قضاء مصالحهم بتقديم رشاوى كما أن التشريعات المتضاربة والتى بها بعض القصور والغموض قد تساعد على تعقد الإجراءات والاستفادة إلى مواد متضاربة بهدف الضغط على الأفراد لتقديم رشاوى وقد أكد على وظيفة هذا العامل فى تفشى الرشوة ٤٥ حالة من الإخباريين منهم نسبة ١٨,١٨ ٪ قضاة ونسبة ٢١,٧٩ ٪ نيابة، ونسبة ١٩,٢٧ ٪ شرطة ونسبة ٢٨,٥٦ ٪ رقابة إدارية ولاشك أن ضعف الرقابة والتشريع من العوامل المساعدةفى تفشى الرشوة.

- إغراء الموقف :

يتمثل إغراء الموقف، فى وجود ظروف مهينة لهذا السلوك، نتيجة لضعف الرقابة، وعدم المراجعة الدقيقة، وعدم وضوح الالتزام، والمحاسبات، فى الوقت الذى تكون فيه حاجة الأشخاص نشطة من حيث ضغطها عليه. وقد أكد على هذا العامل باعتباره دافعاً أساسياً لسلوك الرشوة، نسبة عالية من المسئولين منهم نسبة ١٠,٣٩ ٪ من فئة القضاء، ونسبة ١٢,٨٢ ٪ نيابة، ونسبة ١٨,٠٧ ٪ من الشرطة، ونسبة ١٤,٢٨ ٪ رقابة إدارية. وبذلك يتضح لنا أن لإغراء الموقف دوراً واضحاً فى دفع الأفراد للرشوة من حيث قبولها.

أما عن اغراء الموقف بالنسبة لمقدمى الرشوة، فيتمثل ذلك فى المنافع التى

يجنيها الشخص من وراء تقديم الرشوة، فكلما كانت المنافع أكثر كلما كان الموقف أكثر اغراء له لتقديم رشوة.

- **ارتفاع تكاليف المعيشة:**

ويتمثل ذلك فيما يتحمله الأفراد من أعباء، نتيجة لغلاء المعيشة، وزيادة مطالب الحياة. والتي يترتب عليها، وضوح الحاجة، بالنسبة للرغبة في إشباع مطالبه ومطالب أسرته، في الوقت الذي يشعر أن ذلك يكلفه الكثير نتيجة لعدم قدرته على حساب التفاضل بين هذه الحاجات في حدود امكانياته ومن ثم يستعين بوسائل أخرى قد تكون غير مشروعة، كي يستطيع التغلب على مشكلة إشباع الحاجات، وارتفاع تكاليف هذا الإشباع. وقد تكون الرشوة من ضمن هذه الوسائل التي يستعين بها الشخص لتعويض ضعف إمكانياته الاقتصادية، لتحقيق هذا الإشباع، وقد أكد هذا العامل نسبة عالية من الإخباريين، منهم: نسبة ١٨,١٨ ٪ قضاة، ونسبة ١٩,٢٤ ٪ نيابة، ونسبة ١٣,٢٦ ٪ شرطة، ونسبة ٤٢,٨٥ ٪ رقابة إدارية. ولاشك أن لهذا الجانب أثره الواضح في دفع الأفراد للاستعانة بالوسائل غير المشروعة لإشباع حاجاته.

- **زيادة التطلعات:**

نظراً لأن الحاجات البشرية متطورة بتطور ظروف الحياة، في الوقت الذى تزايد فيه الاحتكاك بين الحضر والريف، مما ترتب عليه زيادة أعباء الحياة والإحساس الدائم من الأفراد بالحاجة لتحسين مستواهم المعيشى، في الوقت الذى تزايدت نسبة احتياجهم بالنسبة للملبس والترويح، والمأكل، والتعليم، والرعاية الصحية، وغيرها من مطالب الحياة العصرية المتزايدة، فضلاً عن التطلعات الاجتماعية المتزايدة. وقد أكد على هذا العامل نسبة عالية من القضاة، والنيابة،

ورجال الشرطة: بلغت نسبتهم على مستوى القضاة ٢٥,٩٧ ٪، وعلى مستوى النيابة ٢٠,٥١ ٪، وعلى مستوى الشرطة ٣٠,١٢ ٪.

ومن ثم يمكن القول بأن لهذا العامل فاعلية ويؤكد على وجوده داخل البناء الدافعى لسلوك الأفراد.

- ضعف الأخلاق والضمير:

وهذا الجانب يتعلق بوضع القيم الاجتماعية، والثقافية، والدينية، وتأثيرها على سلوك الأفراد، ومدى وعيهم الاجتماعى، وتأثير العقل الجمعى عليهم، وتمثلهم لمعايير المجتمع، وقيمه، التى تضبط سلوكهم، وتحدده وتعطيه مغزاه.

ويؤكد هذا العامل نسبة عالية من الإخباريين منهم ٢٧,٣٧ ٪ قضاة، ونسبة ٢٤,٣٥ ٪ نيابة ونسبة ١٩,٢٧ ٪ شرطة، ونسبة ١٤,٢٨ ٪ رقابة إدارية.

وفى ضوء ذلك يمكن القول بأن قيم المجتمع، فى ظروف التغير الاجتماعى والاقتصادى السريع، التى يمر بها المجتمع المصرى، قد تأثرت بهذه التغيرات السريعة، وحدث بينها وبين السلوك قدر من التفاوت، مما ترتب عليه ظهور صور وأنماط سلوكية غير مشروعة اجتماعياً.

ومن ثم يمكنه القول أن البناء الدافعى لسلوك الرشوة يتضمن جوانب متعددة من العوامل المرتبطة بالثقافة والجوانب الاجتماعية، والجوانب الشخصية، التى تعانى من حالات التوتر والقصور البنائى والوظيفى، بالنسبة للنسق الاجتماعى العام.

وقد ارتفعت نسبة من أكدوا على ثلاثة جوانب من هذه الجوانب المختلفة. فبلغت نسبة الرقابة الإدارية ٧,٦٩ ٪، والشرطة ٢,٣٠ ٪، والنيابة ١,٧٥ ٪، والقضاة

٠٨١ , . وكانت هذه النسب منخفضة عن نسب من أكدوا على جانبين أو جانب واحد، إلا أن هذه النسبة رغم بساطتها، فهي تشير بشكل عام إلى أن البناء الدافعي للرشوة يتضمن عوامل عدة تسهم في عملية دفع السلوك، أما من أكدوا على جانبين فقط فنسبتهم عالية جداً، بالقياس للإجابات الأخرى. ومع ذلك يمكن القول بأن وضوح العامل بالنسبة لسلوك الرشوة، لا يعكس الإجماع على عامل واحد، وإنما يشير إلى تعدد العوامل، وارتفاع نسب المؤكدين على هذا التنوع يمكن معه القول بأن للجوانب الثقافية والاجتماعية الشخصية فاعلية كبيرة بالنسبة لسلوك الرشوة.

وبالنسبة للفئات المرتكبة للرشوة، من حيث: الوضع الوظيفي، والدور الذى يشغله الأفراد، يتبين لنا أن نسبة من يرتكبوا الرشوة من الموظفين العاديين عالية جداً. فقد أكد ذلك ٢٣٧ حالة من الإخباريين منها: نسبة ٣١,٠٣٪ قضاة، ونسبة ٢٣,٩١٪ نيابة، ونسبة ٢٣,٧٤٪ شرطة، ونسبة ٢٨,١٢٪ رقابة إدارية. وبذلك نجد أن لهذا تأثير كبير على ارتفاع معدلات الرشوة في المجتمع، خاصة وأن هذه الفئة تتعامل بشكل مباشر من خلال دورها الوظيفي مع الجماهير التي ترتبط مصالحها بهذه الجهات التي بها هؤلاء الأفراد.

والجدول التالي يبين ذلك :

نوعية الوظائف التي ترتكب الرشوة :

الفئة	موظف عادي		وظائف فنية		قيادات إدارية وسطى		قيادات إدارية عليا		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٨٥	٣٢,١٣	٦٢	٢٢,٧١	٦٨	٢٥,٤٢	٥٨	٢١,٢٥	٢٧٣
نيابة	٧٧	٢٣,٩١	٦٩	٢٤,١٢	٦٧	٢٣,٤٢	٧٣	٢٥,٥٢	٢٨٦
شرطة	٦٦	٢٣,٧٤	٧٥	٢٦,٩٨	٧٤	٢٦,٦٠	٦٣	٢٢,٦٦	٢٧٨
رقابة إدارية	٩	٢٨,١٢	٨	٢٥,٣١	٩	٢٨,١٢	٦	١٩,٣٩	٣٢
المجموع	٢٣٧		٢١٤		٢١٨		٢٠٠		٨٦٩

كا$^{2}_{6}$ = ٥,٤٨٦١

أما عن شاغلى الوظائف الفنية فنجد أن لهم تأثرهم أيضاً على ارتفاع معدل هذا السلوك، أكدها ٢١٤ حالة إخبارى، على مستوى القضاة، والنيابة، والشرطة، والرقابة الإدارية. وإن كانوا يتقاربون فى نسبتهم، من حيث تأكد علاقة هذه الفئة بالرشوة، ويزيد على ذلك نسبة من يؤكدون دور القيادات الإدارية والوسطى على معدل الرشوة. أما من يشغلون مراكز إدارية عليا فيؤكدها أيضاً نسبة عالية من الإخباريين، ومع ذلك فإن الاختلاف بين الأوضاع والأدوار الاجتماعية غير واضح، ومن ثم يمكن القول بأن الرشوة منتشرة على مستوى الأوضاع والأدوار الوظيفية بصورة متقاربة، بشكل متزايد، سواء كانت داخل التنظيم، أو فى علاقة الجمهور بهذه الأدوار، والوظائف، والتنظيمات الاجتماعية.

ثانياً: المستوى التعليمي لمرتكبي الرشوة :

للتعليم تأثيره الواضح على شخصية مرتكبي الرشوة، فكلما ارتفع المستوى التعليمي، نتوقع وعى أكثر بمجريات الأمور، وعدم الميل لتقديم رشاوى. ولكن ذلك لا ينفي اضطرار بعض المتعلمين لتقديم رشاوى، أو قبولها. وربما من يقبلون الرشوة لا يتأثرون في قبولهم بالرشوة بالمستوى التعليمي، بقدر ما تدفعهم الحاجة، وظروف علاقتهم، والتزاماتهم، وتطلعاتهم المتزايدة، لقبوله الرشوة.

١- تفشي الرشوة بين المؤهلات العليا :

وقد تبين من التحليل أن هناك نسبة عالية من بين المتعلمين تعليماً عالياً، وقد أكد ذلك نسبة عالية من القضاة، بلغ عددهم ٥٥ حالة، أما وكلاء النيابة، فقد بلغ عدد من يؤكدون على ذلك ٥٣ حالة، و١٣٠ حالة من رجال الشرطة والرقابة الإدارية حالة، ومن ثم نجد أن هناك تأكيد واضح من الإخباريين عن إنتشار الرشوة بين فئة المتعلمين تعليماً عالياً، وقد تبين من التحليل الإحصائي أن الفروق بين فئات الإخباريين من حيث تأكيدهم على تفشي الرشوة من المؤهلات العليا غير دالة، وبذلك يمكن القول أن هناك نسبة إجماع بالنسبة لميل المؤهلات العليا تحت ضغط الظروف، الاجتماعية والشخصية والاقتصادية لاقتراف الرشـــوة[1]. هذا من حيث إنتشار الرشوة بين فئات المتعلمين تعليماً عالياً، أما بالنسبة لإنتشار الرشوة بين الذكور والإناث فذلك ما يوضحه التحليل التالي :

- إنتشار الرشوة بين الإناث والذكور من فئة المتعلمين تعليماً عالياً :

من البيانات الإحصائية تبين أن نسبة الذكور أعلى بكثير فيها من الإناث على مستوى تأكيدات الإخباريين. ولو قارنا النتيجة على مستوى القضاة، لتبين

---

(١) قيمة شرطة ورقابة؛ ١,٦ غير دالة، قيمة قضاة، ونيابة ورقابة = ١,٥ غير دالة.

أن هناك ٤٢,٢٧ ٪ من القضاة، يؤكدون إنتشار الرشوة بين الذكور، يقابلها نسبة ٢,٤٣ ٪ فقط، يؤكدون إنتشارها بين الاثنين فقط.

وعلى مستوى الإخباريين من رجال النيابة، تبين أن هناك نسبة ٤١,١ ٪ يؤكدون إنتشارها بين الذكور يقابلها نسبة ٥,٢٦ ٪ من وكلاء النيابة، ويؤكدونها بين الاثنين معاً، ولا توجد نسبة تؤكد على إنتشارها بين الإناث فقط.

أما فئة الإخباريين من الشرطة، فيؤكدون إنتشارها بين الرجال بنسبة ٣٩,٢٣ ٪، يقابلها نسبة ٣,٠٧ ٪ فقط يؤكدونها بين الاثنين، وبنفس الحال. بالنسبة لرجال الرقابة الإدارية، حيث يؤكدون إنتشارها بين الذكور بنسبة ٥٣ ٪، ٦١ ٪ من الذكور يقابلها ٧,٦٩ ٪ فقط بين الاثنين.

وبذلك يعكس الاتجاه العام للإخباريين تفشي الرشوة بين الذكور من المستوى التعليمي العالى بشكل واضح، وتنخفض النسبة بين من يؤكدونها بين الاثنين، فى حين أنه لا توجد أى نسبة تقرر إنتشارها فقط بين الإناث. وذلك ما يوضحه الجدول التالى :

س١٦: بين أي المستويات التعليمية تنتشر بينها ظاهرة الرشوة؟ (مؤهلات عليا)

يبين تفشى الرشوة بين المتعلمين تعليماً جامعياً :

الفئة	ذكور		إناث		الاثنين معاً		المجموع	غير مبين	
	ك	%	ك	%	ك	%		ك	%
قضاة	٥٢	٤٢,٢٧	–	–	٣	٢,٤٢	١٢٣	١٨	٥٥,٢٦
نيابة	٤٧	٤١,١٤	–	–	٦	٥,٢٦	١١٤	٦١	٥٣,٥٠
شرطة	٥١	٣٩,٢٣	–	–	٤	٣,٠٧	١٣٠	٧٥	٥٦,٦٩
رقابة إدارية	٨	٦١,٥٣	–	–	١	٧,٦٩	١٣	٤	٣٠,٧٦
المجموع									

$$\text{ت شرطة الرقابة} = \frac{\text{,٦١٥} - \text{,٣٩٢}}{\sqrt{\text{٠,٤٣} \times \text{٠,٥٧} - \left(\frac{\text{١}}{\text{١٣٠}} + \frac{\text{١}}{\text{١٣}}\right)}} = \frac{\text{,٢٢٣}}{} = \frac{\text{٥٢٢٣}}{\text{,١٤}} = \text{١,٦ غير دالة}$$

$$\text{ت قضاة/ رقابة} = \frac{\text{,٦٢} - \text{,٤٢}}{\sqrt{\text{,٢٥} \left(\frac{\text{١}}{\text{١٢٣}} + \frac{\text{١}}{\text{١٣}}\right)}} = \text{١,٥ غير دالة}$$

٢- تفشي الرشوة بين المتعلمين تعليماً متوسطاً :

من معطيات الدراسة أن الإخباريين من القضاء، يؤكدون على تفشى الرشوة بين الذكور من هذه الفئة بنسبة ٨٥,٨٧ ٪، ومن الاثنين معاً بنسبة ١٣ ,٦ ٪، أما الشرطة فتؤكدها بنسبة ٦٣,٧٤ ٪ بين الذكور، وبين الإناث بنسبة ٣,٠٧٩ ٪، في حين أن النسبة ترتفع بين الإخباريين من الرقابة الإدارية، حيث يؤكدونها نسبة

٩٢,٣٠٪ من الذكور، ومن الاثنين معاً بنسبة ٧,٦٩٪. وذلك ما يوضحه الجدول التالى :

(تابع) س١٦: (مؤهلات متوسطة)

جدول يوضح انتشار الرشوة بين العاملين من المؤهلات المتوسطة :

الفئة	ذكور		إناث		الاثنين معاً		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٩٨	٧١,١٣	–	–	٦	٤,٨٧	١٩	١٥,٤٤	١٢٣
نيابة	٩٨	٨٥,٨٧	–	–	٧	٦,١٣	٩	٧,٨٩	١١٤
شرطة	٨٣	٦٣,٨٤	٤	٢,٠٧	٩	٦,٧٦	٣٤	٢٦,١٥	١٣٠
رقابة إدارية	١٢	٩٢,٣٠	–	–	١	٧,٦٩	–	–	١٣
المجموع	٢٩١		٤		٢٣		٦٢		٣٨٠

كا^{٢} = ٣,٣٣ غير دالة.

٣- انتشار الرشوة بين من هم دون المستوى المتوسط من التعليم :

من البيانات تبين أن الإخباريين من القضاة، يؤكدون على تفشى الرشوة بين الذكور من هذا المستوى التعليمى بنسبة ٦٢,٦٠٪، يقابلها نسبة ٥٣,٥٠٪ من النيابة، ونسبة ٥٦,١٥٪ من الشرطة، ونسبة ٥٣,١٥٪ من رجال الرقابة الإدارية. وقد تبين من التحليل الإحصائى، أنه لا توجد فروق بين هذه الفئات من الإخباريين، من حيث تأكيدها على تفشى الرشوة، بين من هم دون المستوى التعليمى المتوسط، من الذكور. أما من يؤكدون على تفشى الرشوة بين الإناث، فلا تزيد نسبتهم عن ٠,٨١٪ من القضاة، يقابلها ٠,٧٦٪ من الشرطة، ونسبة ٧,٦٩٪ من الرقابة الإدارية. وهى نسبة بسيطة بالمقارنة لنسبة الإخباريين، الذين

يؤكدون على تفشى الرشوة بين الذكور. أما من يؤكدون على تفشى الرشوة بين الاثنين معاً، فنسبتهم ٤,٨٧ ٪ من القضاة، ونسبة ٧,٠١ ٪ من النيابة، ونسبة ٨,٤٦ ٪ من الشرطة، ونسبة ٧,٦٩ ٪ من الرقابة الإدارية. وهى فى جملتها ليست نسبة بسيطة. والجدول التالى يبين ذلك :

(تابع) س١٦:

جدول يوضح بين من هم دون المستوى التعليمى المتوسط من العاملين :

الفئـة	ذكور		إناث		الاثنين معاً		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٧٧	٦٢,٦٠	١	٠,٨١	٦	٤,٨٧	٣٩	٣١,٧٠	١٢٣
نيابة	٦١	٥٣,٥٠	–	–	٨	٧,٠١	٤٥	٣٩,٥٠	١١٤
شرطة	٧٣	٥٦,١٥	١	٠,٧٦	١١	٨,٤٦	٤٥	٣٤,٦١	١٣٠
رقابة إدارية	٧	٥٣,١٥	١	٧,٦٩	١	٧,٦٩	٤	٣٠,٦٧	١٣
المجموع	٢١٨		٣		٢٦		١٣٣		٣٨٠

$كا^{٢}_{٢}$ = ٢,٢٢٢ غير دالة.

ومن التحليل السابق تبين لنا أن الإخباريين من القضاة، ترتفع نسبتهم بالنسبة للمؤهلات العليا من الذكور، يليها المؤهلات دون المتوسطة، ثم المؤهلات المتوسطة. ونفس الحالة بالنسبة للإخباريين من النيابة والشرطة، أما الإخباريين من الرقابة الإدارية، فنسبتهم مرتفعة على مستوى المؤهلات العليا بشكل واضح بلغ ٩٢,٣٠ ٪، يليها نسبتهم على مستوى من هم دون المتوسط، يلى ذلك مستوى المؤهلات المتوسطة.

أما بالنسبة للإناث فالنسبة متقاربة بين الفئات، على مستويات التعليم المختلفة. وهى تعكس فى جملتها أن الرشوة بين الذكور، أعلى بكثير منها بين

الإناث، ولا يرجع ذلك لإعتبار أساس يتعلق بأن الذكور هم الفئة الغالبة، من حيث التعامل مع الجهات المختلفة، وهم أكثر جرأة على تقديم وأخذ الرشوة.

ثالثاً: إنتشار الرشوة بين الذكور والإناث:

١- ومما يؤكد الاتجاه السابق من التحليل، أن إجابات الإخباريين بالنسبة لدرجة تفشي الرشوة بين الذكور والإناث، تؤكده نسبة ١٠٠٪ على مستوى الإخباريين من القضاة بالنسبة للذكور، ونسبة ٩٦,٦٤٪ من النيابة، ونسبة ٩٦,٩٢٪ من الشرطة، ونسبة ١٠٠٪ من الرقابة الإدارية. ولا توجد سوى نسبة ٢,٦٣٪ من الإخباريين، بجهاز النيابة، تؤكده بالنسبة للإناث، ونسبة ٣,٠٧٪ من الشرطة. ومن التحليل يتضح: أن الفرق بين مجتمع الذكور، والإناث، واضح على مستوى فئات الإخباريين المختلفة. والجدول التالي يبين ذلك :

س١٧: هل ترى أن جريمة الرشوة مرتبطة بالرجل أكثر من المرأة؟

الإستجابة / الفئة	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٢٣	١٠٠	–	–	–	–	١٢٣
نيابة	١١٠	٩٦,٦٤	٣	٢,٦٣	١	٠,٨٧	١١٤
شرطة	١٢٦	٩٦,٩٢	٤	٣,٠٧	–	–	١٣٠
رقابة إدارية	١٣	١٠٠	–	–	–	–	١٣
المجموع							

٢- وقد يتبادر للبعض، أن هناك فرق بين تقاضي الرشوة، وبين من يعطيها. نظراً لأن من يعطيها يخضع في ذلك لضغط من يأخذها، وتعويقه لمصالحه، في

حين أن من يعطيها، قد يكون مدفوعاً بمصالحه الخاصة، نتيجة لما يحققه من ورائها، سواء في مجال مناقصات، أو عطاءات. وذلك لكي يرسى عليه العطاء. والواقع أن إنتشار الرشوة بهذه الصورة في المجتمع جعلتها في مستوى الإسلوب العام للحياة، مما يقلل من حدة الفروق بين من يعطيها، ومن يأخذها. فكلاهما قد يتصرف نفس التصرف، لو تبادلا أو باع بعضها.

٣- ومع ذلك قد تبين من الدراسة أن الإخباريين يؤكدون إنتشارها بين النساء العاملات، في مجال الوظائف العمومية، بنسبة ٤٨,٥٧ ٪ من القضاة، يقابلها نسبة ٥٣,٠١ ٪ من النيابة، ونسبة ٧٣,٨٠ ٪ من الشرطة، ونسبة ٣٦,٣٦ ٪ من الرقابة الإدارية. أما عن إنتشارها بين العاملات بالإدارة العليا، فتؤكدها نسبة ٢,٨٥ ٪ قضاة، ٣,٦١ ٪ نيابة، ٦,٢٥ ٪ شرطة رقابة إدارية.

٤- أما عن الحالة الاجتماعية لمرتكبي الرشوة من النساء، فقد تبين: أن هناك نسبة ١٤,٣٥ ٪ من القضاة، يؤكدونها بين النساء المتزوجات، يقابلها نسبة ٧,٨٥٪ من غير المتزوجة، أما المطلقة فتؤكدها نسبة ١٦,٤٣ ٪ من القضاة. أما الإخباريين من النيابة فيؤكدون بنسبة ٢١,٦٨ ٪ إنتشارها بين المتزوجات، يقابلها نسبة ٩,٢٧٪ بين المطلقة، ونسبة ٢,٤٠٪ أرملة. وعموماً يتغاير إتجاه فئات الإخباريين من حيث تأكيدهم على تفشي الرشوة بين النساء، حسب حالتهم الاجتماعية. وقد تبين من المعالجة الإحصائية أن الفروق غير دالة بين الإخباريين من حيث درجة تفشي الرشوة بين النساء حسب حالتهم الاجتماعية.

والجدول التالي يبين ذلك :

جدول يوضح تفشي الرشوة بين الإناث حسب الوضع الوظيفي والحالة الاجتماعية :

الفئـــة	موظفة عمومية عادية		من الإدارة العليا		متزوجة		غير متزوجة		مطلقة		أرملـــة		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٦٨	٤٨,٥٧	٤	٢,٨٥	٢٠	١٤,٣٥	١١	٧,٨٥	٢٣	١٦,٤٣	٢٣	١٠,٠٠	
نيابة	٤٤	٥٣,٠١	٣	٣,٦١	١٨	٢١,٦٨	٨	٩,٢٧	٨	٢٩,٢٧	٨	٢,٤٠	١٤٠
شرطة	٦٨	٧٣,٨٠	١٠	٦,٢٥	٣٦	٢٠,٤٦	٢٣	١٣,٠٦	٢٧	١٥,٤٦	٢٧	٩,٨١	٨٣
رقابة إدارية	٤	٣٦,٣٦	١	٩,٠٩	٣	٢٧,٢٧	١	٩,٠٩	١	٩,٩	١	٩,٠٩	١١.
المجموع	١٨٤		١٨		٧٧		٤٣		٥٩		٢٩		٤١٠

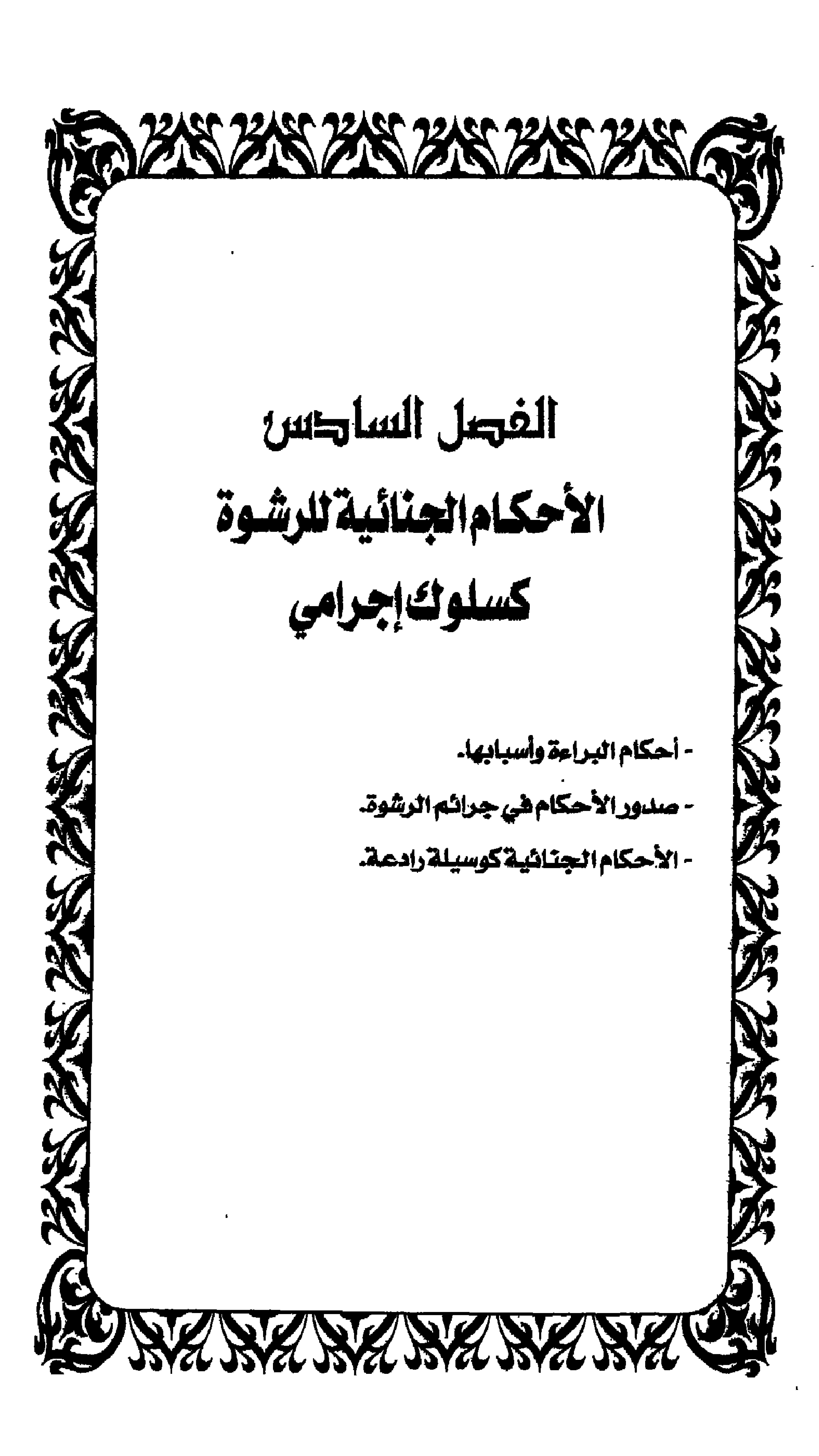
كا$^{٢}_{٢}$ = ٤,١٧٦ = ٤,١٨ غير دالة.

رابعاً: إنتشار الرشوة حسب الوضع الوظيفي :

لاشك أن للوضع الوظيفى تأثيره على إنتشار الرشوة، إذ أن كبار الموظفين لا يتعاملون بصفة دائمة مع الجمهور، وينحصر تعاملهم فى الحالات الكبيرة، التى تتعلق بتعامل المؤسسات مع مؤسسات أخرى، أو مع هيئات خارجية. فى حين أن صغار الموظفين يكونوا على إتصال بالجمهور دائماً، ومن ثم، كثرت حالات الرشوة البسيطة والمتوسطة.

وقد أكد على تفشي الرشوة بين كبار الموظفين نسبة ١٧,٠٧ ٪ من القضاة، يقابلها نسبة ٢٧,٨٠ ٪ على مستوى صغار الموظفين. أما على مستوى الفئتين معاً فتبلغ نسبة الإخباريين من القضاة ٥٢,٨٥ ٪. أما بالنسبة للإخباريين من النيابة فتبلغ نسبة من يؤكدون إنتشارها بين كبار الموظفين ١٤,٩١ ٪، يقابلها ٣٦,٨٤ ٪ من صغار الموظفين، ونسبة ٤١,٢٤ ٪ بين الفئتين. وعلى مستوى الشرطة يؤكد إنتشار الرشوة بين كبار الموظفين نسبة ١٨,٤٦ ٪، يقابلها ٢٨,٤٦ ٪ بالنسبة لصغار الموظفين. أما الاثنين معاً فتبلغ نسبة الإخباريين ٥٣,٠٧ ٪، أما الرقابة الإدارية فتبلغ نسبتهم ٧,٦٩ ٪ بالنسبة لكبار الموظفين، يقابلها نسبة ٣٨,٤٦ ٪ لصغار الموظفين، أما الفئتين معاً فتأكدها نسبة ٥٣,١٥ ٪.

وبذلك نجد أن نسبة من يؤكدون على إنتشار الرشوة بين صغار الموظفين عالية بالقياس بنسبة من يؤكدون إنتشارها بين كبار الموظفين.



الفصل السادس

الأحكام الجنائية للرشوة كسلوك إجرامي

- أحكام البراءة وأسبابها.
- صدور الأحكام في جرائم الرشوة.
- الأحكام الجنائية كوسيلة رادعة.

الفصل السادس
الأحكام الجنائية للرشوة
كسلوك إجرامي

تمهيد :

نظراً لأن الإخباريين في هذه الدراسة يتمتعون بثقافة قانونية واضحة، بحكم تخصصهم، ومجالات عملهم. فقد كان ضرورياً التعرف على وجهة نظرهم، وتقديراتهم لأحكام البراءة، والإدانة. وإجراءات إصدار الحكم، وأسباب التأخير، ومدى فاعلية الأحكام الجنائية كوسيلة رادعة. فضلاً عن تقديراتهم للمواد القانونية والخاصة بتعديلها. وذلك ما سوف نناقشه من واقع إجابات الإخباريين فيما يلي :

أولاً: أحكام البراءة وأسبابها :

رغم أن حالات الرشوة التي يتم ضبطها، لا تمثل إلا جانباً يسيراً من حالات الرشوة التي تقع يومياً، فكثيراً ما تصدر أحكام البراءة، بالنسبة لبعض الحالات التي تم ضبطها، ويرجع ذلك في أساسه إلي أن الرأى العام، لم يأخذ جريمة الرشوة بنفس الإتجاه المتبع نحو بعض الجرائم الأخرى، مثل القتل.. الخ، وذلك لوصولها لدرجة تغير فيها الأساليب العامة للحياة. وبذلك لا يأخذها الرأى العام بنفس الدرجة التي ينظر فيها للجرائم الأخرى، فضلاً عن أن نظرة رجال الضبط، والنيابة، والقضاء، قد تأثرت بهذا الوضع العام. وكذلك لا تميل للتشديد في أحكام هذه الجريمة. وغالباً ما تأخذ ببعض الأسباب، سواء كانت متعلقة بعدم كفاية الأدلة، أو من الناحية القانونية، أو الموضوعية، لإصدار أحكام البراءة لكثير من الجرائم الخاصة بالرشوة.

ومن الأسباب الواضحة في إصدار أحكام البراءة، عدم كفاية الأدلة، والأسباب القانونية، والأسباب الموضوعية :

١ - الأسباب المتعلقة بعدم كفاية الأدلة :

لاشك أن عدم كفاية الأدلة على إدانة المتهم فى جريمة الرشوة، سواء كان راشياً، أو مرتشياً، أو وسيطاً، تعد من الأسس المنطقية التى يستند إليها القضاة فى إصدار أحكام البراءة، هذا فضلاً عن استناد المتهم إليها فى الدفاع عن نفسه، وقد تبين أن معظم حالات البراءة فى جريمة الرشوة تستند إلى عدم كفاية الأدلة، وقد أكد ذلك عدداً كبيراً من الإخباريين والجدول التالى يبين ذلك :

س ٢٥ : هل تصدر أحكام البراءة فى قضايا الرشوة للأسباب التالية :

الإستجابة / فئة الإخبارى	لعدم كفاية الأدلة		لأسباب قانونية		لأسباب موضوعية		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	١٠٧	٦١,٦٢	٣١	٤٣,٠٥	٣٤	٤٧,٢٢	١٧٢
نيابة	١٠٦	٦٣,٥٥	٤٣	٢٦,٧٠	١٦	٩,٩٣	١٦١
شرطة	٩٠	٥٠,٢٩	٤٦	٢٧,٣٣	٢٨	١٦,٥٠	١٦٩
رقابة إدارية	٨	٤٠,٠٠	٧	٣٥,٠٠	٥	٢٥,٠٠	٢٠
المجموع	٣١٢		١٢٧		٨٣		٥٢٢

$كا^{٢}_{٦}$ = ٣٢ – ١٣,٤ = ١٣,٤ دالة عند ٧٠٥.

إذ أن نسبة ٦١,١٢ ٪ من القضاة، يؤكدون أن معظم أحكام البراءة، فى جرائم الرشوة، ترجع لعدم كفاية الأدلة. كما أن نسبة ٦٣,٣٥ ٪ من النيابة، يؤكدون ذلك، ونسبة ٥٠,٢٩ ٪ من الشرطة، ونسبة ٤٠ ٪ من الرقابة الإدارية، يأخذون نفس الإتجاه عند تقديرهم لأسباب البراءة فى جريمة الرشوة.

وبذلك نجد أن أعلا نسبة تقع أمام فئة البراءة، لعدم كفاية الأدلة، تليها نسبة

من يرجعون أحكام البراءة لأسباب قانونية، حيث أن نسبة ٤١,٠٥ ٪ من القضاة، ونسبة ٢٦,٧٠ ٪ من النيابة، ونسبة ٢٧,٣٣ ٪ من الشرطة، ونسبة ٣٥ ٪ من الرقابة الإدارية، تؤكد على الأسباب القانونية لأحكام البراءة. وهي الأسباب التي ترتبط بعدم توفر الشروط الخاصة بأركان الجريمة، من الناحية القانونية، سواء كانت مادية، أو معنوية.

أما عن الأسباب الموضوعية التي تتعلق بأحكام البراءة، والتي تشير إلى جوانب أساسية، تتعلق بنص التهمة، بأسباب موضوعية، تتعلق بالاتهام أو الدعوى، ورفضها. فهي في المستوى الثالث من حيث أهميتها في أحكام البراءة، حيث أن نسبة ٤٧,٢٢ ٪ من القضاة، ونسبة ٩,٩٣ ٪ من النيابة، ونسبة ١٦,٥٠ ٪ من الشرطة، ونسبة ٢٥,٠٠ ٪ رقابة إدارية قد أكدوا على الأسباب الموضوعية لأحكام البراءة. وبذلك يمكن القول بأن عدم كفاية الأدلة تأتي في المرحلة الأولى وتليها الأسباب القانونية ثم الأسباب الموضوعية.

وقد تبين من معطيات الدراسة: أن أعلا نسبة من الإخباريين قد أكدت على إجابة واحدة، أي أبرزت سبباً واحداً لأحكام البراءة، وهي الغالبية. حيث بلغ مجموع الإخباريين الذين أكدوا على سبب واحد، سواء عدم كفاية الأدلة، أو أسباب قانونية، أو موضوعية، ٢٦٤ حالة إخباري، تليها فئة من أكدوا على سببين من الأسباب الثلاثة، ولكن بنسبة بسيطة تعبر عن حالة فقط من الإخباريين، تليها فئة من أكدوا على الثلاثة أسباب معاً، والتي لا تزيد عن ٣٣ حالة فقط. ومع ذلك ارتفاع نسبة من أكدوا على سبب واحد، تتوزع بين الأسباب الثلاثة، كل على حدة. وبذلك نجد أن أحكام البراءة، ترجع إلى تلك الأسباب الثلاثة سالفة الذكر.

والجدول التالي يوضح أسباب البراءة لمرتكبي الرشوة من العاملين من ذوي المؤهلات دون المتوسط.

أسباب أحكام البراءة للعاملين ذوى المؤهلات دون المتوسط :

الفئة	سبب واحد		سببين		ثلاثة أسباب		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٨٧	٧٠,٧٣	٢٢	١٧,٨٨	١٣	١٠,٥٦	١	٠,٨١	١٢٣
نيابة	٧٩	٦٨,٤٢	٢٣	٢٠,١٧	١٢	١٠,٧٠	–	–	١٢٤
شرطة	٨٩	٦٨,٤٤	٣٢	٢٤,٦١	٥	٣,٨٤	٤	٣,٠٧	١٣٠
رقابة إدارية	٩	١٦٧,٦٩	١	٧,٦٩	٣	٢٣,٠٨	–	–	١٣
المجموع	٢٦٤		٧٨		٣٣		٤		٣٨٠

كا$^{2}_{2}$ = ٣٨ , غير دالة.

ثانياً: صدور الأحكام في جرائم الرشوة :

الواقع أن صدور الأحكام فى جرائم الرشوة بسرعة، أو تأخير صدورها، يعكس لنا طبيعة الظروف، التى تحيط بالتعامل القانونى مع هذه الجرائم. حيث أن سرعة إصدار الأحكام لها أهمية واضحة، من حيث المواجهة السريعة لهذه الجريمة، واتخاذ القرارات الحاسمة، المتعلقة بها. فى حين أن تأخير صدور هذه الأحكام يعكس إلى حد كبير طبيعة النظر إلى خطورة هذه الأحكام. وذلك يرجع فى أساسه إلى أسباب تحدد لنا الإسلوب الكفيل بالتغلب على عقبات إصدار الأحكام فى جرائم الرشوة بوجه السرعة. خاصة وأن هذه الجريمة من الخطورة إلى الحد الذى يقتضى سرعة مواجهة، وحسم فى التعامل مع مرتكبيها. وذلك لتكون الأحكام من وسائل الردع، والحد من مثل هذا السلوك، الذى تفشى بشكل واضح فى مجالات التعامل المختلفة، فى المجتمع. حتى أصبح ذات طابع عام. وضمن أساليب الحياة الشائعة فى التعامل، وتحليلنا لهذا الجانب يتضمن الموضوعات التالية :

١- سرعة إصدار الأحكام.
٢- وأسباب التأخير فى إصدار الأحكام.
٣- وكيفية التغلب على التأخير فى إصدار الأحكام.
وذلك ما نعرض له على النحو التالى :

١- سرعة إصدار أحكام في جرائم الرشوة:

تبين من الدراسة، أن الأحكام فى جرائم الرشوة، لا تصدر بسرعة، أى أن هناك تأخير فى صدور الأحكام. ومهما كانت أسباب التأخير، والتى سوف نشير إليها فيما بعد، فإن للتأخير آثاره الواضحة فى مثل هذه الجرائم، التى تتطلب حسماً واضحاً لأحكام مواجهتها، والحد منها. وقد تبين من الدراسة، أن الأحكام لا تصدر بسرعة، وأن هناك تأخير فى صدور هذه الأحكام.

وقد بلغ عدد الإخباريين الذين أكدوا على تأخير صدور الأحكام فى جرائم الرشوة ٢٤٥ حالة، منهم: نسبة ٥٥,٢٦ ٪ من فئة القضاة، يقابلها نسبة ٤٤,٧١ ٪ من القضاة تؤكد على سرعة إصدار الأحكام، وعلى مستوى النيابة تؤكد نسبة ٥٠ ٪ تأخير إصدار الأحكام، فى جرائم الرشوة يقابلها نسبة ٥٠ ٪ تؤكد سرعة صدور الأحكام. أما الشرطة فهناك نسبة ٨٤,٦١ ٪ تؤكد تأخير صدور الأحكام، يقابلها نسبة بسيطة جداً لا تزيد عن ١٥,٣٨ ٪ تؤكد على سرعة صدور الأحكام. وبالنسبة للرقابة الإدارية تبلغ نسبة من يؤكدون على تأخير صدور الأحكام ٧٦,٩٩ ٪ يقابلها نسبة ٢٣,٠٨ ٪ تؤكد على سرعة صدور الأحكام.

وبصورة عامة نجد أن غالبية الإخباريين، يؤكدون على تأخير صدور الأحكام فى جرائم الرشوة، وذلك ما تبين من التحليل الإحصائى حيث نجد الفرق واضح، وذلك له دلالة بين من أكدوا على تأخير صدور الأحكام وسرعتها، على مستوى فئات الإخباريين المختلفة بشكل عام[1].

(١) قيمة كا^{2} = ٣٧,٠٧ = دالة عند مستوى ٠,٠٠١

وذلك ما يوضحه الجدول التالى :

هل تصدر أحكام الرشوة على وجه السرعة ؟

المستوى الثقافي	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٥٥	٤٤,٧١	٦٨	٥٥,٢٦	–	–	١٢٣
نيابة	٥٧	٥٠,٠٠	٥٧	٥٠,٠٠	–	–	١١٤
شرطة	٢٠	١٥,٣٨	١١٠	٨٤,٦١	–	–	١٣٠
رقابة إدارية	٣	٢٣,٠٨	١٠	٧٦,٩٩	–	–	١٣
المجموع	١٣٥		٢٤٥		–		٣٨٠

$كا^{٢}_{٢}$ = ٣٧,٠٧ دالة عند ٠,٠٠١

ومن الجدول يتضح بشكل عام ما أشرنا له سلفاً بالنسبة لسرعة إصدار الأحكام، حيث تبين أن غالبية عينة الإخباريين وتبلغ ٢٤٥ حالة، تؤكد على التأخير فى صدور أحكام جرائم الرشوة. فى حين أن فئة الذين يؤكدون على سرعة إصدار الأحكام لا تزيد على ١٣٥ حالة فقط. وبذلك يكون الوضع هو التأخير فى صدور أحكام الرشوة.

٢- أسباب تأخير صدور الأحكام في جرائم الرشوة :

تعددت أسباب التأخير فى إصدار أحكام جرائم الرشوة، بصورة تشكل فى جملتها مشكلة تتعلق بالتنظيم الجنائي وأحكامه. فعندما تبرز تعقد الإجراءات، تبرز مشكلة ابتداء البيروقراطى، فى أجهزة العدالة الجنائية. وتأخرها، تثار مشكلة قلة المحاكم. ومن ثم يكون للإمكانيات أهميتها هنا بالنسبة لمشكلة إصدار الأحكام وتأخرها.

أما عن مشكلة زيادة الحالات، فتلك مشكلة أخرى متعددة الأبعاد، يرتبط بعضها بقلة الأجهزة، وإمكانيات التعامل مع تلك الجرائم من ناحية، ودرجة تفشى هذا السلوك من ناحية أخرى. بحيث لا يكون علاجها منحصراً فى إنشاء المزيد من المحاكم، بقدر ما يرتبط بالحاجة للإقلال من تكرار مثل هذا السلوك، الذى تزايد بشكل واضح فى كافة مجالات التعامل مع مؤسسات القطاع العام، والأجهزة الحكومية، وجمعيات التعاون الزراعى، وغيرها من التنظيمات التى تتعامل مع الجمهور. أما بالنسبة لمشكلة عدم وضوح المواد القانونية، فتلك مشكلة أخرى ذات طبيعة خاصة، حيث يكون بالنصوص القانونية درجة من الغموض تزيد من تعقد الإجراءات، والتردد فى إصدار الأحكام. ولو ناقشنا هذه الأسباب التى تعمل على تأخير صدور الأحكام فى جرائم الرشوة، لتبين لنا مدى جسامة هذه المشكلة والجدول التالى، يبين الأسباب، المتعلقة بتأخير إصدار الأحكام فى جرائم الرشوة.

س٢٧: ما سبب التأخير؟

والجدول التالى يوضح سبب التأخير فى إصدار الأحكام :

الفئة	تعقدات إجراءات		قلة المحاكم المختصة		زيادة الحالات		عدم وضوح المواد القانونية		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٢٠	٣٣,١٦	١٣	٩,٣٩	٣١	٤٣,٣٨	٣	٤,١٧	٦٧
نيابة	٤٣	٣٤,٨٤	١٧	٢٥,٧٥	٢٣	٣٤,٨٤	٣	٤,٥٤	٦٦
شرطة	٤٣	٣٨,٧٣	٢٥	٢٢,٥٢	٣٨	٣٤,٢٣	٥	٤,٥٠	١١١
رقابة إدارية	٦	٦٠,٠٠	٣	٣٠,٠٠	١	١٠,٠٠	–	–	١٠
المجموع	٩٢		٥٨		٩٣		١١		٢٥٤

كا$^{2}_{4}$ = ٤,٢٦١٣ غير دالة.

ومن الجدول يتبين لنا أن الإخباريين من القضاة، يؤكدون بشكل واضح على زيادة عدد الحالات، لذا تبلغ نسبتهم ٤٣,٢٨٪، يليها تعقد الإجراءات، ثم بعد ذلك قلة المحاكم. أما عن عدم وضوح المواد القانونية، فهي محدودة بشكل واضح.

وبالنسبة للإخباريين من النيابة، تبين لنا أنهم يؤكدون بشكل واضح على زيادة الحالات، وتعقد الإجراءات، بشكل متعادل يلى ذلك قلة المحاكم ثم بعد ذلك عدم وضوح المواد القانونية.

وبالنسبة للإخباريين من الشرطة، فيؤكدون على تعقد الإجراءات، يليها زيادة الحالات، ثم قلة المحاكم. وأخيراً عدم وضوح المواد القانونية المتعلقة بالرشوة. فى حين أن الإخباريين من الرقابة الإدارية، يؤكدون على تعقد الإجراءات بشكل واضح، يليها قلة المحاكم المختصة، ثم زيادة الحالات. وعموماً نجد أن الإخباريين رغم وجود فروق في تقديراتهم، إلا أن هذه الفروق غير دالة. كما أنهم يأخذون نفس الإتجاه من الأسباب الدافعة لتأخير صدور الأحكام بسرعة، وذلك يؤكد على وجود إجماع من الإخباريين على أهمية هذه الأسباب بشكل عام من ناحية، وتفضيلاتهم بالنسبة لفاعلية كل منها من ناحية أخرى. وذلك ما أكدته عمليات التحليل الإحصائى(١).

وقد تبين من التحليل أيضاً، أن من أكد على سبب واحد من الأسباب الأربعة ١٨١ حالة إخبارى، تليها فئة من أكدوا على سببين، ولكن لا يزيد عددهم عن ٣١ حالة، أما من أجاب بثلاثة أسباب فهم محدودى العدد، ولا يزيدون عن ٣ حالات فقط، ومع ذلك فإن من أكدوا على سبب واحد من أسباب التأخير، تتوزع تأكيداتهم بين الأسباب المختلفة، مما يشير إلى أهمية هذه الأسباب مجتمعة، فى عملية تأخير إصدار الأحكام فى جرائم الرشوة.

---

(١) قيمة كا٢ ٤,٢٦ غير دالة.

٣- كيفية التغلب على تأخير إصدار الأحكام في قضايا الرشوة:

لاشك فى أهمية رأى الإخباريين، وتأكيدهم الخاص بالنسبة للتغلب على تأخير صدور الأحكام، وهذا الرأى حصيلة خبرة المعايشة والتعامل مع جرائم الرشوة، والمرتشين ومن ثم نجد أن لهذا الرأى أهمية، فى التعرف على الكيفية التى يمكن عن طريقها التغلب على التأخير فى إصدار الأحكام.

وقد تبين من الدراسة، أن هناك وسائل أساسية للتغلب على التأخيرفى إصدار الأحكام. كما تبين من الدراسة أيضاً أن هناك وسائل أساسية للتغلب على التأخير، في إصدار الأحكام، فى جرائم الرشوة، منها: سرعة النظر فيها، اختصار الإجراءات، وتحسين فاعلية الرقابة، وأخيراً تعديل النصوص القانونية.

والجدول التالى يبين ذلك :

يشير الجدول ضمنياً لوسائل التغلب على التأخير بمواجهة الأسباب المؤدية للتأخير.

الفئة	تعقدات إجراءات		قلة المحاكم المختصة		زيادة الحالات		عدم وضوح المواد القانونية		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٤	٢٣,٧٢	٣٨	٦٤,٤٠	٥	٨,٤٧	٢	٢,٣٩	٥٩
نيابة	٢٠	٣٢,٣٨	٣٥	٥٥,٥٥	٤	٦,٥٥	٢	٣,٢٧	٦١
شرطة	٤٤	٤٦,٨٠	٣٣	٣٥,٠١	٥٥	٥,٣١	١٢	١٢,٧٦	٩٤
رقابة إدارية	٢	٤٠,٠٠	٢	٤٠,٠٠	—	—	١	٢٠,٠٠	٥
المجموع	٨٠		١٠٨		١٤		١٧		٢١٩

$كا^{٢}_{٤}$ = ١٥,١١٦٣ = ١٥,١٢ دالة عند ٠١,

ومن الجدول يتضح أن القضاة يؤكدون بنسبة عالية على اختصار الإجراءات المعقدة كوسيلة فعالة لسرعة إصدار الأحكام، يليها فى ذلك سرعة النظر فى

القضايا، إما عن تحسين فاعلية الرقابة فتأتي في المرتبة الثالثة من الأهمية، تليها تعديل النصوص القانونية لمواجهة عدم وضوح المواد القانونية. وبذلك نجد أن القضاة يرون في التغلب على التعقيدات البيروقراطية، سواء عن طريق اختصار الإجراءات، أو سرعة النظر في القضايا على درجة كبيرة من الأهمية، ونفس الإتجاه بالنسبة لوكلاء النيابة. أما الشرطة والرقابة الإدارية، فرغم أنهم يؤكدون على نفس الإتجاه العام للقضاة والنيابة، بالنسبة لكيفية التغلب على التأخير في إصدار الحكم في قضايا الرشوة، إلا أن الإخباريين من الرقابة الإدارية لا يذكرون شيئاً بالنسبة لتحسين فاعلية الرقابة، وإنما يرجع ذلك لصغر حجم عينة الإخباريين من الرقابة الإدارية، فقد ارتفعت نسبة من يؤكدون على عامل واحد للتغلب على التأخر، في إصدار الأحكام. إلا أن ذلك يغطي بصورة عامة جميع العوامل المقترحة، للتغلب على التأخير في إصدار الأحكام.

ثالثاً: الأحكام الجنائية كوسيلة رادعة:

١ - من الأمور الواضحة في جريمة الرشوة، أن الجاني يستند إلى دفوع معينة سواء كانت شكلية أو موضوعية، مستند في ذلك إلى بعض المواد القانونية، أو لعدم كفاية الأدلة، في رفع الدعوى ضده. ومن ثم تصدر الأحكام متأثرة بهذه الدفوع، سواء كانت شكلية، أو موضوعية.

وقد أوضح الإخباريون أن معظم الجناة، يقدمون دفوعاً شكلية، بالاستناد إلى بعض جوانب القصور في رفع الدعوى، إما عن الرشين الذين يقدمون دفوعاً موضوعية، تتعلق برفض الدعوة لسقوط بعض أركانها، فهي محدودة، وأما يستندوا على الدافعين معاً، فهم الغالبية، ومهما كانت الدفوع المقدمة، فإن الجزاءات التي تتخذ حيال الجناة تتأثر بهذه الدفوع، وطبيعتها. ومن ثم قد تأتي غير كافية. والجدول التالي يبين أهم الدفوع القانونية، التي يلجأ إليها الدفاع في قضايا الرشوة.

س٣٠: ما هي أهم الدفوع القانونية والموضوعية التي يلجأ إليها الدفاع في قضايا الرشوة؟

الفئة	إجابة واحدة		إجابتين		ثلاث إجابات		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٣٦	٢٩,٢٦	٢٩	٢٣,٥٧	٤٢	٣٤,١٤	١٦	١٣,٠٠	١٢٣
نيابة	٣٠	٢٧,١٩	٢٣	٢٠,١٧	٥١	٤٤,٧٣	٩	٧,٨٩	١١٤
شرطة	٥٢	٤٠,٠٠	٢٨	٢١,٥٣	٣٦	٢٧,٦٩	١٤	١٠,٧٦	١٣٠
رقابة إدارية	٦	٤٦,٥١	٤	٣٠,٧٦	٢	١٥,٣٨	١	٧,٦٩	١٣
المجموع	١٢٥		١٨٤		١٣١		٤٠		٣٨٠

$كا^{٢}_{٤}$ = ١٠,١٦٢٨ = ١٠,١٦ دالة عند ٠,٠٥

من الجدول يتضح أن الإخباريين من القضاة، يضعون الدفوع الشكلية، في المرتبة الأولى، يليها الاستعانة بالدافعين معاً (الشكلي والموضوعي)، ثم يلي ذلك الدافع الموضوعي وحده. ويأخذ الإخباريون من النيابة نفس الإتجاه السابق للقضاة، ونفس الحالة بالنسبة للشرطة، والرقابة الإدارية. وبذلك يتضح أن الدفوع الشكلية واضحة في قضايا الرشوة، يليها الاستعانة بالدافع الموضوعي والشكلي، ثم الدافع الموضوع. ومن التحليل الإحصائي، يتبين: أن الفروق بين الاستعانة بأي من الدفوع ذات دلالة بسيطة[١].

٢- وظيفة الردع للأحكام الصادرة في جريمة الرشوة:

ساد الاعتقاد، بأن للأحكام الصادرة في الجرائم، وظيفة رادعة، وسواء كان

---

(١) قيمة كا ١٠,١٦ دالة عند مستوى ٠,٠٥.

للقانون وظيفة وقائية، أو علاجية، فى جرائم الرشوة. فإن ثمة اتجاهات أخرى لا ترى فى العقوبة وظيفة رادعة، وأن ما فيها من قوة ردع لا تعادل تأثيرها على سلوك المجرم، سواء بالاعتياد على الجريمة، أو العود إليها مرة أخرى. ومع ذلك فالواضح من وجهة نظر الإخباريين، أن نسبة عالية منهم لا ترى فى العقوبة الصادرة فى جرائم الرشوة قوة ردع كافية، وذلك لرغبتهم فى تشديد العقوبة من ناحية، ولاعتقاد بعضهم بعدم أهمية العقوبة فى ردع السلوك من ناحية أخرى، غير أن الإتجاه الغالب بين الإخباريين، يؤكد أن العقوبة الحالية غير كافية، وفى حاجة للتشديد، لكى يكون لها قوة ردع كافية. وذلك ما أكدته ٢٨٠ حالة إخبارى. أما من يرون فى هذه العقوبة قوة ردع كافية، فلا يزيدون عن ٩٩ حالة إخبارى.

والجدول التالى يبين ذلك :

س ٢٩: هل تعتقد أن الأحكام الصادرة فى جرائم الرشوة فى الخمس سنوات الأخيرة تشكل قوة ردعاً كافياً؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	٣٣	٢٤,١٤	٩٠	٧٣,١٦	١٢٣
نيابة	٣٨	٣٣,٣٣	٧٦	٦٦,٦٦	١١٤
شرطة	٢٥	١٩,٢٣	١٠٥	٨٠,٧٦	١٣٠
رقابة إدارية	٤	٣٠,٧٦	٩	٦٧,٦٩	١٣
المجموع	٩٩		٢٨٠		٣٨٠

كا$^{٢}_{٣}$ = ١٣,٨٨ دالة عند ٠,٠١

وقد ارتفعت نسبة القضاة الذين يرون أن الأحكام الصادرة فى جريمة الرشوة لا تشكل ردعاً كافياً. ونفس الإتجاه تؤكده النيابة، والشرطة، والرقابة الإدارية. وقد تبين من التحليل الإحصائى أن الفرق واضح بين من أكدوا على أن الأحكام الصادرة فى جرائم الرشوة لا تشكل ردعاً كافياً، وبين من أكدوها أنها كافية من حيث الدفع[1].

ويسوقنا هذا التحليل إلى التعرف على تقديرات الإخباريين، بالنسبة لكفاية العقوبة المقررة لجريمة الرشوة. وذلك لأنها قد تؤثر على الأحكام الصادرة فى جريمة الرشوة.

وقد تبين من الدراسة الميدانية، أن حوالى ٢٠٦ حالة من الإخباريين يؤكدون أن العقوبة المقررة لجريمة الرشوة كافية، فى حين أن نسبة ١٧,٠٧٪ يرونها غير كافية، ومع ذلك فنسبة القضاة الذين يرون أن الأحكام الصادرة فى جريمة الرشوة غير كافية كقوة رادعة وذلك يرجع لطبيعة الدفوع المتعلقة بالقضية. ونفس الإتجاه تؤكده النيابة والشرطة والرقابة الإدارية، بالنسبة للعقوبة القانونية، والأحكام الصادرة فى جريمة الرشوة.

والجدول التالى يبين ذلك :

(١) قيمة كا^2 ١٢,٨٨ دالة عند مستوى ٠,٠١

س ٣١ : هل ترى أن العقوبة المقررة لجريمة الرشوة كافية ؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	١٠٢	٨٢,٩٢	٢١	١٧,٠٧	١٢٣
نيابة	٩٩٩	٨٦,٨٤	١٥	١٣,١٥	١١٤
شرطة	٩٧	٧٤,٦١	٣٣	٢٥,٣٨	١٣٠
رقابة إدارية	٨	٦١,٥٣	٥	٣٨,٤٦	١٣
المجموع	٣٠٦		٧٤		٣٨٠

$كا^{٢}_{٣}$ = ١٠,٠٠٣٨ = ١٠,٠ دالة عند ٠٢,

ومن التحليل الإحصائى يتبين لنا أن الفرق واضح بين كفاية العقوبة المقررة لجريمة الرشوة، وعدم كفايتها[١].

غير أن الفرق هنا فى صالح كفاية العقوبة، أما فى حالة الأحكام الصادرة فهو فى صالح عدم كفايتها.

وقد تبين من إجابات من أكدوا أن العقوبة القانونية غير كافية، أن عقوبة الغرامة فى حاجة لتعديل، كما أنهم أكدوا الحاجة لتشديد العقوبة، هذا فضلاً عن تأكيدهم على ضرورة زيادة عقوبة السجن بالنسبة للرشوة.

والجدول التالى يبين هذا الجانب :

(١) قيمة $كا^{٢}$ = ١٠,٠٠ دالة عند مستوى ٠٢,

س ٣٢ : لمن يجيب بلا لماذا ؟

الفئـــة	عقوبة الغرامة في حاجة لتعديل		العقوبة في حاجة للتشديد		زيادة في عقوبة السجن		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٦	٣٠,٠٠	١٠	٥٠,٠٠	٤	٢٠,٠٠	٢٠
نيابة	٢	١٤,٢٨	١٢	٨٥,٧٠	–	–	١٤
شرطة	٥	١٧,٢٤	٢٠	٦٨,٩٦	٤	١٣,٧٩	٢٩
رقابة إدارية	١	٥٠,٠٠	١	٥٠,٠٠	–	–	٢
المجموع	١٤		٤٣		٨		٦٥

$كا^2$ = ١٠,٠٠ دالة عند مستوى ٠,٠٢

وقد أكد الإخباريون من القضاة، بنسبة عالية، على الحاجة لتشديد عقوبة الرشوة، لا على الحاجة لتعديل عقوبة الغرامة، ثم زيادة عقوبة السجن، ونفس الإتجاه، يتضح على مستوى الإخباريين عند النيابة، ورجال الشرطة، ورجال الرقابة الإدارية. بحيث يمكن القول أن هناك حاجة واضحة لتشديد عقوبة الرشوة، من ناحية، وتعديل الغرامة، وزيادة عقوبة السجن، من ناحية أخرى.

وبالنسبة لرأيهم حول عقوبة الغرامة المالية، باعتبارها أفضل وسيلة رادعة فى جريمة الرشوة، تبين أن هناك نسبة عالية منهم لا ترى أنها أفضل وسيلة، وذلك ما أكده ٣٣٠ حالة إخبارى، أما من اعتبروها وسيلة فعالة فى عقاب مرتكبى جريمة الرشوة فلا يزيد عددهم عن ٥٠ حالة.

وقد وضح هذا الإتجاه على مستوى فئات الإخباريين المختلفة، وإذا كان الفرق واضح بين من قدروا أهميتها، ومن اعتبروها غيرها كافية من هذه الناحية، فإن

الفروق غير واضح، بين فئات الإخباريين المختلفة، بالنسبة لتأكيدهم على أن العقوبة المالية، ليست أفضل وسيلة، فى عقاب مرتكبى جريمة الرشوة.

أما عن رأيهم فى المواد القانونية الخاصة بجريمة الرشوة، ومدى دورها فى إسعافهم فى إصدار أحكام فى كافة صور الرشوة، فالجدول التالى يبين ذلك.

س ٣٣: هل ترى أن الغرامة المالية كعقوبة أفضل فى العقاب على جريمة الرشوة ؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	١٠	٨١,٣٠	١٢	٩١,٥٣	١٢٣
نيابة	١٩	١٦,٦٦	٩٥	٨٣,٣٣	١١٤
شرطة	١٩	١٤,٦١	١١١	٨٥,٣٨	١٣٠
رقابة إدارية	٢	١٥,٣٨	١١	٩٢,٣٠	١٣
المجموع	٥٠		٣٣٠		٣٨٠

$كا^{٢}_{٢}$ = ٥,٥٥١ غير دالة.

ومن الجدول التالى يتبين أن نسبة كبيرة من الإخباريين تؤكد أن المواد القانونية الخاصة بجريمة الرشوة، تسعفهم فى كافة صور الجريمة، وأحكامها. وذلك ما أكده ٣٢٣ حالة، من الإخباريين، يقابلهم ٥٧ حالة فقط من الإخباريين يرون أن هذه المواد لا تسعفهم فى كافة صور جريمة الرشوة. والفرق كبير وواضح بين الفئتين[١] . وذلك ما اتفق عليه على مستوى القضاة والنيابة والشرطة، والإخباريين من الرقابة الإدارية.

(١) قيمة $كا^{٢}$ ١٧,٧ دالة عند مستوى ٠٠١,

وبالنسبة لمن أكدوا أن المواد القانونية المتعلقة بالرشوة لا تسعفهم، فإنهم يحددون بعض الصور التى يعانون من المواد القانونية فيها، خاصة وأن بعض المواد القانونية لم تتضمن كافة صور الرشوة. وذلك ما أكده ٢٣ حالة إخبارى. هذا فضلاً عن وجود نسبة من الإخباريين تؤكد أيضاً على وجود بعض الغموض فى المواد المتعلقة بالرشوة. والجدول التالى يوضح ذلك :

س ٣٤: هل ترى أن المواد القانونية الخاصة بجريمة الرشوة تسعفك في كافة الصور؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	١٠٥	٨٥,٣٦	١٨	١٤,٦٣	١٢٣
نيابة	١٠٩	٩٥,٦١	٥	٤,٨٢	١١٤
شرطة	١٠٠	٧٦,٩١	٣٠	٢٣,٠٨	١٣٠
رقابة إدارية	٩	٦٧,٦٩	٤	٣٠,٧٦	١٣
المجموع	٣٢٣		٥٧		٣٨٠

$كا^2_2$ = ١٧,٧٠٠٢ = ١٧,٧ دالة عند ٠٠١,

جدول يوضح بعض الصور التي لم تتناولها المواد القانونية ؟

الفئة	لم تتضمن كافة الصور		غموض المادة		الاثنين		غير مبين		المجموع	غير مطلوب	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		ك	%
قضاة	٥	٤,٤٠	٧	٥,٦٩	١	٠,٨١	٥	٤,٤٠	١٢٣	١٠٥	٨٥,٣٦
نيابة	٣	٢,٦٣	—	—	١	٠,٨٧	١	٠,٨٧	١١٤	١٠٩	٩٥,٦١
شرطة	١٤	١٠,٦٧	٦	٤,٦٥	١	٠,٧٦	١٠	٧,٦٩	١٣٠	٩٩	٧٦,١٥
رقابة إدارية	١	٧,٦٩	—	—	—	—	٣	٢٣,٠٨	١٣	٩	٦٧,٦٩
المجموع	٢٣		١٣		٣		١٩		٣٨٠	٣٢٢	

كا$^{٢}_{١}$ = ٤ , غير دالة.

ومن الجدول تبين أن نسبة من يؤكدون على عدم تضمن المواد لكافة الصور، من الشرطة تبلغ ١٠,٦٧ ٪، ومن الرقابة الإدارية تبلغ ٧,٦٩ ٪، ومن القضاة ٤,٤٠ ٪، ومن النيابة ٢,٦٣ ٪. أما عن غموض المادة فتقولها نسبة ٥,٦٩ ٪ من القضاة، ونسبة ٤,٦٥ ٪ من الشرطة، أما عن وجود الجانبين معاً، فتؤكده نسبة ٨١,٪ من القضاة، ومن النيابة نسبة ٨٧,٪، ونسبة ٧٦,٪ شرطة.

ومن ثم أكدت نسبة عالية من الإخباريين، أن المواد القانونية المتعلقة بالاعتداء على المال العام، فى حاجة إلى تعديل، وذلك ما هو واضح على مستوى فئات الإخباريين الذين بلغ عددهم ٢٠٧ حالة، يقابلها ١٧٣ حالة فقط من الإخباريين، لا يرون أن هناك حاجة لتعديل المواد الخاصة بالاعتداء على المال العام.

والجدول التالي يبين ذلك :

س ٣٦: هل ترى أن المواد القانونية الخاصة بجرائم الاعتداء على الوظيفة العامة والمال العام في حاجة إلى تعديل ؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٦٥	٥٢,٨٥	٥٨	٤٧,١٥	١٢٣
نيابة	٥٠	٤٨,٢٤	٦٤	٥٢,١٩	١١٤
شرطة	٨٤	٦٤,٦١	٤٦	٣٥,٣٨	١٣٠
رقابة إدارية	٨	٦١,٥٣	٥	٣,٣٦	١٣
المجموع	٢٧		١٧٣		٣٨٠

$كا^{٢}_{٣}$ = ١١,٢٥ دالة عند ٠٢,

ومن الجدول يتضح أن نسبة ٥٢,٨٥ ٪ من القضاة، تؤكد على ضرورة تعديل بعض المواد المتعلقة بالاعتداء على المال العام. وعلى مستوى النيابة تبلغ نسبتهم ٤٨,٢٤ ٪، أما الإخباريين من رجال الشرطة، فتبلغ نسبتهم ٦٤,٦١ ٪، والرقابة الإدارية تبلغ ٦١,٥٣ ٪. ومن التحليل الإحصائي تبين أن الفرق واضح بين من يرون أن هناك حاجة للتعديل، ومن لا يرون وجود هذه الحاجة.

أما عن التعديل المطلوب، بالنسبة للمواد القانونية المتعلقة بجرائم الاعتداء على المال العام، فتشمل الحاجة لإضافة أفعال أخرى للاعتداء على المال العام، لم تسجلها النصوص القانونية الحالية، وتعديل العقوبة بالنسبة لبعض الأفعال. هذا بالإضافة إلى تعديل يتعلق بالإجراءات المتبعة في التعامل مع جرائم الاعتداء على المال العام.

والجدول التالي يبين ذلك :

س ٣٧ : لمن يجيب بالإيجاب يسأل: بماذا يتعلق هذا التعديل؟

الفئة	إضافة أفعال أخرى		تعديل العقوبة		تعديلات تتعلق بالإجراءات		المجموع	غير مطلوب	
	ك	%	ك	%	ك	%		ك	%
قضاة	٢٢	١٤,٣٨	٣٤	٢٢,٢٢	٣٩	٢٧,٥٤	١٥٣	٥٨	٣٧,٩٠
نيابة	٢٣	١٦,٠٨	٢٨	١٩,٥٨	٢٨	١٩,٥٨	١٤٣	٦٤	٤٤,٧٥
شرطة	٣	١٩,٢٩	٤١	٢٣,٩٧	٥١	٢٩,٨٢	١٧١	٤٦	٢٦,٩٠
رقابة إدارية	٥	٢٥,٠٠	٧	٣٥,٠٠	٣	١٥,٠٠	٢٠	٥	٢٥,٠٠
المجموع	٨٣		١٩٠		١٢١		٤٨٧		

$كا^{٢}_{٤}$ = ١,٣٧٨ غير دالة.

ومن الجدول، يتبين لنا أن نسبة عالية جداً من الإخباريين، تؤكد على ضرورة إجراء تعديلات، تتعلق بالإجراءات المتبعة فى جرائم الرشوة، تليها نسبة عالية أيضاً تؤكد على ضرورة تعديل العقوبة نفسها، ثم يلى ذلك من يؤكدون على ضرورة إضافة أفعال أخرى لجريمة الرشوة، تشمل بعض الصور التى تشملها النصوص القانونية، هذا على مستوى العينة الكلية.

وعلى مستوى القضاة، بلغت نسبة من يؤكدون على ضرورة تعديل العقوبة ٢٢,٢٢ ٪، يليها نسبة من يرون ضرورة تعديل الإجراءات ٢٧,٥٤ ٪، ثم نسبة من يرون إضافة أفعال أخرى ١٤,٣٨ ٪، وعلى مستوى النيابة تساوت نسبة من يؤكدون على ضرورة تعديل العقوبة، وتعديل الإجراءات، يليها نسبة من يرون إضافة أفعال أخرى. أما الإخباريين من الشرطة فترتفع نسبة من يؤكدون على تعديل الإجراءات، يليها نسبة تعديل العقوبة، ثم إضافة أفعال أخرى. وبالنسبة للإخباريين من الرقابة الإدارية ترتفع نسبة من يؤكدون على تعديل العقوبة، تليها نسبة من يرون ضرورة إضافة أفعال أخرى. ثم نسبة تعديل الإجراءات.

أما عن مضمون المواد التى تقترح إضافتها بالنسبة لظاهرة الرشوة، فقد تبين أنها تتراوح بين تشديد العقوبة، وتغيير نوع العقوبة، وتعديل مواد خاصة بالإجراءات.

والجدول التالى يبين ذلك :

س ٣٨ : ما هو مضمون المواد التي تقترح إضافتها بالنسبة لظاهرة الرشوة؟

الفئة	تشديد العقوبة		تغيير نوع العقوبة		تعديل مواد خاصة بالإجراءات		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٠	٣٥,٧١	٦	٢١,٤٢	١٢	٤٢,٨٥	٢٨
نيابة	٨	٢٥,٣١	١٠	٣١,٢٥	١٤	٤٣,٧٥	٣٢
شرطة	٢١	٣١,٩٢	١٣	١٨,٨٤	٣٤	٤٩,٢٧	٦٩
رقابة إدارية	—	—	—	—	—	—	—
المجموع	٤٠		٢٩		٦٠		٣٩

كا$^{2}_{4}$ = ٢,١٢٣٨ غير دالة.

وبالنسبة لتشديد العقوبة، أكد عليها ٤٤ حالة إخبارى، من الفئات المختلفة، بلغت نسبتهم على مستوى القضاة ٣٥,٧١٪، وعلى مستوى النيابة ٢٥,٣١٪ وعلى مستوى الشرطة ٣١,٩٢٪، أما عن تغيير نوع العقوبة، فقد بلغت الحالات التى أكدت عليها ٢٩ حالة، منهم ٢١,٤٢ قضاة، ٣١,٢٥٪ نيابة، ١٨,٨٤٪ شرطة.

أما عن تعديل المواد الخاصة بالإجراءات لتكون أسرع وأيسر فقد أكدها ٦٠ حالة، منهم ٤٢,٨٥٪ قضاة، ٤٣,٧٥٪ نيابة، ٤٩,٢٧٪ شرطة.

وبذلك يتضح أن مضمون المواد المراد تعديلها بالنسبة لظاهرة الرشوة ينصب على تعديل الإجراءات وتبسيطها وتغير نوعية العقوبة، وتشديدها.

وقد تبين من التحليل أن من أكد على جانب واحد، من مضمون المواد، المراد إضافتها، هو أعلى نسبة، تليها نسبة محددة أكدت على جانبين معاً، ولو

أخذنا فى الاعتبار تغطية الجوانب الثلاثة من قبل الإخباريين لوجدنا أن الجوانب الثلاثة تأخذ نفس الاهتمام من الإخباريين.

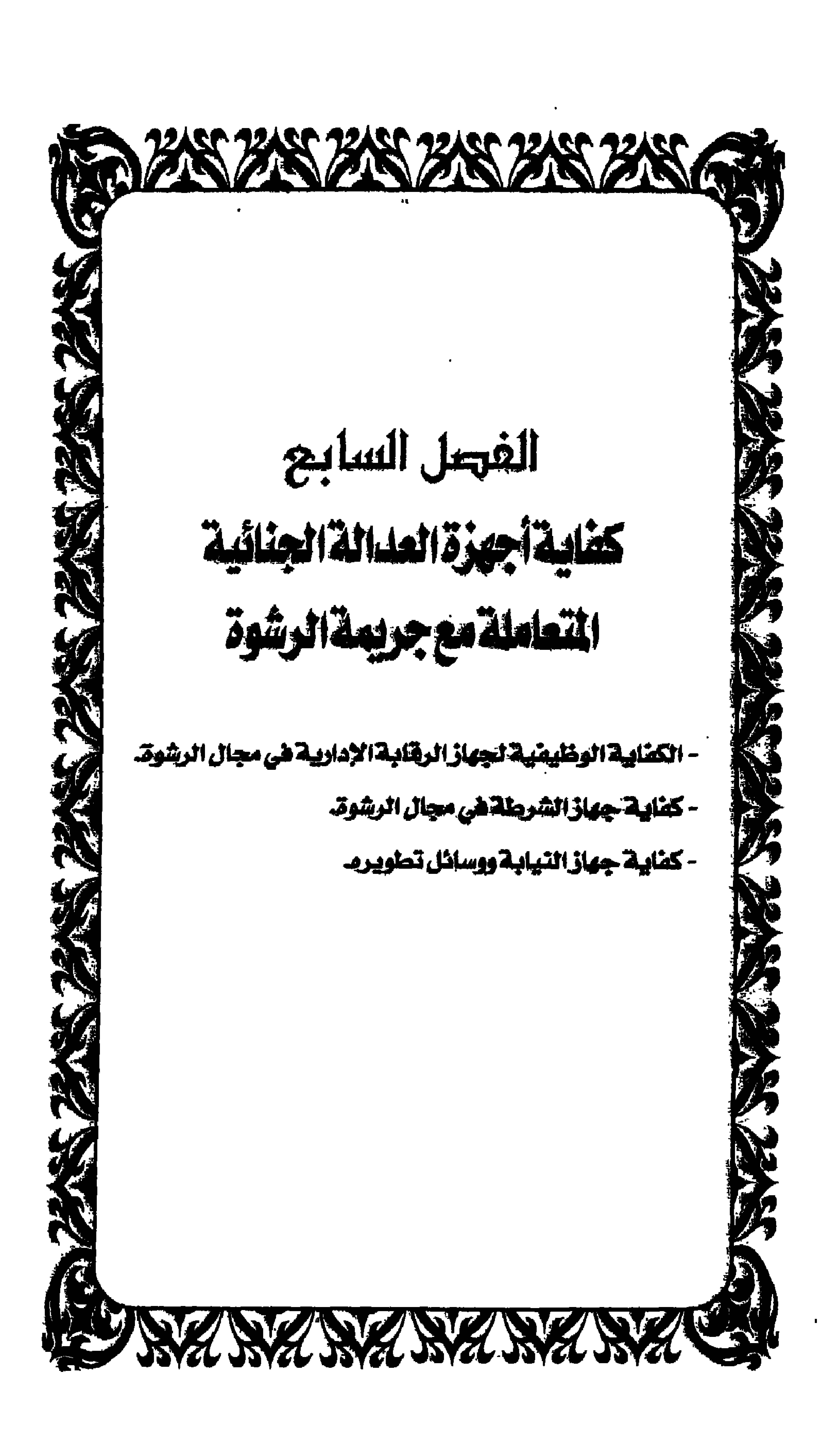
والجدول التالى يبين ذلك :

وبصورة عامة يتضح من الجدول التالى أن القضاة، والنيابة، والشرطة، وهم الإخباريين الذين يحملون هموم جريمة الرشوة من حيث العقوبة، وفاعليها، فى ردع أطراف الرشوة (راشى، مرتشى، وسيط). ولذلك كانو حريصين على ضرورة تشديد العقوبة، وإجراء تعديل عليها، وادخال تعديلات على المواد الخاصة بالإجراءات المتعلقة: بالقبض، والمحاكمة، وتنفيذ العقوبة.

وقد غطت إجابات الإخباريين تلك التغيرات الضرورية فى نظرهم سواء بالنسبة لتشديد العقوبة، وتغييرها، وتعديل المواد المتعلقة بالإجراءات، وهذه التأكيدات من قبل الإخباريين تحمل فى طياتها ضرورة مواجهة جريمة الرشوة للحد من خطورتها الاجتماعية والاقتصادية على اقتصاد المجتمع ونظمه الاجتماعية.

س ٢٨ : ما هو مضمون المواد التي تقترح إضافتها بالنسبة لظاهرة الرشوة ؟

الفئة	لمن أجاب إجابة واحدة		لمن أجاب ٢		لمن أجاب ٣		غير مبين		المجموع	غير مطلوب	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		ك	%
قضاة	٢٤	١١,٣٨	٢	١,٦٢	–	–	٣٩	٣١,٧٠	١٢٣	٥٨	٤٧,١٥
نيابة	٢٦	٢٢,٨٠	٣	٢,٦٣	–	–	٢١	١٨,٤٢	١١٤	٦٤	٥٢,١٩
شرطة	٤٥	٣٤,٦١	٢٠	٧,٦٩	–	–	٢٩	٢٢,٣٠	١٣٠	٤٦	٣٥,٣٨
رقابة إدارية	–	–	–	–	–	–	٨	٦١,٥٣	١٣	٥	٣٨,٤٦
المجموع	٩٥		٢٥		–		١٠٧		٣٨٠	١٧٣	



الفصل السابع

كفاية أجهزة العدالة الجنائية المتعاملة مع جريمة الرشوة

- الكفاية الوظيفية لجهاز الرقابة الإدارية في مجال الرشوة.
- كفاية جهاز الشرطة في مجال الرشوة.
- كفاية جهاز النيابة ووسائل تطويره.

الفصل السابع
كفاية أجهزة العدالة الجنائية
المتعاملة مع جريمة الرشوة

تمهيد :

نظراً لأن عينة الإخباريين، مسحوبة من مجتمع المسؤلين بأجهزة العدالة الجنائية المختلفة، سواء على مستوى الشرطة، والنيابة، أو الرقابة الإدارية. ونتيجة لما توفر لدى هذه الفئات من خبرات كافية، عن طبيعة الدور الذي يقوم به الجهاز الذي يعملون به. ونتيجة لإدراكهم لمكامن القصور، والقوة، في عمل تلك الأجهزة. فقد بات من المفيد التعرف على وجهة نظر هؤلاء الإخباريين بالنسبة لكفاية هذه الأجهزة الوظيفية، وما تعاني منه، من قصور في بعض الجوانب، سواء على المستوى الفني، أو الإداري. وذلك بالإضافة لتحديدهم لأهم الجوانب التي تحتاج لتطوير في نظرهم، وملامح هذا التطوير. وذلك لكي تتمكن هذه الأجهزة من أداء دورها في مجال جريمة الرشوة بكفاية عالية. وفي ضوء ذلك، يستهدف تحليلنا لمعطيات الدراسة في هذا المجال، التعرف على :

- المقدرة الوظيفية لأجهزة العدالة الجنائية في مجال جريمة الرشوة.
- أسباب القصور الوظيفي لأجهزة العدالة الجنائية.
- ملامح التطوير اللازمة لأجهزة العدالة الجنائية.

وسوف نناقش هذه الجوانب الثلاثة على مستوى جهاز الرقابة، الشرطة، وجهاز النيابة الإدارية.

أولاً: الكفاية الوظيفية لجهاز الرقابة الإدارية في مجال الرشوة:

لاشك أن للرقابة الإدارية دورها الوظيفي الواضح، في التعرف على جرائم الرشوة، والظروف المؤدية إليها، وكيفية مواجهتها. وذلك لأن الرقابة الدقيقة من هذا الجهاز لمجالات الأعمال التي تتوفر فيها ظروف الاحتكاك، والتعامل مع الجمهور، سوف تساعد على الاقلال من هذا السلوك.

وقد تدارك الإخباريين هذا الدور، وأهميته. إلا أنهم بحكم خبرتهم استطاعوا أن يضعوا أيديهم على جوانب القصور، ومراكز الضعف، في بناء هذا الجهاز، وأسباب ذلك، وكيفية التغلب على تلك الأسباب. وذلك ما نعرضه على النحو التالي :

١- المقدرة الوظيفية للرقابة الإدارية في مجال الرشوة:

تبين من الدراسة أن هناك نسبة عالية جداً من الإخباريين بمختلف فئاتهم تؤكد أن جهاز الرقابة الإدارية يؤدى واجباته على خير وجه فى مجال جريمة الرشوة. وقد بلغ عدد من أكدوا هذا الجانب ٢٤٦ حالة، من ٣٨٠ حالة. الأمر الذى يشير لارتفاع نسبة من يقررون عدم وجود قصور وظيفى، فى جهاز الرقابة الإدارية. فى حين أن نسبة معينة ترى أنه لا يؤدى واجباته ولا تزيد عن ١٣٤ حالة فقط.

وإذا ما ناقشنا نسبة من أكدوا عدم وجود قصور فى جهاز الرقابة الإدارية، تبين لنا أن نسبتهم على مستوى الإخباريين، من القضاة، بلغت ٦٨,٢٩ ٪، يقابلها نسبة ٦٢,٢٨ ٪ من فئة النيابة، وعلى مستوى الشرطة أيضاً تبلغ نسبتهم ٦٢,٣٠ ٪، فى حين أن الإخباريين من الرقابة الإدارية، قد تداركت الغالبية منهم عدم وجود هذا القصور، حيث أكد ذلك نسبة ٧٦,٩٩ ٪، وذلك يؤكد بدوره عدم وجود هذا القصور فى إدارة الرقابة الإدارية لواجباتها فى مجال جريمة الرشوة.

فى حين أن، من يرون أن هناك قصورا فى إدارة الرقابة الإدارية، رغم أن عددهم لا يزيد على ١٣٤ حالة فقط، إلا أن نسبتهم تكشف عن بعض جوانب القصور، وقد ارتفعت نسبتهم على مستوى القضاة والنيابة والشرطة، بشكل واضح. فى حين أن النسبة على مستوى الرقابة الإدارية لا تزيد عن ٢٣,٠٨٪. ورغم صغر هذه النسبة إلا أن لها أهميتها فى التحليل، إذ أن لديهم قدرة النقد الذاتى البناء، لأنهم حددوا ملامح هذا القصور، وأسباب، وكيفية التغلب عليه.

والجدول التالى يوضح ذلك :

س ٤٣: هل ترى أن جهاز الرقابة الإدارية يقوم بواجبه في تتبع جرائم الرشوة ومكافحتها؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	٨٤	٦٨,٢٩	٣٩	٣١,٧٠	١٢٣
نيابة	٧١	٦٢,٢٨	٤٣	٣٦,٧١	١١٤
شرطة	٨١	٦٢,٣٠	٤٩	٣٧,٦٩	١٣٠
رقابة إدارية	١٠	٧٦,٩٩	٣	٢٣,٠٨	١٣
المجموع	٢٤٦		٢٣٤		٣٨٠

$كا^2_{٢}$ = ٠,٦ غير دالة.

٢- أسباب القصور الوظيفي للرقابة الإدارية في مجال الرشوة :

فقد تبين أن هذه الفئة، التى أكدت وجود قصور فى وظيفة الرقابة الإدارية،

من ناحية الرشوة، تقرر أن ذلك راجع إلى تعقد الإجراءات، وعدم اتباع الإجراءات القانونية، والتساهل بلا مبرر، والتشديد بلا مبرر.

أما عن فئة من يرجع قصور وظيفة الجهاز، لتعقد الإجراءات، فتبلغ ٥٤ حالة، منهم نسبة ٣٣,٣٣ ٪ من القضاة، ونسبة ٤٧,٧٢ ٪ من النيابة، ونسبة ٣٤,٤٦ من الشرطة، ونسبة ٣٣,٣٢ من الرقابة الإدارية. وبالنسبة لعدم اتباع الإجراءات القانونية بلغت حالات الإخباريين ٤٠ حالة، منهم ٤٧,٤٢ ٪ من القضاة، ونسبة ٢١,٤٧ ٪ من النيابة، ومن الشرطة ٢٩,٦٦ ٪، ٣٣,٣٣ ٪ من الرقابة الإدارية وبالنسبة للتساهل بلا مبرر أكد ذلك ٢٨ حالة إخبارى منهم ١٩,٤٤ ٪ قضاة، ٢٧,٢٧ ٪ نيابة، ١٩,٥٠ ٪ شرطة، ١٦,٦٦ ٪ رقابة إدارية، أما عن التشديد بلا مبرر فتؤكده (٥) حالات فقط منهم نسبة ٤,٥٤ ٪ نيابة، ٤,٥٨ ٪ شرطة، ونسبة ١٦,٦٦ ٪ رقابة إدارية.

والجدول التالي يبين ذلك :

س ٤٤ : لمن يجيب بالنفي يسأل ما هي أسباب ذلك ؟

الفئة	إجابة واحدة		إجابتين		ثلاث إجابات		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٢	٣٣,٣٣	١٧	٤٧,٤٢	٧	١٩,٤٤	–	–	٣٦
نيابة	٢١	٤٧,٧٢	٩	٢٠,٤٧	١٢	٢٧,٢٧	٢	٤,٥٤	٤٤
شرطة	١٩	٣٦,٣٤	١٢	٢٢٩,٢٦	٨	١٩,٥٠	٢	٤,٥٨	٤١
رقابة إدارية	٢	٣٣,٣٣	٢	٣٣,٣٣	٢	١٦,٦٦	١	١٦,٦٦	٦
المجموع	٥٤		٤٠		٢٨		٥		١٢٧

كا$^{2}_{4}$ = ٦,٩٩ = ٦,٩ غير دالة.

ومن يعرض أسباب تفشى الرشوة، وعدم قدرة الرقابة الإدارية على أداء دورها الوظيفى فى هذا المجال، أن الرقابة الإدارية عندما تشير (توجه) ببعض الإجراءات لمؤسسات القطاع العام لمواجهة هذا الموقف، فإن هذه الأجهزة لا تأخذ بمشورتها وبذلك تكون لطبيعة العلاقة القانونية بين الرقابة الإدارية، والمؤسسات، دور واضح فى إضعاف دور الرقابة الإدارية من ناحية، واستمرار تفشى الرشوة من ناحية أخرى. وذلك ما يتضح من بيانات الدراسة، حيث أكد ١٨٣ إخبارى من عينة الإخباريين على أن أجهزة القطاع العام والحكومى، لا تأخذ بما تشير إليه الرقابة الإدارية فى تقاريرها، بخصوص هذا الشأن. وقد أوضح ذلك على مستوى القضاء بنسبة ٦٢,٦٠ ٪، وعلى مستوى النيابة بنسبة ٤٢,٩٨ ٪، وعلى مستوى الشرطة بنسبة ٤٩,٢٣ ٪، وعلى مستوى الرقابة الإدارية بنسبة ٢٣,٠٨ ٪.

وذلك ما يوضحه الجدول التالى :

الفئة	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٣٣	٢٦,٨٢	٧٧	٦٢,٦٠	١٣	١٠,٥٦	١٢٣
نيابة	٥٧	٥٠,٠٠	٤٩	٤٢,٩٨	٨	٧,٠١	١١٤
رقابة إدارية	٩	٦٧,٦٩	٣	٢٣,٠٨	١	٧,٦٩	١٣
شرطة	٦١	٤٦,٩٢	١٢٤	٤٩,٢٣	٥	٣,٨٤	١٣٠
المجموع	١٦٠		١٩٣		٢٧		٣٨٠

كا$^{٢}_{٢}$ = ٣,٦٢ غير دالة

٣- ملامح تطوير إسلوب عمل الرقابة الإدارية في مجال الرشوة :

تبين من الدراسة أن هناك نسبة عالية من الإخباريين، تؤكد على ضرورة التطور على نحو ما هو واضح فى الجدول التالى :

س ٤٦ : هل ترى أن إسلوب العمل في جهاز الرقابة يحتاج إلى تطوير؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	٦٥	٥٢,٨٥	٥٨	٤٧,١٥	١٢٣
نيابة	٥٦	٤٩,١٢	٥٨	٥٠,٨٧	١١٤
شرطة	٦٦	٥٠,٧٦	٦٤	٤٩,٢٣	١٣٠
رقابة إدارية	٨	٦١,٥٣	٥	٣٨,٤٦	١٣
المجموع	١٩٥		١٨٥		٣٨٠

$كا^{٢}_{٣}$ = ٠,٨ غير دالة.

يذهب الإخباريون معبرون عن رأيهم فى حاجة إسلوب الرقابة الإدارية للتطوير، ومن ثم أجاب ١٩٥ إخبارى بالإيجاب أكدوا ضرورة تطوير إسلوب عملها، بنعم نسبة ٥٢,٨٥ ٪ قضاة، نسبة ٤٩,١٢ ٪ نيابة، ونسبة ٥,٧٦ ٪ شرطة، ونسبة ٦١,٥٣ ٪ رقابة إدارية، والجدير بالذكر فى هذا الشأن أن نسبة الإخباريين من الرقابة الإدارية، التى تؤكد على ضرورة تطوير إسلوب عمل الرقابة الإدارية عالية بهذه الصورة، الأمر الذى يؤكد حاجة إسلوب العمل المتبع فى عملية الرقابة من الجهاز للتطوير، بما يجعله صالح فى مجال الحد من جريمة الرشوة، على مستوى المؤسسات الحكومية، ومؤسسات القطاع العام، والتعاونى الزراعى.

أما عن ملامح هذا التطوير المطلوب لإسلوب عمل الرقابة الإدارية، فقد تمثلت فى ضرورة الأخذ بالإسلوب العلمى فى عمل الرقابة الإدارية، والالتزام بالإجراءات القانونية، وتدعيم قوة الرقابة الإدارية.

وبذلك يكون التطوير شامل لبناء الجهاز نفسه، وخاصة من الدعم بالأشخاص القادرين على العمل، وطبيعة الإسلوب، وعملية تنفيذ الدور، أو الوظيفة التى يقوم بها جهاز الرقابة.

والجدول التالى يبين ذلك:

س ٤٧ : لمن يجيب بالإيجاب يسأل ما هي أهم ملامح هذا التطوير في نظرك؟

الفئة	الأخذ بالإسلوب العلمي		الالتزام بالإجراءات القانونية		تدعيم الرقابة الإدارية		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٢٧	٣٣,٣٣	٨	١٠,٢٥	٤٣	٥٥,١٢	٧٨
نيابة	٢٠	٣٠,٠٧	٩	١٣,٨	٣٦	٥٥,٢٨	٦٥
شرطة	٢٨	٣٥,٨٩	١٣	١٦,٦٦	٣٧	٤٧,٤٣	٧٨
رقابة إدارية	٦	٤٠,٠٠	٤	٢٦,٦٦	٥	٣٣,٣٣	١٥
المجموع	٨١		٣٤		١٤١		٢٣٦

$كا^{2}_{٤}$ = ٥,٣١٥٧ غير دالة ٥,٣٢.

أما عن التطور لإسلوب العمل، فقد أكد الإخباريون على حاجة الرقابة الإدارية، للأخذ بالإسلوب العلمى فى عملها. وذلك ما أكده ٨١ حالة إخبارى منهم نسبة ٣٣,٣٣٪ قضاة، ٣٠,٠٧٪ نيابة، ونسبة ٣٥,٨٩٪ شرطة، ونسبة ٤٠٪ رقابة إدارية. ولا شك أن ارتفاع نسبة الإخباريين من الرقابة الإدارية والذين

يؤكدون على ضرورة الأخذ بالإسلوب العلمى فى العمل، والذين يؤكدون على أهمية هذا الإسلوب.

وبالنسبة للإلتزام بالإجراءات القانونية فقد أكد على ذلك ٣٤ حالة إخبارى، منهم ١٠,٢٥ ٪ قضاة، ونسبة ١٣,٨ ٪ نيابة، ونسبة ١٦,٦٦ ٪ شرطة، ونسبة ٢٦,٦٦ ٪ رقابة إدارية.

أما عن حاجة الرقابة الإدارية لتدعيم قدرتها على العمل، عن طريق الأشخاص، فقد أكد ذلك ١٢١ إخبارى، منهم نسبة ٤٥,١٢ ٪ قضاة، ٥٥,٣٨ ٪ نيابة، ٤٧,٤٣ ٪ شرطة، ونسبة ٣٣,٣٣ ٪ رقابة إدارية.

ثانياً: كفاية جهاز الشرطة في مجال الرشوة :

لما كان جهاز الشرطة، من الأجهزة الأساسية العاملة فى مجال الجريمة، بصفة عامة والرشوة بصفة خاصة. حيث أن دورها يتمثل فى المكافحة، والضبط فى مجال الجريمة بصفة عامة.

وفى مجال الرشوة بصفة خاصة فقد كشفت دراسة دورها الوظيفى فى مجال الرشوة أن دورها من الأمور الهامة والحيوية.

ولاشك أن الإخباريين بما لديهم من خبرة متراكمة عن عمل الشرطة، ودورها الوظيفى فى هذا المجال، يستطيعون القاء الضوء على هذا الدور، وما يعانيه من قصور، وكيفية رفع مستواها.

وقد قرر ١٦١ حالة إخبارى أن الشرطة لا تؤدى دورها، فى تتبع جرائم الرشوة، والوقاية منها. ومن هذه الفئة نسبة ٤٥,٥٢ ٪ قضاة، ٤٤,٧٣ ٪ نيابة، ٣٦,٩٢ ٪ شرطة، ٤٦,٥١ ٪ رقابة إدارية.

والجدول التالى يبين ذلك :

س ٤٨ : هل ترى أن جهاز الشرطة يؤدي دوره في تتبع جرائم الرشوة والوقاية منها ؟

الفئـة	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	١٦٦	٥٣,٦٥	٥٦	٤٥,٥٢	١	٠,٨١	١٢٣
نيابة	٦٣	٥٥,٢٦	٥١	٤٤,٧٣	–	–	١١٤
شرطة	٨٢	٦٣,٠٧	٤٨	٣٦,٩٢	–	–	١٣٠
رقابة إدارية	٧	٥٣,١٥	٦	٤٦,٥١	–	–	١٣
المجموع	٢١٨		١٦١		١		٣٨٠

كا^{٢} = ٢١,٨ غير دالة.

وبسؤالهم عن مدى وجود مقترحات لديهم لتطوير جهاز الشرطة، أجاب ١٩٠ إخبارى بالإيجاب، منهم نسبة ٥١,٢١٪ قضاة، و ٣٦,٨٤٪ نيابة، و٦٢,٣٠٪ شرطة، و ٣٠,٧٦٪ رقابة إدارية، وارتفاع نسبة الإخباريين من رجال الشرطة هنا، ذات دلالة واضحة، إذ أنه يكشف عن احساسهم كمسؤلين عاملين فى مجالها بحاجة هذا الجهاز للتطوير.

والجدول التالى يبين ذلك :

س ٥٠ : لمن يجيب بالإيجاب يسأل: ما هي هذه المقترحات ؟

الفئة	تطوير إسلوب عمله		زيادة صلاحية		إنشاء جهاز خاص بالرشوة داخله		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	١٦	٣٤,٩٥	١١	٢٤,٠٨	١٩	٤٣,٠٤	٤٦
نيابة	٢١	٢٧,٢٧	٢٤	٢٩,٨٨	٣٢	٤١,٥٧	٧٧
شرطة	٣٩	٣٦,١١	٢٩	٢٦,٨٥	٥٠	٤٥,٣٨	١٠٨
رقابة إدارية	٣	٦٠,٠٠	١	٢٠,٠٠	١	٢٠,٠٠	٥
المجموع	٧٩		٥٥		١٠٢		٢٣٦

كا$^{2}_{4}$ = ٤,٢٣٣٩ غير دالة.

٢- عن المقترحات المتعلقة بتطوير جهاز الشرطة :

فقد تبين من إجابات الإخباريين، أن المقترحات تشمل تطوير إسلوب العمل، وزيادة صلاحية الجهاز، وإنشاء جهاز خاص بمكافحة الرشوة.

وبالنسبة لتطوير إسلوب العمل بحيث يصير ذات طابع علمى، فقد أكد عليه ٧٩ حالة إخبارى، منهم ٢٧ ٪ قضاة، ٣٤ ٪ نيابة، ٣٦ ٪ شرطة، ٦٠ ٪ رقابة إدارية.

أما عن زيادة صلاحية الجهاز، فقد أكد عليها ٢٩ ٪ قضاة، ٢٤ ٪ نيابة ٢٦ ٪ شرطة، ٢٠ ٪ رقابة إدارية. كما ارتفعت حالات الإخباريين الذين يؤكدون على إنشاء جهاز خاص بالشرطة، فيبلغ عددهم ١٠٢ حالة إخبارى، منهم نسبة ٤١,٥٧ ٪ قضاة، ونسبة ٤٣,٠٤ ٪ نيابة، ونسبة ٤٥,٣٨ ٪ شرطة، ونسبة ٢٠,٠٠ رقابة إدارية.

وبهذه المقترحات يؤكد الإخباريون على إمكانية تطوير جهاز الرقابة، لمكافحة الرشو، والوقاية منها وضبطها.

ثالثاً: كفاية جهاز النيابة ووسائل تطويره :

تبين من الدراسة أن جهاز النيابة، يعانى من بعض مظاهر هذا القصور، فى القيام بدوره فى عملية مواجهة الرشوة. وقد أكد الإخباريون ذلك، حيث بلغ عدد من يرى أن النيابة لا تؤدى دورها فى مجال الرشوة ٢٣٠ حالة، منهم نسبة ٦٥,٨٥٪ قضاة، ونسبة ٦٦,٦٦٪ نيابة، ونسبة ٤٩,٢٣٪ شرطة، ونسبة ٦٧,٦٩٪ رقابة إدارية.

والجدول التالي يوضح ذلك :

س ٣٩ : هل ترى أن النيابة الإدارية تؤدي دورها في مجال جريمة الرشوة ؟

الفئة	نعم		لا		غير مبين		المجموع
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	
قضاة	٤٠	٣٢,٥٢	٨١	٥٦,٨٥	٢	١,٦٢	١٢٣
نيابة	٣٨	٣٣,٣٣	٧٦	٦٦,٦٦	–	–	١١٤
شرطة	٦٥	٥٠,٠٠	٦٤	٤٩,٢٣	١	٠,٧٦	١٣٠
رقابة إدارية	٤	٣٠,٧٦	٩	٦٧,٦٩	–	–	١٣
المجموع	٢٤٧		٢٣٠		٣		٣٨٠

$كا^{٢}_{٣}$ = ١٠,٨٣ دالة عند ٠,٠٢

كما أنهم يرون أيضاً، أن دور النيابة بالنسبة لجرائم الاعتداء على الوظيفة العامة، والمال العام، فى حاجة إلى تطوير. وقد أكد ذلك ٢٤٢ حالة إخبارى، منهم ٦٦٪ قضاة، ٧١٪ نيابة، ٥٥ شرطة، ٥٣٪ رقابة إدارية.

والجدول التالى يوضح ذلك :

س ٤١ : هل ترى أن دور النيابة الإدارية بالنسبة لجرائم الاعتداء على الوظيفة العامة والمال العام تحتاج إلى تطوير؟

الفئة	نعم		لا		المجموع
	ك	%	ك	%	
قضاة	٨٢	٦٦,٦٦	٤١	٣٣,٣٣	١٢٣
نيابة	٨١	٧١,٠٥	٣٣	٢٨,٩٤	١١٤
شرطة	٧٢	٥٥,٣٨	٥٨	٤٤,٦١	١٣٠
رقابة إدارية	٧	٥٣,١٥	٦	٤٦,٥١	١٣
المجموع	٢٤٢		١٣٨		٣٨٠

$كا^{٢}_{٣}$ = ٧,٥٠١٨ = ٧,٥ غير دالة (شك)

وبذلك يتضح لنا أن جهاز النيابة فى حاجة إلى تطوير، يمكنه من أداء دوره بكفاءة فى مجال مكافحة جريمة الرشوة.

٢- أما عن ملامح التطوير المطلوب لجهاز النيابة فذلك يشمل الجوانب التالية :

تطوير فى الإجراءات، تطوير وظيفة الجهاز، وتطوير بناء الجهاز وتطوير فى القوانين المنظمة، والجدول التالى يبين ذلك :

س ٤٢ : لمن يجيب بالإيجاب يسأل ما هي أهم ملامح هذا التطوير في نظرك ؟

الفئة	تطوير في الإجراءات		تطوير في وظيفة الجهاز		تطوير في بناء الجهاز		تطوير في القوانين المنظمة		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٣٩	٤٧,٥٦	٢٠	٣٤,٣٩	٢٤	٢٩,٢٦	١٩	٢٣,١٧	٨٢
نيابة	٢١	١٦,٨٢	٣٦	٢٨,٥٧	٢١	١٦,٨٢	٤٨	٣٨,٠٩	١٢٦
شرطة	٢٨	٢٨,٢٨	٢٦	٢٦,٧١	٢٦	١٦,١٦	٢٩	٢٩,٢٩	٩٩
رقابة إدارية	٥	٧١,٤٢	١	١٤,٢٨	١	١٤,٢٨	–	–	٧
المجموع	٩٣		٨٣		٧٢		٩٦		٣٣٤

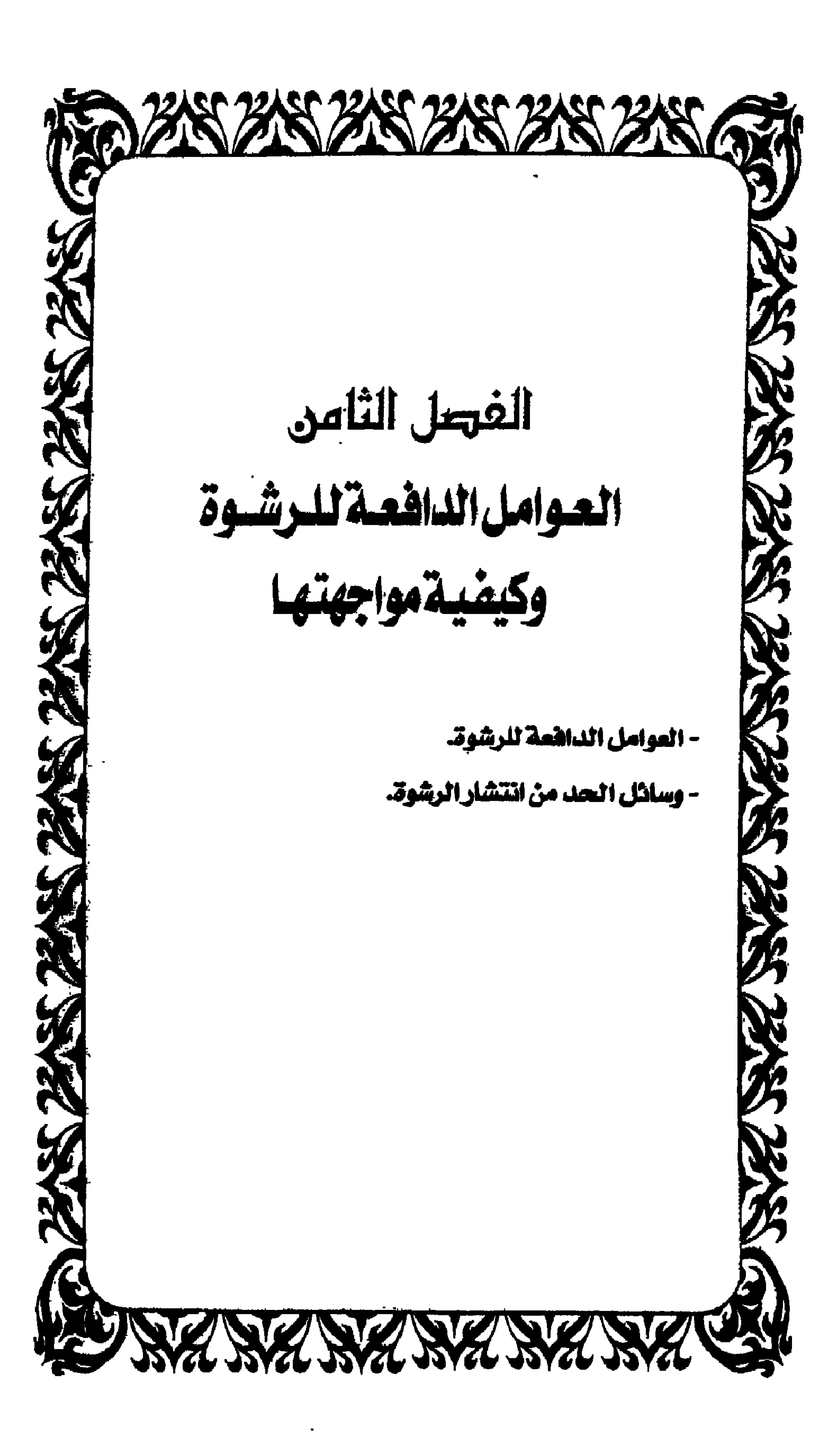
كا$^{٢}_{٦}$ = ٢١,٣١٢٦ = ٢١,٣١ دالة عند ٠,٠١

أما بالنسبة لهذه الجوانب مجتمعة، فهي ذات أهمية متقاربة، من وجهة نظر الإخباريين، حيث أن الفرق بين تكرارات كل منهما متقاربة.

وبالنسبة للفئات وبعضها على مستوى الإخباريين، فقد تبين أن تطوير الإجراءات تؤكد بشكل واضح على مستوى القضاه، يليها الشرطة، ثم الرقابة الإدارية، والنيابة. أما عن التطوير فى وظيفة الجهاز فهي عامة بين النيابة، يليها الشرطة، ثم القضاه، وأخيراً الرقابة الإدارية.

وبالنسبة لبناء الجهاز فإن تطويره مؤكد بشكل واضح على مستوى القضاه ثم النيابة، والشرطة، فالرقابة الإدارية.

وأخيراً نجد أن التطوير فى القوانين المنظمة للنيابة وعملها واضح، من حيث أهميته على مستوى النيابة والشرطة، ويليه القضاة..



الفصل الثامن

العوامل الدافعة للرشوة وكيفية مواجهتها

- العوامل الدافعة للرشوة.
- وسائل الحد من انتشار الرشوة.

الفصل الثامن
العوامل الدافعة للرشوة
وكيفية مواجهتها

تمهيد :

تزايد اهتمام علماء الاجتماع، والمفكرين، فى الآونة الأخيرة، بدراسة صور الفساد، التى تعانى منها بعض المجتمعات المتقدمة والنامية على السواء. وذلك للتعرف على مصادر هذه الزيادة الفجائية فى الإنحرافات، والفساد، واتجاهاتها، واحتمالاتها فى المستقبل، لإمكان الحد منها. وإن كانت تلك الاهتمامات لم تتجاوز مستوى التحليل النظرى، إلا فى القليل منها، فإنها قد ألقت الضوء على بعض جوانب هذه الظاهرة، المرتبطة بالتوترات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والشخصية.

ومن هذه الدراسات التى تناولت ظاهرة الفساد، دراسة «رالف بريبانق» للفساد البيروقراطى والعوامل الكامنة[١]، ودراسة «روبرت تلمان» لظهور بيروقراطية السوق السوداء وعلاقته بمشاكل الإدارة والتنمية فى الدول الجديدة[٢]، ودراسة «كولين ليز» لمشكلة الفساد[٣]، ودراسة «كارل فردريك» للباثولوجيا السياسية[٤]، وقد اهتمت هذه الدراسات فى عموميتها بمدى تفشى ظاهرة

---

(1) Braibanti, Ralph; Refction on Bureaucratic corrcuption, Public administration. 1962. Vol. 40.

(2) Telman, Robert: Emergence of Black-Market Bureaucracy: B.. Administration R. 1968. Vol. 27. N. 5.

(3) Leyz, calin: .. is the problem about corruption, Journal of madern African studies, 1965. 3, 2.

(4) Friedrich, C. J: Political Pathologys, The Political 1966. Vol. 37.

الرشوة، وعلاقته بطبيعة السياق الاجتماعي للمجتمعات، المتقدمة، والنامية. وما تتسم به بناءاتها الإدارية، ومدى هيمنته البيروقراطية، وفرض سلطاتها على العمل الإدارى بالمشروعات.

ومع ذلك، فإن هذه الدراسات تسهم فى وضوح الرؤيا بأبعاد ظاهرة الفساد بخاصة، والعوامل الكامنة ورائها. وقد اعتمدنا فى تحليلنا للعوامل الدافعة للرشوة فى مصر على الخبرة المتوفرة لدى الإخباريين، بأجهزة العدالة الجنائية، حول الرشوة، من واقع التعامل مع حالاتها. وكان التكتيك الأساسى لهذه الدراسة عقد المقابلات مع هؤلاء الإخباريين، واستطلاع رأيهم، حول عوامل الرشوة، ووسائل الحد منها.

ولاشك أن عوامل الرشوة، متعددة ومتداخلة مع بعضها، فالعوامل المرتبطة بالوضع الاقتصادى، على علاقة بالعوامل الاجتماعية والثقافية الأخرى، فكلما كانت القيم السائدة فى المجتمع مؤكدة للاستهلاك، والتطلع الاجتماعى، كلما برزت فاعلية العامل الاقتصادى. كما أن لعوامل التطلع بالتنظيمات الاجتماعية علاقتها الواضحة بالظروف الاقتصادية، وقلة المراكز والأدوار، هذا فضلاً عن تأثير كافة العوامل مجتمعة، سواء الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، على الجانب الشخصى، كما أنها تتأثر بها.

ولاشك أن لكل من هذه العوامل، الشروط والمتطلبات اللازمة لإضعاف فاعلية التنظيم هذا فضلاً عن وضوح الاختلاف النسبى على مستوى البناءات التنظيمية، سواء كانت حكومية، أو تعاونية زراعية، أو قطاع عام. وذلك بالنسبة للعوامل الدافعة للرشوة، فى كل منها، ووسائل اقلالها.

وفى ضوء ذلك نعرض لجانبين أساسيين فى هذا المبحث يتمثل أولهما فى: العوامل الدافعة للرشوة فى القطاعات، والمجالات المختلفة، ويتمثل ثانيهما فى: وسائل الاقلال من جرائم الرشوة.

أولاً: العوامل الدافعة للرشوة:

وهنا نناقش مستويين أساسيين للعوامل :

- عوامل على مستوى القطاعات المختلفة.

- عوامل عامة.

وإن كان العاملان متداخلان إلا أن لكل منهما مؤشراته واتجاهاته المختلفة فى إبراز الصورة العامة الفعلية للعوامل الدافعة للرشوة فى المجتمع المصرى.

١- عوامل الرشوة على مستوى القطاعات المختلفة:

أ - العوامل الدافعة للرشوة بالقطاع العام:

اعتمدنا فى تحديد هذه العوامل، ومناقشتها على المقابلة التى تم إجراؤها مع الإخباريين، والتى تبين منها أن عوامل الرشوة كثيرة ومتعددة. ففى القطاع العام أكد الإخباريون على أن عوامل الرشوة مرتبطة بعمليات التصدير والاستيراد، بشكل واضح. وقد أكد على ذلك نسبة ٧١,٨١٪ من الإخباريين.

أما بالنسبة لنقص الخدمات فيؤكدها كعامل دافع للرشوة نسبة ١٠,٥٪ وبالنسبة لنقص المستلزمات، أكدته نسبة ٨,٧٪. كما أن اختناقات السوق، تؤكده نسبة ٦,٥٪ كعامل من عوامل الرشوة، ثم ترتفع نسبة من يؤكدون على البناء الإدارى فى القطاع العام إلى ١٥,٩٪. ثم يؤكد على طبيعة العلاقات مع القطاعات الأخرى كعامل دافع للرشوة نسبة ٧,٩٪ من الإخباريين.

والواقع أن تأكيدات الإخباريين بالنسبة لهذه العوامل تتقارب فيما بين فئات القضاة، والنيابة، والشرطة، والرقابة الإدارية[١].

والجدول التالى يبين ذلك :

---

(١) قيمة كا = ١٤,١ دالة عند ٠,٠٥

س ٧ : في أي المجالات تحدث جريمة الرشوة وما أسباب ذلك ؟

أ- القطاع العام :

الفئـات	جميع القطاعات خاصة قطاع الاستيراد والتصدير		نقص الخدمات		نقص مستلزمات		اختناقات السوق		خلل في بناء الأجهزة في القطاع		طبيعة العلاقات مع القطاعات الأخرى		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	٤٩	٥٢,١	١١	١١,٧	٨	٨,٥	٩	٩,٦	١٥	١٢,٠	٦	٦,٤	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٦٦	٨٩,٢	١٣	١٧,٦	١١	١٤,٩	٨	١٠,٨	١١	١٤,٩	١٣	١٧,٦	٧٤	١٠٠
شرطة	٦٧	٧٢,٨	٥	٥,٤	٥	٥,٤	١	١,١	١٦	١٧,٤	٢	٢,٢	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	١٧	١٠٠	—	—	—	—	—	—	٢	١١,٧	١	٥,٩	١٧	١٠٠
المجموع	١٩٩	١٧,٨	٢٩.	١٠,٥	٢٤	٨,٧	١٨	٦,٥	٤٤	١٥,٩	٢٢	٧,٩	٢٧٧	١٠٠

ب- العوامل الدافعة للرشوة بالقطاع الخاص :

أما على مستوى القطاع الخاص، فهناك تأكيد واضح على حدوثها بهذا القطاع خاصة فى المخابز والمطاعم. وقد أكد ذلك نسبة ٥٥,٢ ٪ من الإخباريين. فى حين أن نسبة لا تزيد عن ٩,٤ ٪ ترى أن الرشوة نادرة الحدوث بالقطاع الخاص. أما عن أسباب الرشوة بهذا القطاع، فقد تبين أن نقص الخدمات المقدمة للموظفين، والعمال بالقطاع الخاص، لها تأثير على إنتشار الرشوة بهذا القطاع. ولا تؤكد على هذا العامل سوى نسبة ٦,٣ ٪ من الإخباريين، ونفس الحال بالنسبة لنقص مستلزمات الإنتاج.

أما احتياجات السوق، والخلل فى بناء الأجهزة الإدارية بهذا القطاع، فنسبتها متعادلة ولا تزيد عن ٨,٣ ٪ من الإخباريين، ثم يأتى العامل المتعلق بطبيعة العلاقات مع القطاعات الأخرى، ويؤكد عليه نسبة ٦,٣ ٪ من الإخباريين، ومن التحليل لهذه العوامل الدافعة بالقطاع الخاص[1].

والجدول التالى يبين ذلك :

(١) قيمة كا^{٢} = ١٤,١ دالة عند ٠٥,

(٢ قيمة كا = صفر غير دالة.

(تابع) س ٧ : في أي المجالات تحدث جريمة الرشوة وما أسباب ذلك ؟

ب- القطاع الخاص :

الفئـــات	جميع القطاعات خصبة للابتزاز والطمع		لا يحدث في القطاع الخاص بالرشوة		نقص الخدمات		نقص مستلزمات الإنتاج		اختناقات السوق		خلل في بناء الأجهزة		طبيعة العلاقات مع القطاعات الأخرى		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	١٢	٥٧,٢	٢	٩,٥	١	٤,٧	١	٤,٨	٣	١٤,٣	٢	٩,٥	—	—	٢	١٠٠
نيابة عامة	١٦	٣٣,٤	٧	١٤,٦	٥	١٠,٤	٥	١٠,٤	٥	١٠,٤	٥	١٠,٠	—	١٠,٤	٤	١٠٠
شرطة	١٦	٩٤,١	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٥	٥,٩	١	١٠٠
رقابة إدارية	٩	٩٠,٠	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	١	—	١	١٠٠
المجموع	٥٣	٥٥,٢	٩	٩,٤	٦	٦,٣	٦	٦,٢	٨	٨,٣	٨	٨,٣	٦	٦,٣	٩	١٠٠

جـ- العوامل الدافعة للرشوة بالقطاع الحكومي :

بمناقشة عوامل الرشوة بالقطاع الحكومى ومؤسساته المختلفة، تبين أن هناك تأكيد واضح من الإخباريين على إنتشار الرشوة، بمختلف المؤسسات المتعاملة مع الجمهور، خاصة الجمارك، والجوازات، والمرور، والإسكان. وغيرها من المجالات التى ترتبط بها مصالح الجماهير بشكل واضح. وقد أرجع الإخباريين أسباب ذلك لمجموعة من العوامل تتمثل فى نقص الخدمات، ونقص مستلزمات الإنتاج، واختناقات السوق، وخلل البناء الإدارى، وطبيعة علاقاته مع القطاعات الأخرى.

وقد أكد على عامل نقص الخدمات نسبة ٢١,٩ ٪، وعلى نقص مستلزمات الإنتاج نسبة ٦,٩ ٪، وعلى اختناقات السوق بنسبة ٦,٥ ٪، وعلى خلل البناء الإدارى بالمؤسسات الحكومية بنسبة ٦,٥ ٪.

أما العامل الخاص بطبيعة العلاقات بين المؤسسات الحكومية، ومؤسساته القطاعات الأخرى، فيؤكدها نسبة ٦,٥ ٪ من الإخباريين، وواضح من التحليل الإحصائى أن الإخباريين يختلفون إلى حد ما فى تقديرهم لهذه العوامل، وخطورتها. فبالنسبة لتفشي الرشوة بالمؤسسات الحكومية، تبين أن هذا الاختلاف على مستوى متوسط، وذلك ما كشفت عنه نتائج التحليل الإحصائى(١).

والجدول التالى يبين ذلك :

(١) قيمة كا٢ = ١٨,٦ دالة عند مستوى ٠,٠٢

(تابع) س ٧: في أي المجالات تحدث جريمة الرشوة وما أسباب ذلك؟

جـ- القطاعات الحكومية:

الفئـات	مجال الخدمات التي تتعامل مع الجماهير		نقص الخدمات		نقص مستلزمات الإنتاج		اختناقات السوق		خلل في بناء الجهاز الحكومي		طبيعة العلاقات مع القطاعات الأخرى		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	٦٤	٦٨,٠	١١	١١,٧	٦	٦,٤	٤	٤,٣	٧	٧,٤	٢	٢,١	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٤٢	٥٦,٧	١٣	١٧,٦	٨	١٠,٨	٩	١٢,٢	٧	٩,٥	٧	٩,٥	٧٤	١٠٠
شرطة	٧٣	٧٩,٤	٨	٨,٧	٥	٥,٤	٥	٥,٤	٣	٣,٣	٣	٢,٢	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	١٣	٨١,٣	١	٦,٣	–	–	–	–	١	٦,٢	١	٦,٢	١٦	١٠٠
المجموع	١٩٢	٦٩,٣	٣٣	١١,٩	١٩	٦,٩	١٨	٦,٥	١٨	٦,٥	١٢	٤,٣	٢٧٧	١٠٠

د - عوامل إنتشار الرشوة بالقطاع التعاوني الزراعي :

لهذا القطاع خصائصه الإدارية المرتبطة بطبيعة التسيير الذاتى، كما أن له فئاته المختلفة الخاصة، المتعاملة معه، وهم: الفلاحون بفئاتهم المختلفة، المتراوحة بين أصحاب الامتيازات الكبيرة، وأصحاب الحيازات الصغيرة، والملاك، والمستأجرين.

وقد أكد غالبية الإخباريين حدوث الرشوة بهذا القطاع، كما أنهم حددوا طبيعة العوامل الدافعة للرشوة بهذا القطاع، على أساس أنها متمثلة فى نقص الخدمات، ونقص مستلزمات الإنتاج، أو اختناقات السوق، وخلل البناء الإدارى بهذا القطاع ومؤسساته التعاونية، وطبيعة علاقته بالقطاعات الأخرى.

أما بالنسبة لنقص الخدمات فقد تأكد هذا العامل بنسبة ٥٦,٩ ٪، ونقص مستلزمات الإنتاج بنسبة ١١,٨ ٪، واختناقات السوق بنسبة ١٠٣,٧ ٪، وخلل البناء الإدارى بنسبة ٧,٨٠ ٪، وطبيعة العلاقات القائمة بين هذا القطاع والقطاعات الأخرى بنسبة ٩,٨ ٪.

وبذلك يتضح أن الاختلاف غير واضح بين هذه العوامل، كما أن الإخباريين متقاربين فيما بينهم من حيث تقديراتهم لهذه العوامل، ومدى فاعليتها فى عملية تفشى الرشوة، وذلك ما أكده التحليل الإحصائى.

والجدول التالى يبين ذلك :

قيمة كا^{2} = غير دالة.

(تابع) س ٧ : في أي المجالات تحدث جريمة الرشوة وما أسباب ذلك ؟

د - القطاع التعاوني :

الفئات	نقص الخدمات		نقص مستلزمات الإنتاج		اختناقات السوق		خلل في بناء الجهاز الحكومي		طبيعة العلاقات مع القطاعات الأخرى		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
قضاة	٦	٥٤,٥	٢	١٨,٢	٢	١٨,٢	١	٩,١	–	–	١١	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	١١	٤٧,٨	٣	١٣,١	٣	١٣,١	٣	١٣,٠	٣	١٣,٠	٢٣	١٠٠
شرطة	٩	٦٤,٣	١	٧,١	٢	١٤,٣	–	–	٢	١٤,٣	١٤	١٠٠
رقابة إدارية	٣	[illegible]	–	–	–	–	–	–	–	–	٣	١٠٠
المجموع	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١١,٨	٧	١٣,٧	٤	٧,٨	٥	٩,٨	٥١	١٠٠

وبمقارنة أسباب الرشوة على مستوى القطاعات الأربعة، يتبين لنا أن الإخباريين يختلفون فى تقدير هذه العوامل، طبقاً لخبرات كل فئة منهم بالنسبة لجرائم الرشوة، إلا أن جميع الإخباريين يؤكدون على العوامل الخمسة باعتبارها أساسية فى تفشى الرشوة بالقطاعات المختلفة.

وبالنسبة لنقص الخدمات ترتفع نسبته بشكل ملحوظ على مستوى القطاع التعاونى، بحيث تبلغ ٥٦,٩ ٪، يليه القطاع الحكومى، بنسبة ١١,٩ ٪، ثم القطاع العام ١٠,٥ ٪، وأخيراً القطاع الخاص بنسبة ٦,٣ ٪.

أما عن نقص مستلزمات الإنتاج فنسبته على مستوى القطاع التعاونى ١١,٨ ٪، يليه القطاع العام بنسبة ٨,٧ ٪، ثم القطاع الحكومى والقطاع الخاص بنسبة ٦ ٪ تقريباً.

وعن اختناقات السوق ترتفع نسبته بالقطاع التعاونى، فالقطاع الخاص ٨,٣ ٪ ثم يلى ذلك القطاعين العام والحكومى بنسبة ٦,٥ ٪.

وبالنسبة لعامل الخلل فى البناء الإدارى، لمؤسسات القطاعات فقد وضح أن نسبة الإخباريين الذين يؤكدون عليه عالية، بالقطاع العام ١٥,٩ ٪، يليه القطاع الخاص ٨,٣ ٪ فالقطاع التعاونى بنسبة ٧,٨ ٪، وأخيراً القطاع الحكومى بنسبة ٨٦,٥ ٪.

وعلى طبيعة العلاقات بين القطاعات وبعضها، ترتفع نسبته بالقطاع التعاونى ٩,٨ ٪، يليه القطاع العام ٧,٩ ٪ ثم القطاع الخاص ٦,٣ ٪، وأخيراً القطاع الحكومى بنسبة ٤,٣ ٪.

وبذلك يتضح أن البناء الإدارى على مستوى القطاع الحكومى، أقل العوامل تأثيراً على الرشوة، ولكن العوامل الأخرى مثل نقص مستلزمات الإنتاج، واختناقات السوق لها فاعلية واضحة فى هذا القطاع، والتعامل الواضح جيداً هو

نقص الخدمات. أما على مستوى القطاع العام، فالعامل الواضح يتمثل فى خلل البناء الإدارى يليه نقص الخدمات بنسبة ١٠,٥ ٪، يليه نقص مستلزمات الإنتاج، ثم علاقاته بالقطاعات الأخرى، وأخيراً اختناقات السوق.

وعلى مستوى القطاع الحكومي، ترتفع فاعلية عامل نقص الخدمات، وتتقارب فاعلية العوامل الأخرى من بعضها فى إنتشار وتفشى الرشوة، على مستوى هذا القطاع، وبالنسبة للقطاع الخاص، فيتضح فيه فاعلية اختناقات السوق، وخلل البناء الإدارى، يليها بعد ذلك العوامل الأخرى.

وعلى مستوى القطاع التعاونى، يمثل نقص الخدمات العامل الفعال، يليه اختناق السوق، ثم نقص مستلزمات الإنتاج، وطبيعة العلاقات، وأخيراً خلل البناء الإدارى بالتنظيم.

والجدول التالى يبين ذلك :

أسباب الرشوة بالقطاعات المختلفة :

الأسباب / القطاع	نقص الخدمات		نقص مستلزمات الإنتاج		اختناقات السوق		خلل في بناء الأجهزة الإدارية		طبيعة العلاقات		ملاحظات
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
القطاع العام	٢٩	١٠,٥	٢٤	٨,٧	١٨	٦,٥	٤٤	١٥,٩	٢٢	٧,٩	باقي النسبة تؤكد على ارتباط الرشوة بظروف التصدير والاستيراد ٧١/٨
القطاع الخاص	٩	٦,٣	٦,٣	٦,٣	٨	٨,٣	٨	٨,٣	٦	٦,٣	باقي النسبة تؤكد على ارتباط الرشوة بظروف المخابز والمطاعم ٥٥/٢
القطاع الحكومي	٢٣	١١,٩	١٩	٦,٩	١٨	٦,٥	١٨	٦,٥	١٢	٤,٣	باقي النسبة تؤكد على ارتباط الرشوة ظروف التعامل مع الجمهور.
القطاع التعاوني الزراعي	٢٩	٥٦,٩	٦	١١,٨	٧	١٣,٧	٤	٧,٨	٥	٩,٨	

٢- أما عن الأسباب العامة الدافعة للرشوة فتتمثل في :

ضآلة المرتبات، والأجور، والاغراء المادى. وتدهور القيم الرادعة لهذا السلوك، ونقص الوعى الاجتماعى، والتوعية، والتغييرات القانونية، وتركز السلطة فى يد أفراد معينين فى اتساع دائرة التطلعات الفردية، وتزايد الحاجات فى ظروف التحضر.

ويأتى أول هذه العوامل من الأهمية ضآلة الأجور والمرتبات، بنسبة ٦٥,٧ ٪، يليه تدهور القيم الرادعة بنسبة ٤٣ ٪، والتغييرات القانونية بنسبة ٣٦,١٠ ٪، والإغراء المادى بنسبة ٢١,٧ ٪، وتتركز السلطة فى يد أفراد معينين بنسبة ١٨,١ ٪، واتساع دائرة التطلعات الفردية بنسبة ٨,٧ ٪، وتزايد الحاجات فى ظروف التحضر بنسبة ٥,٨ ٪، ثم نقص التوعية والوعى الاجتماعى بنسبة ٥,٩ ٪.

والواقع أن تحديد هذه العوامل من حيث أهميتها فيما بين الإخباريين، متقارب إلى حد كبير، وإن كانت الفروق البسيطة على مستوى الفئات، تشكل فى جملتها فروقاً واضحة على مستوى العوامل المختلفة ككل.

والجدول التالى يوضح ذلك :

٤- ما تقديرك للأسباب الفعلية التي تؤدي لجريمة الرشوة ؟

الفئات	ضآلة المرتبات والأجور		الإعداد المادي الرادعة		تدهور القيم		نقص التوعية الثغرات القانونية			تمركز السلطة في يد أفراد معينة		اتساع دائرة التطلعات الفردية		تزايد الحاجات وظروف التحضر		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	٦٧	٣١,٢	٣٢	٣٤,٠	٤٢	٤٤,٧	٥,٣٥	٣٧	٣٩,٣	٢٠	٢١,٣	١١	١١,٧	٤	٤,٣	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٤٥	٦٠,٨	١٦	٢١,٦	٢٨	٢٧,٨	٢,٧٢	٢٨	٣٧,٨	٩	١٢,٢	٦	٨,١	٧	٩,٥	٧٤	١٠٠
شرطة	٦٠	٦٥,٢	١٢	١١,٠	٤١	٤٤,٦	٦,٥٦	٢٩	٣١,٥	١٩	٢٠,٧	٦	٦,٥	٤	٤,٤	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	١٠	٥٨,٨	١	٥,٩	٨	٤٧,١	٥,٩١	٦	٣٥,٣	٢	١١,٨	١	٥,٩	١	٥,٩	١٧	١٠٠
المجموع	١٨٢	٦٥,٧	٦١	٢١,٧	١٤٩	٤١	٥,١٤	١٠٠	٣٦,١	٥	٨,١	٢٤	٥٧	١٦	٥,٨	٢٧٧	١٠٠

وذلك لأن الإخباريين يرون أن الظروف المحيطة بالرشوة متعددة، وتشمل الظروف الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، والشخصية.

وقد تبين من التحليل الإحصائي للمقابلات، أن الظروف الاجتماعية تأتي في المرتبة الثانية، بعد الظروف الاقتصادية، تليها الظروف الثقافية، ثم الاستعدادات الشخصية، وزيادة تطلعات الشخصية، في ظروف التحضر. والجدول التالي يبين ذلك:

تقديرك للظروف الاجتماعية والاقتصادية المحيطة بمرتكبي الرشوة من واقع الخبرة ؟

الفئات	ظروف اجتماعية		ظروف اقتصادية		تطلعات شخصية		زيادة مطالب الحياة		ضعف الأخلاقيات		الاستعدادات الشخصية		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	٦٦	٧٠,٢	٧١	٧٥,٥	١٠	١٠,٦	١٨	٩١,١	٤٢	٤٤,٧	١٥	١٦,٠	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٣٥	٤٧,٣	٥٤	٧٣,٠	٩	١٢,٢	٢١	٢٨,٤	٢٢	٢٩,٧	١٦	٢١,٦	٧٤	١٠٠
شرطة	٦٢	٦٧,٤	٧٣	٧٩,٤	٨	٨,٧	٣٠	٣٢,٦	٣٢	٣٤,٨	١٧	١٨,٥	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	٩	٥٢,٩	١١	٦٤,٧	٥	٢٩,٤	٤	٢٣,٥	٦	٣٥,٣	٣	١٧,٦	١٧	١٠٠
المجموع	١٧٢	٦٢,١	٢٠٩	٧٥,٥	٣٢	١١,٦	٧٣	٢٦,٤	١٠٢	٣٦,٨	٥١	١٨,٤	٢٧٧	١٠٠

ثانياً: وسائل الحد من إنتشار الرشوة :

وبالنسبة لهذا المستوى من التحليل، نعرض لجانبين أساسيين، يتمثلا في: وسائل الحد من الرشوة على المستوى النوعي، ووسائل الحد من الرشوة بشكل عام، من واقع استطلاع رأى الإخباريين.

١ - وسائل الحد من الرشوة على المستوى النوعي :

ويتمثل هذا المستوى من التحليل من تحديد مقترحات الإخباريين للحد من الرشوة على المستوى القانوني، والتنظيمي، والاقتصادى، والاجتماعي.

وقد تبين من الدراسة أن مقترحات الإخباريين القانونية للحد من تفشى الرشوة، تتمثل في تعديل التشريعات، وإصدار قوانين جديدة، وزيادة عدد المحاكم، أو (تسهيل إجراءات التقاضى، وأعضاء السلطة للنيابة الإدارية، وتشديد العقوبة) وقد تبين من بيانات المقابلة مع الإخباريين، أن تشديد العقوبة بنسبة ٤٢,٢ ٪، يليه تعديل التشريعات، وإصدار قوانين جديدة بنسبة ٣٥,٦ ٪، وتسهيل إجراءات التقاضى بنسبة ١٥,٥ ٪، واعطاء السلطة للنيابة الإدارية ٣,٩ ٪، ثم زيادة عدد المحاكم بنسبة ٢,٨ ٪، وواضح أن أحكام الإخباريين بالنسبة لهذه المقترحات القانونية متقاربة.

والجدول التالي يوضح ذلك :

أ - ما هي مقترحاتك لمواجهة جريمة الرشوة ؟

مقترحات قانونية :

الفئات	تعديل التشريعات وإصدار قوانين جديدة		زيادة عدد المحاكم		تسهيل إجراءات التقاضي		اعطاء السلطة للنيابة الإدارية		تشديد العقوبة		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	١٧	٣٤,٧	—	—	١٣	٢٦,٥	—	—	١٩	٣٨,٨	٤٩	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٢٤	٥٠,٠	١	٢,١	٥	١٠,٤	٣	٦,٣	١٥	٣١,٢	٤٨	١٠٠
شرطة	١٨	٢٤,٢	٤	٥,٤	١٠	١٣,٥	٢	٢,٧	٤٠	٥٤,١	٧٤	١٠٠
رقابة إدارية	٥	٥٥,٦	—	—	—	—	٢	٢٢,٢	٢	٢٢,٢	٩	١٠٠
المجموع	٦٤	٣٥,٦	٥	٢,٨	٢٨	١٥,٥	٧	٣,٩	٧٦	٤٣,٢	١٨٠	١٠٠

المقترحات التنظيمية لمواجهة جريمة الرشوة :

تمثلت تلك المقترحات فى إعادة النظر فى اللوائح، وتقديم مقترحات تتعلق بتنظيم العلاقة مع الجمهور، وتشديد الرقابة، وتقنين معايير التقدم فى العمل. وقد احتل اقتراح تشديد الرقابة، المرتبة الأولى بنسبة ٣٧,٥ ٪، يليه معايير التقدم فى العمل بنسبة ٣٠,٧٠ ٪، وإعادة النظر فى اللوائح بنسبة ٢٧,٤ ٪، ومقترحات تتعلق بتنظيم العلاقة مع الجمهور بنسبة ٢٠,٢ ٪.

وقد تبين من التحليل الإحصائى أن الإخباريين تتقارب أحكامهم، بالنسبة لهذه العوامل الأربعة، من حيث أهميتها[١].

والجدول التالى يبين ذلك :

(١) قيمة كا٢ = ١٨,٦ دالة عند مستوى ٠,٠٢

أ - ما هي مقترحاتك لمواجهة جريمة الرشوة ؟

مقترحات قانونية :

الفئات	اعادة النظر اللوائح		مقترحات تتعلق بتنظيم العلاقة مع الجمهور		تشديد الرقابة		تقنين معايير التقدم في العمل		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	٢٣	٢٤,٥	٢٦	١٧,٦	٣٢	٣٤,٠	٣٦	٣٨,٣	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٢٠	٢٧,٠	٢٤	١٨,٩	٢٨	٣٧,٨	٢٠	٢٧,٠	٧٤	١٠٠
شرطة	٢٨	٣٠,٤	١٣	١٤,١	٣٣	٣٥,٩	٢٦	٢٨,٣	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	٥	٢٩,٤	٣	١٧,٦	١١	٦٤,٧	٣	١٧,٦	١٧	١٠٠
المجموع	٧٦	٢٧,٤	٥٦	٢٠,٢	١٠٤	٣٧,٥	٨٥	٣٠,٧	٢٧٧	١٠٠

المقترحات الاقتصادية لمواجهة جريمة الرشوة :

وقد تمثلت هذه المقترحات في رفع الأجور والمرتبات، ومواجهة غلاء المعيشة، وتثبيت الأسعار، وتثبيت صرف المكافآت والحوافز.

وقد برزت أهمية هذه العوامل، والمقترحات، على المستوى الاقتصادى، لمواجهة الرشوة، بحيث جاء رفع الأجور والمرتبات بنسبة ٦٨,٢ ٪، تليه مواجهة غلاء المعيشة، وتثبيت الأسعار بنسبة ٣٢,١ ٪، ثم تثبيت صرف المكافآت والحوافز بنسبة ٢٨,٢ ٪، والواقع أن لهذه المقترحة لمواجهة الرشوة أهميتها بالنسبة للعوامل الاقتصادية الدافعة لهذا السلوك، وقد تبين من التحليل الإحصائى، إتفاق وجهات نظر الإخباريين بالنسبة لهذه العوامل من حيث فاعليتها[١].

س: ما هي مقترحاتك لمواجهة جريمة الرشوة ؟

جـ- مقترحات اقتصادية :

الفئـــات	رفع الأجور المرتبات		مواجهة غلاء المعيشة وتثبيت الأسعار		تثبيت صرف المكافآت والحوافز		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪		
قضاة	٦٤	٦٨,٠	٤	٤٢,٥	٣٠	٣١,٩	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	٤٥	٦٠,٨	٢٦	٣٥,١	٢٣	٣١,١	٧٤	١٠٠
شرطة	٦٧	٧٢,٨	١٧	١٨,٥	٢٣	٢٥,٠	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	١٣	٧٦,٥	٦	٣٥,٣	٢	١١,٧	١٧	١٠٠
المجموع	٨٩	٦٨,٢	٨٩	٣٢,١	٧٨	٢٨,٢	٢٧٧	١٠٠

(١) قيمة $كا^{٢}$ = ٨ غير دالة.

مقترحات اجتماعية وثقافية :

هذه المقترحات لها طابعها الخاص، حيث تركيزها على دعم الوعى الاجتماعى، والثقافى، لدى الأشخاص، عن طريق ترشيدهم بالأهداف القومية، وأهداف التنظيمات، التى ينتمون إليها، وأهدافهم الخاصة. وتأكيد الوسائل المشروعة لتحقيق الأهداف العامة، والخاصة، ثم ترشيدهم بالمعايير السلوكية للتنظيمات.

وقد جاء تقدير الإخباريين لهذه المقترحات، مؤكدة لأهمية الترشيد بالأهداف الخاصة للأشخاص، ثم الترشيد بالأهداف القومية لكى تضيق الهوة، بين ما هو عام وما هو خاص. ثم الترشيد بالوسائل المشروعة لتحقيق الأهداف العامة، والأهداف الخاصة، ودعم المعايير المشروعة للسلوك التنظيمى بين الأعضاء، ثم أخيراً ترشيد الأعضاء بأهداف تنظيماتهم. وبذلك تتكامل هذه المقترحات بالنسبة للأهداف بمستوياتها القومية، والتنظيمية، والشخصية، مع الوسائل والمعايير المشروعة[1] لتحقيق هذه الأهداف ودعم السلوك الاجتماعى المحدد على مستوى التنظيم.

وقد اتفقت أحكام الإخباريين بالنسبة لهذه المقترحات، من حيث أهميتها، وذلك ما كشفت عنه نتائج التحليل الإحصائى.

والجدول التالى يبين ذلك :

---

(١) قيمة كا = ٧,٤ غير دالة.

ما هي مقترحاتك لمواجهة جريمة الرشوة ؟

د - مقترحات اجتماعية :

الفئات	ترشيد بالأهداف القومية		الترشيد بأهداف التنظيمات		الترشيد على الأهداف الخاصة بالأفراد		الترشيد بالوسائل بتحقيق الأهداف		الترشيد بالمعايير المشروعة للسلوك التنظيمي		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
قضاة	٣٦	٣٨,٣	٦	٦,٤	٤١	٤٣,٦	١٨	١٩,١	١٤	١٤,٩	٩٤	١٠٠
نيابة عامة وإدارية	١٥	٢٤,٦	٥	٨,٢	٢٩	٤٧,٥	٨	١٣,١	٤	٦,٦	٦١	١٠٠
شرطة	٤١	٤٤,٦	٦	٦,٥	٤٤	٤٧,٨	١٠	١٠,٩	١٤	١٥,٢	٩٢	١٠٠
رقابة إدارية	٧	٤١,٢	٣	١٧,٦	٩	٥٢,٩	٢	١١,٧	٢	١١,٧	١٧	١٠٠
المجموع	٩٩	٣٥,٧	٧,٢	٧,٢	١٢٣	٤٤,٤	٣٨	٤١٣,٧	٣٤	١٢,٣	٢٦٤	١٠٠

٢- المقترحات العامة بوسائل الإقلال من جرائم الرشوة :

اتخذ تحليلنا لمقترحات الإخباريين للإقلال من جرائم محو أساس أيضاً تمثل في مقترحاتهم العامة وقد استعنا في ذلك ببيانات استطلاع في رأى الإخباريين بأجهزة العدالة الجنائية وتبين من الدراسة أنه لسرعة الفصل في القضايا أهمية تليها أحكام الرقابة على أجهزة الحكومة ثم يلي ذلك منح مكافآت دورية للعاملين وتبسيط الإجراءات، ومعاقبة كل من يقدم رشوة ثم عدم حفظ أى قضية رشوة مهما كانت بسيطة وقد تقاربت أحكام الإخباريين بالنسبة لأهمية هذه المقترحات وذلك ما أكدته نتائج التحليل الإحصائى(١).

والجدول التالى يبين ذلك :

إذ أن المقترحات التى قدمها الإخباريون للإقلال من جرائم الرشوة تشمل: جوانب أساسية، تمثلت فى: التعامل مع جرائم الرشوة، وذلك بسرعة الفصل فى قضاياها وعدم حفظ أى قضية، ومعاقبة كل من قدم رشوة. أما الجانب الثانى فيتمثل فى تطوير الأجهزة الرقابية واحكام الرقابة على الأجهزة الحكومية.

ثم الجانب الثالث الذى شملته المقترحات للإقلال من الرشوة فيتمثل فى قطاعات العمل الحكومية والخاصة، وذلك بتبسيط الإجراءات بتلك التنظيمات، وأيضاً منح مكافآت دورية مادية للعاملين لتعزيز وضعهم المعيشى بما يجعلهم لا يلجأون إلى سلوك الرشوة.

---

(١) قيمة كا٢ = ١٥,٤٥ غير دالة.

س ٥١ : ما هي في نظرك أفضل الوسائل لمحاولة الإقلال من جرائم الرشوة؟ هل هي :

الفئـــات	سرعة الفصل في القضايا		عدم حفظ أي قضية رشوة		معاقبة كل من قدم رشوة		إحكام الرقابة على أجهزة الحكومة		تيسيط الإجراءات		منح مكافآت دورية مادية		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
قضاة	٨٠	٢٠,٩٨	٢٨	٧,٠٢	٤٥	١١,٨٢	٨٧	٢٢,٥٣	٧٤	١٩,١٦	٧١	١٨,٣٩	٣٨٦
نيابة عامة وإدارية	٨٧	١٧,٨٣	٦١	٢,٥٠	٦٧	١٣,٧	٩٠	١٨,٤٨	٩٠	١٨,٤٨	٩٣	١٩,٠٥	٤٨٨
شرطة	١٠٦	٢٢,٥٠	٥٣	١,٢٤	٦٨	١٤,٤٣	٨٨	١٨,٦٨	٧٥	١٥,٩٢	٨١	١٧,١٩	٤٧١
رقابة إدارية	١٣	١٩,٦٧	٨	١٣,١١	١١	١٨,٠٣	١١	١٨,٠٣	١٠	١٦,٣٩	٩	١٤,٧٥	٦١
المجموع	٢٨٦		١٥٠		١٩١		٢٧٦		٢٤٩		٢٥٤		١٤٠

خاتمة:

وخلاصة القول بعد عرضنا لأسباب الرشوة العامة، والنوعية، ووسائل الإقلال منها، على المستوى النوعي، والعام، بتأكيد أن وراء هذا السلوك، مجموعة من العوامل المتكاملة مع بعضها، لتفشي مثل هذا السلوك، على المستوى الثقافي والاجتماعي والشخصي. وأن مواجهة مثل تلك العوامل يقتضي تكامل الجهود، وتضافرها، على مختلف المستويات، وفي كافة المجالات، الثقافية والاجتماعية والشخصية، لإمكان إبطال فاعلية تلك العوامل المتعددة، والحد من تفشي الرشوة، ووصولها إلى معدلاتها المعقولة. وذلك لأن اختفاء الظاهرة شيء لا يتفق وطبيعة الوجود الاجتماعي، باعتبارها سلوكاً اجتماعياً.

كما أن تفشيه بهذه الصورة المتزايدة، ينذر بتهديد كيان المجتمع، ويكشف عن العديد من التوترات الاجتماعية، على المستوى الثقافي والاجتماعي والشخصي، في المجتمع. الأمر الذي يؤثر على كيان المجتمع، واتجاه تطوره، في ظروف عملية التنمية، التي تقتضي تعبئة الإمكانيات الاجتماعية، والإدارية، والاقتصادية، وتوفير المقدرة الشخصية، على الاستجابة، والتلازم والتعاون بتلقائية، بما يدعم مقدرة المجتمع على تحقيق معدلات النمو المطلوبة.

References

١- دكتور/ أحمد خليفة: مقدمة في دراسة السلوك الإجرامي.

٢- دكتور/ السيد علي شتا: الإغتراب الاجتماعي في ضوء نظرية التكامل المنهجي، رسالة الدكتوراة، جامعة القاهرة، ١٩٧٤.

٣- دكتور/ السيد علي شتا: الرشوة ومفهوم الإغتراب، المجلة الجنائية القومية، ١٩٧٤.

٤- دكتورة/ فادية عمر الجولاني: التغير الاجتماعي في المجتمع الحضرى في ضوء النظرية الوظيفية الاجتماعية، رسالة دكتوراة، جامعة القاهرة، ١٩٧٦.

5- Braibanti, Ralph. Reflection on Bureaucatic Corruption, Public administration, 40. 1962.

6- Friedrich, Carl. J: Political Pathology, The Political Quarterly, 1966. Vol. 37.

7- Greenstome, J. David: Corruption and Self interest in Kampala and Nairobi: Comparative Studies in Society and History 1966. 7.

8- Ieys, Colin: What is the Problem about Corruption: J. of modern Africdn Studies, 3. 2. 11965.

9- Mckitrich, Eric: The Study of Corruption. Pobitical Science Q. 1967. 72.

10- Mcmullan, M. "A theory of Corruption The Sociological Review, Keele 9. July 1961.

11- Nye, J. S.: Corruption and Political Development. Seience R. Vol. LXi N. I. 1967.

12- Smith, M. Historical and Cultural Conditions of Political Corrupption among the Hausa Comparative Studies in Socociety and Hiotory, 1964. 6 January.

13- Scott, James; The Analysis Corruption developing Natiows Cosmjorative, glvdiesvin Society and History. 1969. June.

14- Scott, James, Corruption, machine Politics, and Political Change. The American Pol. Science P. 1167. Vol. Lxi.?

15- Telman, Robert: Emergence of Black - Market. Bureaucraey: Administration, Deuelopment and Corruption in New States Public administration Review 1968. Vol. xxvii. N. 5.


REPUBLIKA NG PILIPINAS
KT334821
LIMANG PISO
REPUBLIKA NG PILIPINAS
50
100
JG201464